وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعـة مستغانـم
كلية العلوم الاجتماعية
شعبة علوم الإعلام والاتصال

مذكرة تخرج موسومة بـ:

الواقع السّوسيو مهني للقائم بالاتّصال في الصّحافة المكتوبة الجزائريّة

دراسة ميدانية على عينة من الصحفيين بالصحف الصّادرة في الغرب الجزائري بمستغانم ووهران

مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في علوم الإعلام والاتصال تخصّص: اتّصال وصحافة مكتوبة

من إعداد الطّالبان:
- مغـزي إسماعيـل.
- قـــادة وفـــــاء.

إشراف الأستاذة:
- بلفوضيل نصيرة.

مصححة وفايلة الايداع بالكلية
أ. بلفوضيل نصيرة

أعضاء لجنة المناقشة:

اسم ولقب الأستاذ	الجامعة الأصلية	الصفة
صفاح أمال	جامعة مستغانم	رئيسـا
بلفوضيل نصيرة	جامعة مستغانم	مشرفا ومقررا
بن سيفغول هجيرة	جامعة مستغانم	مناقشـا

السّنة الجامعيّة: 2016 - 2017

كلمة شكر

قال الله تعالى:

{رَبِّ أَوْزِعْنِيٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ٱلَّتِيٓ أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَٰلِحًا تَرْضَىٰهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ ٱلصَّٰلِحِينَ}.

سورة النمل الآية: 19

نشكر الله سبحانه وتعالى على نعمه، التي لا تعد ولا تحصى، فلك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك، فلله الحمد من قبل ومن بعد على توفيقه لنا في إتمام هذا العمل.

نتقدم بالشكر الجزيل إلى من تكرم بقبول الإشراف على هذا العمل المتواضع الأستاذة "بلفوضيل نصيرة" ولما أبدته من توجيهات قيمة ومعلومات نيرة ومستمرة من خلال توجيهاتها ونصائحها لإتمام ودفع سكة المشروع إلى النور.

إلى كل من كانت له يد في إنجاز هذا العمل سواء من قريب أو من بعيد.

إلى هؤلاء جميعا.....

نتقدم إليهم مرة أخرى بالشكر الجزيل وجميل العرفان، والله المستعان.

إهـــداء

إلى سندي في الحياة أبي

إلى نبع الحنان أمّي

إلى كل أفراد عائلتي

إلى كل الأهل الأحباب والأصدقاء

إلى كل من علّمني حرف فصرت له عبدا

إلى كلّ من أحبّهم منّي لهم الإهداء الخالص

من صميم الفؤاد...

✓ مغـزي إسماعيـل

إهـــداء

إلى التي حملتني شهورا، و إلى التي سهرت على تربيتي، إلى من أذابت عمرها لأحيا مطمئنة، وبثت فيّ كل حنانها وعطفها، وإلى العيون التي ظلت تراقب خطوات نجاحي ورافقتني بدعواتها.

"إلى أمي الحنون أطال الله في عمرها"

إلى من كرس حياته وشقّ الصّعب والصّعاب، إلى من عبّد طريق مشواري وغرس في نفسي العزّة و الكرامة.

"إلى أبي العزيز أطال الله في عمره"

إلى سرّ ابتسامتي ومن قاسمتهم أفراحي وأحزاني إلى أغلي ما في حياتي إخوتي الأعزاء "سوهيلة، أمال، محمد زكرياء، حنان"

إلى اللّتان لم تكتمل سعادتي و فرحتي في حياة إلا بهما "نرجس ووصال"

إلى أحبتي ومن وقف معي طول مشواري "دليلة، لمياء، رتيبة، إسماعيل، سفيان، إبراهيم، ولد كرادة رشيد، بوعام منير"

إلى كل من يعرفني من قريب و بعيد

إلى البراعم التي ظهرت إلى الوجود مع ختام هذا الحديث "مريم، جواد، يوسف، وفاء ليال نور الهدى"

✓ قـــادة وفـــاء

خطّـة البحـــث

مقدّمة عامّـــــة

الإطـار المنهجـي للدراسة

1- الإشكاليـة

2- تساؤلات الدراسة

3- أسباب اختيار الموضوع

4- أهمية الموضوع

5- أهداف الدراسة

6- تحديد المصطلحات

7- الإجراءات المنهجية للدراسة

7-1- مجالات الدراسة

7-2- طبيعة الدراسة ومنهجها

7-2-1- منهج الدراسة

7-3- مجتمع البحث

7-4- عينة البحث

7-5- أدوات جمع البيانات

8- المقاربة النظرية

9- صعوبات البحث

الإطـار النّظري للدّراسة

الفصل الأوّل: تطور الصّحافة المكتوبة في الجزائر

المبحث الأول: الصحافة المكتوبة في الجزائر خلال فترة الاستعمار

المبحث الثاني: تطور الصحافة المكتوبة الجزائرية بعد الاستقلال

المبحث الثالث: الصحافة المكتوبة الجزائرية في ظل التعددية الحزبية

المبحث الرابع: القوانين والتشريعات التي صاحبت تطور الصحافة المكتوبة في الجزائر

الفصل الثاني: القائم بالاتصال في الصحافة المكتوبة

المبحث الأول: القائم بالاتصال المفهوم والنشأة

المبحث الثاني: النماذج التفسيرية للقائم بالاتصال

المبحث الثالث: الضغوطات التي يتعرض لها القائم بالاتصال

المبحث الرابع: القائم بالاتصال ودور حارس البوابة الإعلامية

خلاصـة الفصـل الثّانـي

الإطـار التّطبيقي للدّراسة

الفصل الثالث: نتائج الدّراسة الميدانية

تمهيـــد

المبحث الأول: السمات العامّة للمبحوثين

المبحث الثاني: القائم بالاتصال وظروف العمل الصحفي

المبحث الثالث: القائم بالاتصال وطبيعة الممارسة المهنية

المبحث الرابع: الصعوبات والعراقيل التي تواجه القائم بالاتصال أثناء تأدية نشاطه الصحفي

النتائج العامّة للدراسة

الخاتمـــة

الفهـــرس

كلمة شكر

إهـــداء

خطّـة البحـث

الفهـــرس

فهرس الجداول

مقدّمة عامّـــــة.....أ

الإطـار المنهجـي للدراسة

1- الإشكاليـة.....06

2- تساؤلات الدراسة.....07

3- أسباب اختيار الموضوع.....07

4- أهمية الموضوع. 08

5- أهداف الدراسة.....08

6- تحديد المصطلحات.....09

7- الإجراءات المنهجية للدراسة.....16

7-1- مجالات الدراسة.....16

7-2- طبيعة الدراسة ومنهجها.....17

7-2-1- منهج الدراسة.....17

7-3- مجتمع البحث.....18

7-4- عينة البحث.....18

7-5- أدوات جمع البيانات.....22

8- المقاربة النظرية.....23

9- صعوبات البحث.....25

الإطـار النّظري للدّراسة

الفصل الأوّل: تطور الصّحافة المكتوبة في الجزائر

تمهيـــد.....27

المبحث الأول: الصحافة المكتوبة في الجزائر خلال فترة الاستعمار.....28

1- الإرهاصات الأولى لظهور الصّحافة في الجزائر.....28

2- الصحافة في الجزائر قبل الاستقلال.....29

المبحث الثاني: تطور الصحافة المكتوبة الجزائرية بعد الاستقلال.....34
1- المرحلة الأولى: من 1962 إلى 1988.....34
2- المرحلة الثانية: من 1965 إلى 1988.....36
المبحث الثالث: الصحافة المكتوبة الجزائرية في ظل التعددية الحزبية.....39
1- المرحلة الأولى: من 1989 إلـى 1991.....40
2- المرحلة الثانية: من 1992 إلـى1997.....41
3- المرحلة الثالثة: من 1998 إلـى2002.....41
المبحث الرابع: القوانين والتشريعات التي صاحبت تطور الصحافة المكتوبة في الجزائر.....42
1- قانون الإعلام 1982.....42
2- قانون الإعلام 1990.....45
3- قانون الإعلام 2012.....48
خلاصة الفصل الأول.....50

الفصل الثاني: القائم بالاتصال في الصحافة المكتوبة

تمهيـــد.....52
المبحث الأول: القائم بالاتصال المفهوم والنشأة.....53
1- مفهوم القائم بالاتصال.....53
2- النشأة وبداية الدراسات.....54
المبحث الثاني: النماذج التفسيرية للقائم بالاتصال.....58
1- المنظور المحايد والمشارك للقائم بالاتصال.....58
2- مفهوم القائم بالاتصال في إطار نموذج المحامي أو الشفيع.....59
3- مفهوم القائم بالاتصال كمصدر للرسالة الاتصالية.....59
4- مفهوم القائم بالاتصال في نظرية الإبداع.....60
المبحث الثالث: الضغوطات التي يتعرض لها القائم بالاتصال.....61
1- الضغوطات الداخلية.....61
2- الضغوطات الخارجية.....67
المبحث الرابع: القائم بالاتصال ودور حارس البوابة الإعلامية.....73
1- مفهوم حارس البوابة الإعلامية.....73
2- نظرية حارس البوابة الإعلامية.....74
3- القائم بالاتصال و نظرية حارس البوابة الإعلامية.....76
خلاصـة الفصـل الثّانـي.....78

الإطـار التطبيقي للدراسة

الفصل الثالث: نتائج الدراسة الميدانية

تمهيـــد.....80
المبحث الأول: السمات العامة للمبحوثين.....81
المبحث الثاني: القائم بالاتصال وظروف العمل الصحفي.....89
المبحث الثالث: القائم بالاتصال وطبيعة الممارسة المهنية.....98
المبحث الرابع: الصعوبات والعراقيل التي تواجه القائم بالاتصال.....116
النّتائج العامّة للدراسة..... 132
الخاتمـــة.....137
قائمة المراجع
الملاحـــــق

الفهـــرس

كلمة شكر

إهـــداء

خطّـة البحـث

الفهـــرس

فهرس الجداول

مقدّمة عامّـــــة.....أ

الإطـار المنهجـي للدراسة

1- الإشكاليـة.....06

2- تساؤلات الدراسة.....07

3- أسباب اختيار الموضوع.....07

4- أهمية الموضوع. 08

5- أهداف الدراسة.....08

6- تحديد المصطلحات.....09

7- الإجراءات المنهجية للدراسة.....16

7-1- مجالات الدراسة.....16

7-2- طبيعة الدراسة ومنهجها.....17

7-2-1- منهج الدراسة.....17

7-3- مجتمع البحث.....18

7-4- عينة البحث.....18

7-5- أدوات جمع البيانات.....22

8- المقاربة النظرية.....23

9- صعوبات البحث.....25

الإطـار النّظري للدّراسة

الفصل الأوّل: تطور الصّحافة المكتوبة في الجزائر

تمهيـــد.....27

المبحث الأول: الصحافة المكتوبة في الجزائر خلال فترة الاستعمار.....28

1- الإرهاصات الأولى لظهور الصّحافة في الجزائر.....28

2- الصحافة في الجزائر قبل الاستقلال.....29

المبحث الثاني: تطور الصحافة المكتوبة الجزائرية بعد الاستقلال.....34
1- المرحلة الأولى: من 1962 إلى 1988.....34
2- المرحلة الثانية: من 1965 إلى 1988.....36
المبحث الثالث: الصحافة المكتوبة الجزائرية في ظل التعددية الحزبية.....39
1- المرحلة الأولى: من 1989 إلـى 1991.....40
2- المرحلة الثانية: من 1992 إلـى1997.....41
3- المرحلة الثالثة: من 1998 إلـى2002.....41
المبحث الرابع: القوانين والتشريعات التي صاحبت تطور الصحافة المكتوبة في الجزائر.....42
1- قانون الإعلام 1982.....42
2- قانون الإعلام 1990.....45
3- قانون الإعلام 2012.....48
خلاصة الفصل الأول.....50

الفصل الثاني: القائم بالاتصال في الصحافة المكتوبة

تمهيـــد.....52
المبحث الأول: القائم بالاتصال المفهوم والنشأة.....53
1- مفهوم القائم بالاتصال.....53
2- النشأة وبداية الدراسات.....54
المبحث الثاني: النماذج التفسيرية للقائم بالاتصال.....58
1- المنظور المحايد والمشارك للقائم بالاتصال.....58
2- مفهوم القائم بالاتصال في إطار نموذج المحامي أو الشفيع.....59
3- مفهوم القائم بالاتصال كمصدر للرسالة الاتصالية.....59
4- مفهوم القائم بالاتصال في نظرية الإبداع.....60
المبحث الثالث: الضغوطات التي يتعرض لها القائم بالاتصال.....61
1- الضغوطات الداخلية.....61
2- الضغوطات الخارجية.....67
المبحث الرابع: القائم بالاتصال ودور حارس البوابة الإعلامية.....73
1- مفهوم حارس البوابة الإعلامية.....73
2- نظرية حارس البوابة الإعلامية.....74
3- القائم بالاتصال و نظرية حارس البوابة الإعلامية.....76
خلاصـة الفصـل الثّانـي.....78

الإطـار التطبيقي للدراسة

الفصل الثالث: نتائج الدراسة الميدانية

تمهيـــد.....80
المبحث الأول: السمات العامة للمبحوثين.....81
المبحث الثاني: القائم بالاتصال وظروف العمل الصحفي.....89
المبحث الثالث: القائم بالاتصال وطبيعة الممارسة المهنية.....98
المبحث الرابع: الصعوبات والعراقيل التي تواجه القائم بالاتصال.....116
النّتائج العامّة للدراسة..... 132
الخاتمـــة.....137
قائمة المراجع
الملاحـــــق

فهرس الجداول

رقم الجدول	العنوان	الصفحة
01	القائمون بالاتصال في المؤسسات الصحفية الصادرة بالغرب الجزائري (مستغانم – وهران)	16
02	خصائص عينة البحث	21
03	توزيع المبحوثين حسب الجنس	81
04	توزيع المبحوثين حسب السن	81
05	توزيع المبحوثين حسب الحالة المدنية	82
06	توزيع المبحوثين حسب المستوى التعليمي	82
07	توزيع المبحوثين حسب التخصص العلمي	83
08	توزيع المبحوثين حسب الشهادات الأخرى المتحصل عليها	84
09	توزيع المبحوثين حسب اسم مؤسسة العمل	85
10	توزيع المبحوثين حسب الوظيفة داخل المؤسسة الصحفية	86
11	توزيع المبحوثين وفقا للانتساب لمؤسسة إعلامية من قبل الالتحاق بهذه المؤسسة	87
12	توزيع المبحوثين حسب سنوات الخبرة	87
13	توزيع المبحوثين حسب الصفة المهنية	89
14	توزيع المبحوثين حسب دوام العمل	89
15	توزيع المبحوثين وفقا للتأمين داخل المؤسسة	90
16	توزيع المبحوثين وفقا لسبب عدم التأمين	90
17	توزيع المبحوثين وفقا للحماية القانونية	92
18	توزيع المبحوثين وفقا لسبب عدم وجود الحماية القانونية	92
19	توزيع المبحوثين حسب قيمة الراتب (الأجر)	93
20	**توزيع المبحوثين حسب طبيعة الراتب (الأجر)**	93
21	توزيع المبحوثين وفقا للطريقة المنتظمة الاستفادة من الراتب	94
22	توزيع المبحوثين وفقا لأسباب عدم الاستفادة من الراتب بطريقة منتظمة	94
23	توزيع المبحوثين وفقا لمصادر دخل أخرى	95
24	توزيع المبحوثين حسب الاستفادة من ترقية عمل	95

25	توزيع المبحوثين حسب الحصول على تحفيزات مادية	96
26	توزيع المبحوثين حسب موقع العمل بالنسبة لمقر الإقامة	97
27	توزيع المبحوثين وفقا لدوافع اختيار المهنة	98
28	توزيع المبحوثين حسب طريقة الحصول على الوظيفة	99
29	توزيع المبحوثين وفقا للعمل في أكثر من مؤسسة صحفية	100
30	توزيع المبحوثين وفقا لالتحاقهم بدورات تدريبية	100
31	توزيع المبحوثين حسب جهات التدريب	101
32	توزيع المبحوثين حسب عدد دورات التدريب	101
33	توزيع المبحوثين حسب مدة التدريب	102
34	توزيع المبحوثين حسب نوع ملكية الجريدة التي يشتغلون فيها	103
35	توزيع المبحوثين حسب طبيعة الصحيفة	104
36	توزيع المبحوثين وفقا لنوع اللغات التي يجيدونها	104
37	توزيع المبحوثين وفقا لطبيعة العلاقات بين زملاء العمل	106
38	توزيع المبحوثين وفقا لطبيعة العلاقة مع رؤساء العمل	107
39	ترتيب الصحفيين للمصادر الإخبارية التي يعتمدون عليها	108
40	توزيع المبحوثين وفقا لطبيعة العلاقة مع مصدر الخبر	110
41	توزيع المبحوثين وفقا الأساليب التي يسلكها الصحفيون في التعامل مع المصادر	111
42	توزيع المبحوثين حسب ممارسة الرقابة الذاتية	112
43	توزيع المبحوثين حسب أسباب ممارسة الرقابة الذاتية	113
44	توزيع المبحوثين حسب طريقة توقيعهم للمواضيع المنشورة	114
45	توزيع المبحوثين حسب أسباب اختيار طريقة توقيعهم للمواضيع المنشورة	115
46	توزيع المبحوثين وفقا للصعوبات والعراقيل الاجتماعية	116
47	توزيع المبحوثين وفقا للصعوبات والعراقيل النفسية والمعنوية	118
48	توزيع المبحوثين وفقا للصعوبات والعراقيل المهنية	121
49	توزيع المبحوثين وفقا للصعوبات التي تتعلق بمصادر الأخبار	124
50	توزيع المبحوثين وفقا للاقتراحات للحلول التي يرونها مناسبة للتحسين من الوضع السوسيو مهني للقائم بالاتصال	127

مقدمـة عامـــة

تعتبر الصحافة المكتوبة من أقدم الوسائل الإعلامية الواسعة الانتشار التي شهدها الإنسان فهي تشكل منظومة إعلامية وثقافية وفكرية تساهم في عملية نقل الأخبار والمعلومات وتقرأ الأحداث عن قرب كما أنها تنشر القيم والأفكار وتساهم في تعديل الاتجاهات وتكشف الحقائق، وتزداد أهميتها ومكانتها في المجتمع باعتبارها تسعى إلى تنمية وتوعية جمهور القراء بواسطة ما تمتاز به من خصائص وأساليب وطرق وذلك تبعا لما تنشره من مقالات في شتى المجالات اقتصادية وثقافية واجتماعية فهي وسيلة من وسائل التأثير والإقناع، كون مادتها الإعلامية مادة مكتوبة تتيح للمستقبل الإطلاع عليها.

وتلعب الصحافة المكتوبة اليوم دورا أساسيا في حياة المجتمعات، فهي بمثابة المرآة العاكسة لواقع المجتمع، وتهدف إلى طرح همومه إزاء أصحاب القرار، باعتبارها وسيلة إعلامية لم تعد تقتصر على نقل الوقائع فقط، بل تعدت إلى تشكيل هذا الواقع من خلال مجموعة من الوظائف المتكاملة.

والصحافة المكتوبة كوسيلة إعلامية عصرية هي اكتشاف غربي ظهرت في أوروبا ثم انتقلت إلى العالم العربي في بداية القرن التاسع عشر مع الحملات الفرنسية التي قامت بها فرنسا على مصر ثم الجزائر.

ولأن الصحافة وليدة مجتمعها، فإن الجزائر- كغيرها من المجتمعات- عرفت الصحافة المكتوبة نتيجة لسلسلة من الأحداث توارت عبر مراحل عديدة ابتداء بمرحلة ما قبل الاستقلال الوطني ومرحلة ما بعد الاستقلال، أين كانت ترتكز على عدد قليل جدّا من الصحف في السنوات الأولى، فكانت مجرد قناة لتمرير خطاب السلطة السياسية المتمثل في الحزب الواحد، بسبب احتكار الدولة لقطاع الإعلام وفرضها الرقابة على الأخبار، وكان نتيجة لذلك غياب ثقة الجمهور في الصحافة، على اعتبار أن الرسالة الإعلامية كانت في اتجاه واحد.

لكن بعد أحداث أكتوبر سنة 1988، التي قلبت الموازين وغيرت مجرى الأحداث، عرفت الصحافة الجزائرية منعرجا آخرا، فأصبح وجود الصحافة المكتوبة في الجزائر أمرا مهما على غرار باقي دول العالم خصوصا مع ظهور دستور 1989 الذي اعتبر أول خطوة جسدت التعددية شكلاً من أشكال الممارسة السياسية التي أفرزت بدورها التعددية الإعلامية، حيث أصبحت الصحافة المكتوبة منذ تسعينات القرن الماضي تسير نحو الانفتاح والاستقلالية ولو بشكل نسبي، هذا الانفتاح أقره قانون الإعلام الجديد لسنة 1990، الذي نص صراحة على حرية الرأي والتعبير، وحرية إنشاء صحف خاصّة، فتشكلت مؤسسات إعلامية مستقلة في مجال الصحافة المكتوبة وعرفت هذه الفترة الجديدة ظهور جرائد تقدم منتوجا إعلامي بمختلف المواضيع في شتى المجالات تلبية لرغبات القراء، وقد أدى

هذا التنوع الإعلامي إلى ارتفاع عدد العناوين الصحفية، وتضاعفت كمية السحب العام وبرزت المنافسة و هو الشيء الذي دفع بمختلف الصحف الصادرة إلى البحث عن التميز في الطرح لإحاطة القارئ بتطورات الأحداث والتفاصيل الجديدة عنها، بالإضافة إلى اهتمامها بسرد المعلومات والتفاصيل بجرأة وشمول تتفاوت من جريدة لأخرى، غير أنه سرعان ما اصطدم هذا التطور السريع بمتغيرات جديدة أثرت في علاقة الصحافة بالسلطة السياسية، بعد دخول البلاد في فوضى سياسية وأمنية ، خاصة مع انتشار موجة الاغتيالات في صفوف الصحفيين.

وفي ظل غياب المستلزمات والضمانات التي من شأنها أن تدعم دور الصحفي للقيام بنشاط إعلامي تعددي، وتزايد المشاكل الاجتماعية والمهنية، وجد الصحفي نفسه أمام وواقع سوسيو مهني جديد انعكس سلباً على الممارسة المهنية وأدى إلى انخفاض مردود الصحفيين.

ويرتبط تطور العمل الصحفي وارتقاء مستوى المؤسسات الصحفية الحديثة بمدى حجم المجهودات المبذولة للعاملين في هذا المجال من جهة، وبمدى توافر الظروف الاجتماعية والمهنية الملائمة لمزاولة نشاطهم الإعلامي من جهة أخرى، وفي هذا السياق تصاعد الحديث عن طبيعة الواقع السوسيومهني للصحفيين الجزائريين، وعن تداخل عوامل عديدة شكلت عراقيل وصعوبات كبيرة من جانب الممارسة المهنية للقائمين على هذه المهنة.

والحديث عن القائم بالاتصال بصفة عامة هو حديث عن أحد أهم العناصر الفعالة في العملية الاتصالية، حيث لا تقل أهميته عن العناصر الأخرى كالرسالة أو الوسيلة لتحقيق التأثير المطلوب، وخاصة في الصحافة المكتوبة حيث يظهر تأثير القائم بالاتصال في قوة الرسالة الإعلامية ومدى تأثيرها في المتلقي، كما تؤثر كفاءة المحرر على توصيل أفكاره للقارئ وإقناعه بها، وتتأثر هذه الكفاءة بالعديد من العوامل الذاتية والموضوعية.

ومع هذا التطور الحاصل، التفت الباحثون إلى ضرورة دراسة القائم بالاتصال في الصحافة المكتوبة مع الإحاطة بجميع الخصوصيات التي تميزه انطلاقا من مجموعة عوامل سوسيومهنية تشكل واقع القائمين على الصحافة المكتوبة، لذا جاءت دراستنا لتسلط الضوء أكثر على الواقع السوسيومهني للقائم بالاتصال في الصحافة المكتوبة الجزائرية بالصحف الصادرة بالغرب الجزائر بمستغانم ووهران ، وعلاقتها بالممارسة المهنية، وانعكاساتها المختلفة.

ولقد اعتمدنا كما سيظهر عبر محتوى الدراسة، أثناء وضعنا للخطة النهائية على تقديم: الجانب المنهجي كمنطلق لكل خطوات البحث فهو يعكس لنا الطرح الجوهري للبحث ويخص موضوع الدراسة ومنهجيتها.

ويتضمن في شطره الأول: عرض إشكالية الدراسة انطلاقا من تحديد المشكلة، وعرض التساؤلات الخاصة بالدراسة إلى توضيح أسباب اختيار الموضوع، أهمية الموضوع، وأهداف الدراسة، ثم تحديد المفاهيم المشكلة للموضوع.

أما شطره الثاني: فقد تم من خلاله عرض الإجراءات المنهجية المتبعة في هذه الدراسة بدء بتحديد مجالات الدراسة والمنهج المتبع، وصولا إلى تحديد مجتمع البحث والتعريف بأداة جمع البيانات المستخدمة فيها.

كما تم التطرق إلى الخلفية النظرية المناسبة للدراسة، وفي الأخير تحديد صعوبات البحث.

ويليه الجانب النظري: وتضمن فصلين، الفصل الأول: وتم فيه التطرق إلى تاريخ الصحافة الجزائرية وتطورها والقانونين والتشريعات التي صاحبت هذا التطور، مع التركيز على الصحافة المكتوبة موضوع دراستنا،أماالفصل الثاني: تناول بالتفصيل القائم بالاتصال ونظرية حارس البوابة الإعلامية.

أما الجانب التطبيقي: فقد تم من خلاله عرض وتحليل مختلف البيانات المحصل عليها من خلال الدراسة، بدءً بخصائص المبحوثين، مرورا بظروف العمل الصحفي للقائم بالاتصال، ثم طبيعة الممارسة المهنية، وفي النهاية الصعوبات والعراقيل التي تواجه القائم بالاتصال أثناء تأدية نشاطه الصحفي.

و في الأخير تم إدراج كل من المراجع والملاحق.

هكذا تبرز أهم خطوات البحث الذي نرجو أن تكون نتائجه في المستوى المطلوب.

1- الإشكاليـة

يعتبر دستور 1989 هو المنطلق الأساسي للتعددية السياسية في الجزائر والتي صاحبتها التعددية الإعلامية، إذ أنه فتح المجال للحريات الديمقراطية كحرية الرأي و حرية تأسيس الأحزاب السياسية ومختلف الجمعيات، فظهرت منابر جديدة للتعبير عن مختلف الآراء والأفكار.

لتدخل الجزائر بعدها بما يعرف بالمرحلة الانتقالية التي أحدثها النظام الإعلامي الجديد وبروز هذه التعدديات بدأ قطاع الإعلام يعرف تغيرا جذريا بحيث لا يمكننا أن نتحدث عن جزائر التعددية السياسية والإعلامية دون التحدث عن الأحداث العنيفة التي عرفتها الجزائر في 05 أكتوبر 1988، إذ يشكل هذا الحدث نقطة تحول كبرى في المسار السياسي وبالتالي القطاع الإعلامي في بلادنا، لقد كانت هذه الأحداث امتحان صعبا للإعلام الوطني إذ وضعه أمام الأمر الواقع، فقد ظهرت أثناء هذه الأحداث السمات الحقيقية لإعلامنا في تلك المرحلة، إذ كان إعلام السلطة فأصبح الصحفي يشعر بالتهميش وتدهور مهنته، وإحساسه بظهور الأزمة و تيقن بأنه حان الوقت لإعادة النظر في المنظومة الإعلامية والعمل على التغير الجذري لقطاع الإعلام.

ومن بين أهم الإشكالات البحثية حول عناصر العملية الاتصالية كما حدّدها "هارولد لازويل" بأسئلة الاتصال الخمسة: (من؟ ماذا؟ لمن؟ ماذا ؟ كيف؟ لماذا؟) هو التركيز على عنصر ماذا؟ أي الرسالة.

وإذا كانت معظم الدراسات تركز على الرسالة من حيث الشكل أو المضمون فإن عنصر المرسل له علاقة مباشرة بكل عناصر العملية الاتصالية، وإذا أخذنا بعين الاعتبار أن هذا المرسل هو فرد في المجتمع فإننا نتعامل مع كائن اجتماعي يؤثر ويتأثر بجملة من المتغيرات الاجتماعية التي تنعكس بدورها على مهمته كقائم بالاتصال ففي الكثير من الحالات نجد انعكاسات واضحة للواقع السوسيولوجي على ممارسة المهنة، ولطالما كانت هذه العلاقة محل نقاش وجدل في الجزائر خاصة في فترة التسعينيات وما شهدته من ظروف خاصّة انعكس على واقع وطبيعة الممارسة المهنية.

أما اليوم ونحن أمام فترة جديدة من تاريخ الصحافة في الجزائر فإنه من المهم بما كان أن ندرس العلاقة بين المتغيرات الاجتماعية وعلاقاتها بمستوى الممارسة المهنية.

إذ يعد عنصر القائم بالاتصال جوهر العملية الاتصالية، هذا الأخير له أهمية خاصة في صناعة الصحافة، حيث أصبحت هذه الصناعة الضخمة تعتمد في إنتاجها على تضافر جهود آلاف البشر العاملين فيها على اختلاف مواقعهم وتكامل العديد من العمليات والأنشطة الفنية الإعلامية والإدارية التي يقومون بها.

ومن هنا تبرز أهمية القائم بالاتصال ودوره في تحديد نتائج العملية الاتصالية من خلال تأثيره على فاعلية الرسالة الإعلامية ومدى تقبل الجمهور لمحتوى هذه الرسالة.

فالقائم بالاتصال ومن خلال ممارسة عمله يجد نفسه في بيئة إعلامية مليئة بالسلوك والمعايير والقوانين التي تجعله أمام وضع سوسيو مهني قد يصطدم بالظروف الاجتماعية من جهة وصعوبات وعراقيل الممارسة المهنية من جهة أخرى.

وانطلاقا من هذا التصور الخاص نطرح إشكالية البحث الآتية:

ما هي الخصائص السوسيومهنية للقائم بالاتصال في الصحافة المكتوبة الجزائرية؟ الصادرة بالغرب الجزائري بمستغانم ووهران وما هي علاقتها بالممارسة المهنية؟

2- تساؤلات الدراسة

تسعى الدراسة إلى الإجابة على جملة من التساؤلات والتي تمثل المحاور الأساسية للبحث ومن بينها:

- ما هي ظروف العمل الصحفي للقائم بالاتصال داخل المؤسسة الصحفية؟
- ما هي خصائص الممارسة المهنية للقائم بالاتصال؟
- ما هي طبيعة العلاقات بين القائم بالاتصال جمهوره ومصادره الإخبارية؟
- هل هناك علاقة بين الظروف الاجتماعية للقائم بالاتصال ومستوى الممارسة المهنية؟
- ما هي الصعوبات والعراقيل تواجه القائم بالاتصال خلال تأدية مهامه؟

3- أسباب اختيار الموضوع

3-1- أسباب ذاتية

- الرغبة في الاستفادة من هذا الموضوع لتحصيل معرفة أكبر لمفاهيم حول الوضعية السوسيومهنية للقائم بالاتصال في الصحافة المكتوبة في الجزائر، استعدادا للعمل الميداني مستقبلا.
- الاهتمام المباشر بالموضوع كصحفي ممارس.

3-2- أسباب موضوعية

- صلة الموضوع المباشر بدائرة تخصص الباحث وهو الصحافة المكتوبة.
- قابلية الموضوع للدراسة والبحث منهجيا ومعرفيا.
- جدة الموضوع وحداثته على حد علم الباحثان.
- تنامي النقاش حول الأوضاع الاجتماعية والمهنية للصحفيين من خلال شبكات التواصل الاجتماعي خاصة في ظل شبه غياب لنقابة القطاع.

- عدم تطبيق شبكة الأجور الجديدة لسنة 2012 على الصحافة الخاصة يثير اهتمام الباحثين في الموضوع خصوصا في شقه السوسيولوجي.

4- أهمية الموضوع

- تنبع أهمية الموضوع من كونه يتعلق بدراسة جانب من أهم الجوانب المتعلقة بالعملية الإعلامية وعنصر هام من عناصرها ألا وهو القائم بالاتصال الذي لا تقل أهميته عن أهمية مضمون الرسالة الإعلامية في المؤسسة الصحفية، إذ يتعلق الأمر بالمنتج الرئيسي للمادة الصحفية باعتباره عنصر مهم في تشكيل الرسالة والمسؤول عن مضمونها وطريقة تلقيها من قبل جمهورها.

- تمثل الدراسة إضافة جديدة إلى دراسات القائم بالاتصال والتي تعاني من نقص واضح في الدراسات الإعلامية التي تناولت الموضوع في الصحافة الجزائرية، لأن معظم الدراسات في هذا المجال استخدمت مداخل أخرى كالمسؤولية الاجتماعية، الرضا الوظيفي وحراسة البوابة الإعلامية.

- إمكانية الاستفادة من نتائج الدراسة الميدانية في تطوير الأداء المهني للقائمين بالاتصال في الصحافة المكتوبة الجزائرية من خلال رصد العوامل التي تؤثر على الواقع السوسيومهني في المؤسسات الصحفية، وتحديد الصعوبات والعراقيل التي تحد من أدائهم من خلال اقتراح جملة من الحلول لتحسين الظروف الاجتماعية والمهنية للصحفيين داخل المؤسسة الصحفية وخارجها.

- كما تكتسي هذه الدراسة أهميتها من الجهود المبذولة من أجل تحسين مستوى الممارسة والرفع بها نحو الاحترافية وما لذلك من علاقة بالجوانب الاجتماعية للصحفيين.

5- أهداف الدراسة

يمكن تلخيص أهداف الدراسة في الآتي:

- تحديد السمات الديموغرافية للقائمين بالاتصال من حيث السن، والجنس المستوى التعليمي، التخصص العلمي، والخبرة المهنية.

- البحث في طبيعة الخصائص المهنية للقائمين بالاتصال داخل المؤسسة الإعلامية وخارجها من خلال تحديد الظروف التي تتحكم في العمل الصحفي من حيث: الأجر والتأمين الحماية القانونية والتأهيل والتدريب الرتبة المهنية والصفة المهنية.

- وصف طبيعة العلاقات التي تحكم القائم بالاتصال ورؤسائه وبزملائه، جمهوره، ومصادره الإخبارية.

- تتيح هذه الدراسة تحديد أهم العراقيل والصعوبات التي تواجه القائمين بالاتصال أثناء تأدية مهامهم داخل المؤسسة الإعلامية وخارجها.

6- تحديد المصطلحات

6-1- الصحافة المكتوبة:

6-1-1- التعريف اللغوي:

حسب التعريف اللغوي الصحافة - بكسر الصاد - من صحيفة مع صحائف أو صحف والصحيفة هي الصفحة، وصحيفة الوجه أو صفحة الوجه هي : بشرة جلدة، ويقال: "صن صحيفة وجهك" والصحيفة أو الصفحة هي القرطاس المكتوب، أو ورقة كتاب بوجهها، وورقة الجريدة هي وجهان أي صفحتان أو صحيفتان فسميت: صحيفة، وعلمها: صحافة، والمزاول لها يسمى: صحافيا

وفي القاموس المحيط للفيروز بادي يقصد بالصحيفة الكتاب وجمعها صحائف، وفي المصباح المنير تعني الصحيفة قطعة جلد أو قرطاس كتب فيه، وفي المعجم الوسيط تعني: إضمامة من الصفحات تصدر يوميا أو في مواعيد مننظمة، وجمعها صحف وصحائف والصحفي من يأخذ العلم من الصحيفة لا عن أستاذ.

أما باللغة اللاتينية فتسمى Journalisme من أصل Journal وهي إحدى مشتقات كلمة في الفرنسية تعني في الأساس يومي، إذن صفة من يوم فهي لا علاقة لها بالصفحة أو الصحيفة، إذن أن الصفحة Page، أما الجريدة بالفرنسية تسمى Journal، أي يومية، وباللغة الانجليزية Newspaper، وهي كلمة من الكلمات الانجليزية المركبة، تعني الأولى News أخبار، والثانية Paper ورق، ومعناها "ورق الأخبار".[1]

6-1-2- التعريف الاصطلاحي:

ورد في معجم مصطلحات الإعلام أن الصحافة بمعنى Press هي: صناعة إصدار الصحف، وذلك باستقاء الأنباء ونشر المقالات بهدف الإعلام ونشر الرأي، والتعليم والتسلية، كما أنها واسطة تبادل الآراء والأفكار بين أفراد المجتمع، وبين الهيئة الحاكمة والهيئة المحكومة، فضلا عن أنها من أهم وسائل توجيه الرأي العام، يعتبر هذا التعريف الصحافة صناعة، ويوضح وظيفتها وأهدافها ويعتبرها وسيلة من وسائل التأثير على الرأي العام، إلا أنه لم يوضح دورية النشر.

1- حجاب محمد منير، **الموسوعة الإعلامية**، مصر: دار الفجر للنشر والتوزيع، المجلد 05، د.ط، 2003، ص ص1489 - 1490.

والصحافة المكتوبة تعني الصحف والصحف: هي كل ما يطبع على ورق ويوزع في مواعيد دورية وينقسم من حيث الهيئة الشكلية وطبيعة المضمون إلى الجرائد والمجلات كما ينقسم من حيث

مواعيد الصدور: فبالنسبة للجرائد تنقسم إلى صباحية ـ يومية ـ أسبوعية - نصف أسبوعية - نصف شهرية و دورية تصدر على فترات معينة أو مرة أواحدة في العام.[1]

وتعرف الصحافة في القانون الجزائري بموجب قانون الإعلام 70/90 في المادة: 15 منه بما يلي: "تعتبر نشرية دورية في مفهوم هذا القانون، كل الصحف والمجلات بكل أنواعها والتي تصدر في فترات منتظمة، وتصنف النشريات إلى صنفين الصحف الإخبارية والنشرات الدورية المتخصصة".[2]

6-1-3- التعريف الإجرائي:

مما سبق يمكن أن نضع تعريفا إجرائيا للصحافة المكتوبة فهي: "مطبوع دوري، يصدر بانتظام في أوقات متقاربة أو متباعدة في عدة نسخ، يعنى بجمع الأخبار والظواهر والقضايا التي تهم القراء، في جميع المجالات يحللها ويعلق عليها، وهي إما يوميات أو مجلات، ولكننا نقصد مصطلح الصحافة في دراستنا على اليوميات أي الصحافة اليومية (الجرائد)، الصادرة بالغرب الجزائري بمستغانم ووهران التي تعنى بالدرجة الأولى بالأحداث الوطنية والجهوية في الجزائر.

6-2- القائم بالاتصال:

6-2-1- التعريف الاصطلاحي:

حسب الموسوعة الإعلامية فالقائم بالاتصال (Communicator): " هو شخص يستهدف التأثير في الناس بأفكار، لديه خلفية واسعة عنها يؤمن بها ويصدر عنها في سلوكه وتصرفاته. ويستخدم لذلك كافة إمكانيات وسائل الإعلام المتاحة ومختلف الأساليب الإقناعية من أجل تكوين رأي عام وذلك وفق منهج علمي مدروس ومخطط ومستمر.

والقائم بالاتصال هو طرف من أطراف العملية الاتصالية وتكمن مهمته في توصيل الرسالة الاتصالية إلى المستقبل، وهناك مجموعة من العوامل تؤثر على فعالية ونجاح القائم، من بينها: المركز الاجتماعي للقائم بالاتصال، ميل الجمهور إلى الاستماع إلى نصائح الشخص الذي يتمتع بمكانة اجتماعية عالية وأن يكون قادرا على التأثير.[3]

1- حجاب محمد منير، **الموسوعة الإعلامية**، المرجع السابق، ص ص 1490 - 1492.

2- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **الجريدة الرسمية**، العدد 14، قانون الإعلام 4 أفريل 1990، ص461.

3- حجاب محمد منير، **الموسوعة الإعلامية**، مجلد 05، مرجع سبق ذكره، ص 1867.

وجاء تعريف القائم بالاتصال في المعجم الإعلامي بأنه شخص يستهدف التأثير في الناس بأفكار لديه خلفية واسعة عنها يؤمن بها ويصدر عنها في سلوكه وتصرفاته ويستخدم لذلك كافة إمكانيات

وسائل الإعلام المتاحة ومختلف الأساليب الإقناعية من أجل تكوين رأى عام وذلك وفق منهج علمي وفني مدروس ومخطط ومستمر.[1]

6-2-2-التعريف الإجرائي:

نقصد بالقائم بالاتصال في دراستنا كل من يساهم في إنتاج مضامين الرسالة الصحفية والقائمين على توجيهها للجمهور ونقصد بهم كل من: (رئيس تحرير، نائب رئيس تحرير، رئيس قسم، صحفي محرر، سكرتير تحرير، مصور، مراسل، مخرج، رسام، مصحح (مراجع)، العاملين على مستوى الجرائد الصادرة بالغرب الجزائري (بمدينتي مستغانم ووهران).

6-3- الصحفي:

6-3-1- التعريف اللغوي:

كلمة صحافي أكثر دلالة من صحفى على من يعمل في الصحافة، فالكلمة الأصلح لمن يلقب بكلمة (Journaliste) في الغرب، أما الصُّحفي (بضم الصاد) فهو خطأ شائع إذ لا تجوز النسبة إلى الجمع في اللغة العربية ولكن الأصح هو صَحفي (بفتح الصاد) نسبة إلى الصحيفة، وقد استعمل العرب الأقدمون كلمة صحفي بمعنى (الوراق) الذي ينقل عن الصحف، وقيل في ذلك عن بعضهم فلان من أعلم الناس لولا أنه صحفي، بمعنى أنه ينقل عن الصحف أو الصحائف.

وفي قاموس أوكسفورد تستخدم كلمة صحافي بمعنى (Press)، وهي شيء مرتبط بالطبع والطباعة ونشر الأخبار والمعلومات وهى تعني أيضا (Journalisme) بمعنى الصحافة و(Journaliste) بمعنى الصحفي فكلمة الصحافة تشمل إذن الصحيفة والصحفي في الوقت نفسه.[2]

1- حجاب محمد منير، **المعجم الإعلامي**، مصر: دار الفجر للنشر والتوزيع، ط 01، 2004، ص 408.

2- حجاب محمد منير، **الموسوعة الإعلامية**، مصر: دار الفجر للنشر والتوزيع، المجلد 04، د.ط، 2003، ص 1550.

6-3-2- التعريف الاصطلاحي:

الصحفي بكسر الصاد (صِ) أو فتحها (صَ) هو المزاول لمهنة الصحافة أو كل من اتخذ الصحافة مهنة له مارسها على سبيل الاحتراف أو شبه الاحتراف، ويشمل العمل الصحفي التحرير في الصحف وإخراجها وتصحيح موادها وإمدادها بالأخبار والتحقيقات والمقالات والصور والرسوم.[1]

وقد عرف أحد الكتاب الفرنسيين وهو "فيليب جيلارد" الصحفي بأنه الشخص الذي يخصص الجزء الأكبر من نشاطه لمزاولة الأعمال الصحفية، ويستمد منها الجزء الأكبر من دخله.[2]

وقد تختلف الألقاب، فربما أطلق على الصحفي اسم كاتب صحفى أو مراسل أو محرر نشرات إخبارية، وكلها تتضمن هدفا واحدا،المهم أن الصحفي يجب أن يتسم بمجموعة من الخصائص المهنية والفنية العامة هي:

- معرفة طبيعة العمل الصحفي وأسه وقواعده، الثقافة العامة مع الاهتمام بفرع من فروعها، الهواية والحماسة، الصبر والمثابرة، الإكثار من المعارف والأصدقاء، وخصائص أخرى عامة ومتنوعة كتعلم أكثر من لغة، الدراية بفن التصوير الصحفي، الدراية باستخدام أجهزة التسجيل.[3]

6-3-3- التعريف الإجرائي:

الصحفي: ونقصد به في دراستنا هذه الإعلامي الذي يعمل في مجال الصحافة المكتوبة الإخبارية الجزائرية الصادرة في الغرب الجزائري (بمدينتي مستغانم ووهران)، من غير المخرجين والمصححين، يقوم بنشر جهده الفكري كتابيا، تحت أي شكل من الأشكال الصّحفية، مهما كان ميدان تخصصه أو درجة ارتقائه في عمله، ويتلقى– أيضا - مقابل هذا النّشر عائدا ماليا.

6-4- الممارسة المهنية:

6-4-1- التعريف الاصطلاحي:

لقد ورد هذا المصطلح في كتاب الخدمة الاجتماعية ومجالات تطبيقها " لعبد الحميد عطية وهناء حافظي بدوي على أنها:" الأفعال التي يقوم بها الممارس والموجهة نحو بعض الأغراض والمحددة ببعض الأعمال والتي تم تنميطها في مجموعة من الأساليب الفنية والمناهج العلمية ".[1]

1- الخليفي طارق سيد أحمد، **معجم مصطلحات الإعلام إنجليزي – عربي**، مصر: دار المعرفة الجامعية، ط01، 2008، ص 82.

2- حجاب محمد منير، **الموسوعة الإعلامية**، مجلد 04 مرجع سبق ذكره، ص1552.

3- حجاب محمد منير، **المعجم الإعلامي**، مرجع سبق ذكره، ص 329.

4- حجاب محمد منير، **الموسوعة الإعلامية**، مصر: دار الفجر للنشر والتوزيع، المجلد 06، د.ط، 2003، ص 2281.

وتستمد الممارسة في ميدان الصحافة من مجموعة القيم النابعة من تراث المجتمع وإيديولوجياته ومن تقاليد الخدمة ذاتها وينطلق الممارس في عمله الصحفي من المعرفة العلمية والمهنية الناتجة عن تكوينه القاعدين وخبرته في العمل والتعامل مع مختلف المواقف.

6-4-2- التعريف الإجرائي:

الممارسة المهنية هي الأفعال والأعمال والإنجازات التي يقوم بها الصحافي في إطار عمله الصحفي في المجال المكتوب، وتتمثل في القواعد والأساليب والإجراءات العملية التي يتبعها المهنيون والممارسون الصحفيون، ويطبقونها أثناء ممارستهم المهنية في الصحف الصادرة بالغرب الجزائري، وقد تختص بمرور الوقت إلى تعزيز قدرات الصحافي للمهنة، وبالتالي تؤهله إلى اكتساب خبرات علمية وميدانية إلى درجة التمرس في المهنة.

وتتحدد طبيعة هذه الممارسة من خلال مجموعة من العوامل المهنية داخل بيئة العمل في الصحف المدروسة، وخارجها واللتان تؤثران على الممارسة المهنية للصحفيين.

وتشمل العوامل المهنية : سياسة تحرير، شخصية رئيس التحرير، مصادر المعلومات، اقتصاديات الصحيفة، ظروف العمل، السمات الشخصية للقائم بالاتصال، تقنيات العمل الصحفي، العلاقات مع رؤساء العمل، الزملاء والمصادر الإخبارية.

وتشمل العوامل غير المهنية: توجهات ومواقف النظام السياسي القائم، قيم المجتمع عاداته وثقافته.

6-5- الواقـــع:

6-5-1- التعريف الاصطلاحي:

إن الواقع هو الحيزان المكاني والزماني اللذان يعيشان فيهما الأفراد ويعبرون فيهما عن سلوكاتهم و التي تكون محكومة بالقيم التي تم بناؤها و تحديدها في إطار العلاقات الاجتماعية التي اندمج فيها الفرد مع باقي الأفراد المجتمع.

وقد تساهم وسائل الإعلام في صنع الواقع لأفراد المجتمع وذلك من خلال إعطائها صور من الواقع للفرد- مهما كان هذا الواقع المقدم صادقا أو كاذبا- فبمجرد تقديمه للأفراد الذين يتعرفون عليه و يتبنونه على أنه هو الواقع في اعتقاداتهم ويتحدد سلوكاتهم وفق التصورات يصبح هو الواقع الحقيقي بالنسبة لهؤلاء.[1]

1- بداني فؤاد، **سوسيولوجيا القائم بالإعلام في التلفزيون الجزائري "دراسة ميدانية بقسم الأخبار، رسالة ماجستير**، جامعة مستغانم: 2009 - 2010، ص 22.

6-5-1- التعريف الإجرائي:

يشير مصطلح الواقع من خلال دراستنا إلى الأبعاد أو الجوانب أو الظروف أو العوامل أو المتغيرات الاجتماعية والمهنية المتعلقة بالأفراد الذين يشتغلون في الصحف الصادرة بالغرب الجزائري بمستغانم ووهران بصفة قائمين بالاتصال الذين يتشتركون في بعض الصفات كالظروف المادية، العلاقات الاجتماعية، علاقات العمل، وطبيعة الممارسة المهنية.

6-6- الوضعية الاجتماعية:

6-6-1 التعريف الاصطلاحي:

الوضعية هي الحقيقة الاجتماعية التي يعيشها الفرد في حياته اليومية، وحسب افتراضات الرمزية أن الفرد يعي الوضعية من خلال معرفة مكانته الاجتماعية التي رسمها له المجتمع، فالمكانة الاجتماعية يحصل عليها الفرد من خلال المجهودات التي يبذلها و الأعمال التي يحقق بها المنفعة لنفسه و للآخرين وبالنتائج التي يحصل بها النفوذ والسلطة قد تكون في المال والثروات أم في العلم و التفكير أم في القوة الجسدية فكل هذه الأمور تبني المكانة الاجتماعية للفرد حتى يتمكن من وعي الوضعية الاجتماعية التي هو يعيش فيها على أنها حقيقة اجتماعية.[1]

6-6-2 التعريف الإجرائي:

نقصد بالوضعية الاجتماعية في بحثنا هذا الظروف الاجتماعية التي يعيشها القائم بالاتصال في الصحافة المكتوبة الجزائرية بالغرب الجزائري بمستغانم ووهران متمثلة في مجموعة من التغيرات الاجتماعية:

الجنس - السن - الحالة المدنية - الأجر (الراتب) - المستوى التعليمي - الضمان الاجتماعي - مكان الإقامة.

6-7- المهنـي:

6-7-1- التعريف الاصطلاحي:

يمكن النظر إلى المهنة على أنها تبعيات إنجاز العمل الذي يقوم به الفرد في محيط عمله، وفي الإمكان إدراك المهنة من خلال نظام متسلسل مترابط الواحد بالآخر مكونة بناء خاصا بها إذا كان بناء فإن التّبعيات تكون مرتبة أحيانا بشكل متدرج لتحديد الدخل.[2]

1- بداني فؤاد، مرجع سبق ذكره، ص 21.

2- خليل العمر معن، **معجم علم الاجتماع المعاصر**، دار الشروق للنشر والتوزيع عمان الأردن، ط 1، 2000، ص 154.

6-7-2- التعرف الإجرائي:

المقصود بالوضعية المهنية في دراستنا هي مجموعة المعايير التي تحدد الممارسة المهنية للقائم بالاتصال في الصحافة المكتوبة الجزائرية بالغرب الجزائري بمستغانم ووهران وتتمثل في: الوظيفة، سنوات الخبرة، صفة عقد العمل، دوام العمل، التأمين والضمان الاجتماعي، الحماية القانونية، الترقية، التحفيزات المادية، التدريب والتكوين، إتقان اللغات، علاقات العمل مع رؤساء العمل ، ومصادر الأخبار، الرقابة ذاتية.

7- الإجراءات المنهجية للدراسة

7-1- مجالات الدراسة:

حدود البحث : شملت حدود البحث ثلاثة مجالات أساسية هي:

7-1-1- المجال البشري:

العاملون في المؤسسات الصحفية الصادرة بالغرب الجزائري (مستغانم – وهران) بصفة قائم بالاتصال وفقا للجدول الآتي:

اسم مؤسسة العمل	عدد المبحوثين
الجمهورية	23
منبر الغرب	03
الوصل	11
الأمة	05
منبر القراء	11
الشباب	07
صدى وهران	05
البلاغ	03
Le Quotidien d'Oran	04
Réflexion	07
Algérie Presse	09
المجموع:	88

7-1-2- المجال المكاني:

تم إجراء هذه الدراسة بالغرب الجزائري على مجموعة من الصحف الصادرة بالغرب الجزائري (بمديتنتي مستغانم ووهران)، تم الوصول إليها بسهولة نظرا لمعرفتنا بها وبالتالي إلغاء عاملي الزمن وبعد المسافة في الاتصال بالمبحوثين ولو نسبيا وبالتالي سهولة توزيع الاستمارات واسترجاعها في أقرب وقت ممكن.

7-1-3- المجال الزماني:

تم الشروع في إنجاز هذه الدراسة في شقها الميداني بداية من شهر ديسمبر لسنة 2016 حيث انقسمت فترة إنجازها إلى مرحلتين:

- مرحلة الزيارات الاستطلاعية: بداية من: 2016/12/21 إلى: 2017/04/01 حيث تم في هذه المرحلة جمع بعض المعلومات الأولية عن موضوع الدراسة من خلال إجراء بعض المقابلات مع المبحوثين.

- مرحلة جمع المعلومات: وامتدت: من: 2017/04/01 إلى: 2017/04/26 وتم توزيع الاستمارات الخاصة بموضوع الدراسة، واسترجاعها.

7-2- طبيعة الدراسة ومنهجها:

7-2-1- منهج الدراسة:

لكي يتمكن الباحث من الإحاطة بكل جوانب الموضوع الذي يريد دراسة عليه اختيار المنهج الذي يتماشى وطبيعة بحثه قصد الوصول إلى نتائج موضوعية والمنهج في معناه العام هو "مجموعة منظمة من العمليات تسعى لبلوغ هدف ". [1]

اعتمدت دراستنا على منهج المسح الاجتماعي، باعتباره أنسب المناهج العلمية ملائمة للدراسات الوصفية بصفة عامة، حيث يستخدم في دراسة الأوضاع الراهنة للظواهر من حيث خصائصها، أشكالها، علاقاتها والعوامل المتحكمة فيها، ومنهج المسح يتناسب مع طبيعة البحث والتساؤلات التي تم طرحها والمراد اختبارها والتأكد من صحتها.

يتمثل هذا الأسلوب في جمع بيانات ومعلومات عن متغيرات قليلة لعدد كبير من الأفراد، ويطبق هذا الأسلوب في كثير من الدراسات من أجل:

* وصف القائم للظاهرة بشكل دقيق.

* مقارنة الظاهرة موضوع البحث بمستويات ومعايير تتم اختيارها للتعرف الدقيق على خصائص الظاهرة المدروسة.

* تحديد الوسائل والإجراءات التي من شأنها تحسين وتطوير الوضع القائم.

ويطبق أسلوب غالبا على نطاق جغرافي كبيرا أو صغير، وقد يكون مسحا شاملا أو بطريقة العينة، وفي أغلب الأحيان تستعمل فيه عينات كبيرة من أجل مساعدة الباحث في الحصول على نتائج دقيقة وبنسب خطأ قليلة وبالتالي تمكينه من تعميم نتائجه على مجتمع الدراسة.[2]

1- أنجرس موريس، **منهجية البحث في العلوم الإنسانية**، تر: بوزيد صحراوي وآخرون، الجزائر: دار القصبة، د.ط، 2004، ص 98.

2-عليان ربحي مصطفى، غنيم عثمان محمد، **مناهج وأساليب البحث العلمي**، الأردن: دار صفاء للنشر والتوزيع، ط 01، 2000. ص ص 44 - 45.

وانطلاقا من الهدف العام للدراسة والممثل في معرفة الوضعية السوسيومهنية للقائم بالاتصال في الصحافة المكتوبة الجزائرية لجأنا إلى استخدام المنهج المسحي حيث يقدم وصفا دقيقا للظواهر المتعلقة بموضوع البحث ومواقف الأفراد بقصد استخدام هذه البيانات لرصد الخصائص السوسيومهنية للقائم بالاتصال وتحليل العلاقة بين هذه الخصائص وطبيعة الممارسة المهنية.

وقد تم استخدام منهج المسح في جمع البيانات والمعلومات عن الظاهرة المدروسة خاصة وأن المنهج يتناسب وأهداف الدراسة ويعطي نتائج ممثلة لمجتمع البحث، ونظرا لكون عدد مفردات مجتمع البحث محدود ويمكن استقصاؤه خلال المدة المحددة، فقد اخترنا المسح الشامل لإنجاز هذه الدراسة.

7-3- مجتمع البحث:

إن مجتمع البحث في لغة العلوم الإنسانية هو:" مجموعة منتهية أو غير منتهية من العناصر المحددة مسبقا والتي ترتكز عليها الملاحظات، كمثال على ذلك سكان الجزائر، أي مجموع الأشخاص أو الأفراد المقيمين بالجزائر، أو مجموع كتب المكتبة، أي كل كتب المكتبة "، ولكي يكون البحث قابلا للإنجاز، لابد من تعريف مجتمع البحث الذي نريد فحصه، وأن نوضح المقاييس المستعملة من أجل حصر هذا المجتمع، وعموما فمجتمع البحث هو مجموعة عناصر لها خاصية أو عدة خصائص مشتركة تميزها عن غيرها من العناصر الأخرى والتي يجرى عليها البحث أو التقصي.[1]

وفي بحثنا هذا حددنا مجتمع الدراسة المسحية بمجموعة الصحف الصادرة بالغرب الجزائري، بمدينتي وهران ومستغانم وشمل جميع القائمين بالاتصال بهذه الصحف بمجموع (88 مبحوثا، موزعة على 11 جريدة.

7-4- عينة البحث:

إن الكمال في البحث العلمي هو أن نستعلم لدى كل عناصر مجتمع البحث الذي نهتم بدراسته، إلا أنه وكلما تجاوز العدد الإجمالي بعض المئات من العناصر كلما أصبح ذلك صعبا، وذلك بسبب ما يقتضيه البحث من موارد وتكاليف بالمثل، يمكننا أن نقتصر على المعلومات القليلة الموجودة حول مجتمع بحث معين، عندما يكون الوصول إليه صعبا، أي ذلك الجزء من مجتمع البحث الذي سنجمع من خلاله المعطيات، ومن هذا المنطلق تعرف العينة على أنها مجموعة فرعية من عناصر مجتمع بحث معين.[2]

1- أنجرس موريس، مرجع سبق ذكره، ص ص 298 - 299.

2- نفس المرجع، ص 301.

وهناك عدة طرق لاختيار جزء من مجتمع البحث والذي سيرتكز حوله البحث تتضمن المعاينة مجموعة من المعطيات تهدف إلى بناء عينة تمثيلية لمجتمع البحث المستهدف، في هذا المجال يوجد نوعين كبيرين من المعاينة: الاحتمالية وغير الاحتمالية.

وفي هذه الدراسة وقع اختيارنا على المعاينة غير الاحتمالية: لأن بعض البحوث لا تتطلب بالضرورة أن تكون العينة المأخوذة من مجتمع البحث الأصلي ممثلة، إذ من الممكن أن يهتم الباحث مثلا بدراسات الحالة أو ربما يريد التعمق في مختلف أنواع السلوكيات دون اعتبار لوزنها في مجتمع البحث.

7-4-1- المعاينة غير الاحتمالية:

فهي نوع من المعاينة يكون فيها احتمال انتقاء عنصر من عناصر مجتمع البحث ليصبح ضمن العينة غير معروف والذي لا يسمح بتقدير درجة تمثيلية العينة المعدة بهذه الطريقة.

إن الانتقاء غير الاحتمالي يكون نتيجة "الصدفة المجهولة"، ففي المعاينة غير الاحتمالية فإن احتمال اختيار عنصر له الحظ في أن يختار، إلا أن هذه الإمكانية تبقى مجهولة لأن عدم الانطلاق من قاعدة مجتمع البحث لا يسمح بقياس احتمال عنصر ما.[1]

ومن هذا المنطلق النظري فإن اختيارنا للمعاينة غير الاحتمالية جاءا بناء على عدم توفرنا على معلومات وإحصائيات كافية حول مجتمع البحث المراد دراسته لأنه تعذر علينا معرفة عدد الصحف الصادرة بالغرب الجزائري، بمدينتي وهران ومستغانم.

وقد تم اختيار الصحفيين الذين تتوفر فيهم شروط العمل الصحفي داخل وخارج المؤسسة الصحفية ولديهم إلمام بمجال البحث ويشتغلون لفترة طويلة في ميدان الصحافة.

7-4-2- العينة النمطية:

وهي سحب عينة من مجتمع البحث بانتقاء عناصر مثالية من هذا المجتمع، حتى تبدو هذه العناصر المختارة بمثابة صور نمطية لنفس مجتمع البحث الذي استخرجت منه، فعند استعمالنا لهذه النوع من المعاينة (النمطية) نسعى لأن تملك عناصر العينة المختارة السمات النمطية الملائمة لتعريف مجتمع البحث، وتعتبر عملية الانتقاء بهذه الطريقة أساسية بالنسبة إلى تقييم هذه الأنواع من البحوث.[2].

1- أنجرس موريس، المرجع السابق، ص ص 302 – 310.

2- نفس المرجع، ص ص 311 - 312.

فيما يخص دراستنا ونظرا لعدم توفر إحصائيات شاملة حول مجتمع البحث ومن خلال جولاتنا الاستطلاعية والميدانية في مجموعة من الصحف الصادرة بالغرب الجزائري بمستغانم ووهران ارتأينا اختيار مفردات تتوفر فيهم الخصائص الكاملة حول ظروف العمل ومدته وطبيعة العمل الصحفي ممثلين في: رئيس تحرير، نائب رئيس تحرير، رئيس قسم، صحفي محرر، سكرتير تحرير، مصور، مراسل، مخرج، رسام، مصحح (مراجع).

7-4-3-خصائص العينة:

اسم الجريدة	مقرها	الاستمارات الموزعة	الاستمارات المسترجعة			الاستمارات الملغاة	
			ذكور	إناث	المجموع	العدد	سبب الإلغاء
الجمهورية	وهـران	33	10	13	23	10	06 لم تسترجع 03 عدم الإجابة على المحور الرابع 01 عدم تحديد الجنس
منبر الغرب	وهـران	05	02	01	03	02	استرجعت بعد انتهاء مرحلة التفريغ
الوصل	وهـران	13	03	08	11	02	لم تسترجع
الأمة	وهـران	08	02	03	05	03	لم تسترجع
منبر القراء	وهـران	14	05	06	11	03	لم تسترجع
الشباب	وهـران	11	03	04	07	04	لم تسترجع
صدى وهران	وهـران	05	03	02	05	00	/
البلاغ	وهـران	04	02	01	03	01	لم تسترجع
Le Quotidien d'Oran	وهـران	04	03	01	04	00	/
Réflexion	مستغانم	09	04	03	07	02	01 عدم تحديد الجنس 01 عدم الإجابة على المحور الرابع
Algérie Presse	وهـران	11	05	05	09	02	استرجعت بعد انتهاء مرحلة التفريغ
المجموع:	وهـران	117	41	47	88	29	/

7-5- أدوات جمع البيانات:

قد يستخدم الباحث أكثر من طريقة أو أداة لجمع المعلومات حول مشكلة الدراسة أو للإجابة على أسئلتها أو لفحص فرضياتها، والباحث يقرر مسبقا الطريقة المناسبة لبحثه لتكون ملائمة لطريقة جمع المعلومات وحسب طبيعة مجتمع البحث وعينة الدراسة.

7-5-1- الاستمارة:

تعتبر استمارة البحث أكثر أدوات جمع البيانات استخداما وشيوعا في البحوث الاجتماعية يرجع ذلك إلى الميزات التي تحققها الأداة سواء بالنسبة لاختصار الجهد أو التكلفة أو سهولة معالجة بياناتها الإحصائية، واستمارة البحث نموذج يضم مجموعة أسئلة توجه إلى المبحوثين من أجل الحصول على المعلومات حول موضوع أو مشكلة أو موقف يتم ملؤها مباشرة وتسمى الاستبيان يُطلب من المبحوث الإجابة عنها مباشرة.[1]

وبهدف التعمق في تحليل طبيعة الواقع السوسيومهني للقائم بالاتصال في الصحافة المكتوبة الجزائرية الصادر بالغرب بمستغانم ووهران اخترنا في دراستنا على هذه الأداة من أجل ضمان تحكم أفضل في طرح الأسئلة إضافة إلى ضمان الحصول على إجابات منظمة توفر علينا الوقت والجهد، وتضمن عدم خروج المبحوثين بعيدا عن أهداف الدراسة، وجاءت على شكل مطبوع يحتوي على جملة من الأسئلة موجهة إلى عينة من الأفراد حول موضوع الدراسة.

وقد بدأنا في تصميم استمارة الاستبيان التي اعتمدت عليها الدراسة انطلاقا من استمارة أولية ثم تحكيمها من طرف الأساتذة: صفاح أمال، موكرتار خيرة، ومجاهد حنان، من القسم حيث أخذنا انتقاداتهم بعين الاعتبار لتصميم استمارة ثانية حكمت من طرف الأستاذة المشرف، التي أسفر تعديلها على الشكل الحالي.

وقد تنوعت الأسئلة الواردة في الاستمارة بين مغلقة ومفتوحة، بمجموع 38 سؤالا موزعة على أربع محاور هي:

السمات العامة للمبحوثين.

المحور الأوّل: القائم بالاتصال وظروف العمل الصحفي.

المحور الثاني: القائم بالاتصال وطبيعة الممارسة المهنية.

المحور الثالث: الصعوبات والعراقيل التي تواجه القائم بالاتصال أثناء تأدية نشاطه الصحفي.

1- أنجرس موريس، مرجع سبق ذكره، ص 204.

8- المقاربة النظرية

كل بحث علمي له مرجعية نظرية يقوم عليها وبناءا على هذه النظرية يستطيع التقدم في بحثه لذا تم الاعتماد على مقاربة نظرية متوافقة مع موضوع الدراسة، والمتمثلة في: نظرية حارس البوابة الإعلامية.

فقد أظهرت دراسات ونظريات وأبحاث الاتصال الجماهيري علي مدى عشرات السنين أن هناك أساليب محددة تمارس فيها وسائل الإعلام سلطتها في إحداث التأثير، ومن هذه الأساليب ما يصطلح عليه ب: حارس البوابة الإعلامية، وتعد هذه النظرية أحد المداخل النظرية التي يمكن الاستفادة منها.

تاريخيا فيرجع الفضل في ظهوره نظرية حارس البوابة إلى عام النفس النمساوي الأصل والأمريكي الجنسية "كيرت لوين" في تطوير هذه النظرية وتعتبر دراسات "كيرت لوين" من أفضل الدراسات المنهجية في مجال القائم بالاتصال حيث يرى أنه على طول الرحلة التي تقطعها المادة الإعلامية حتى تصل إلى الجمهور المستهدف توجد نقاط (بوابات) يتم فيها اتخاذ قرارات بم يدخل وما يخرج، وكلما طالت المراحل التي تقطعها الأخبار حتى تظهر في الوسيلة الإعلامية، تزداد المواقع التي يصبح فيها من سلطة فرد أو عدة أفراد تقرير ما إذا كانت الرسالة ستنتقل بنفس الشكل أو بعد إدخال تعديلات عليها، ويصبح نفوذ من يريدون هذه البوابات له أهمية كبيرة في انتقال المعلومات.[1]

فالقائم بالاتصال داخل أي مؤسسة إعلامية يدين بالولاء للسياسات التي يرسمها أصحاب المؤسسة أو القائمون عليها والتي تكون معلنة أو مستترة ومن ثم يجد نفسه أمام عدد من التعليمات والتوجيهات التي تؤثر على اختياراته في بناء وتقييم الرسالة الإعلامية، وفي إطار ذلك "نجد أن القائم بالاتصال يتدخل في حركة سير المعلومات من مصادرها إلى المتلقي وفي مرحلة أو أكثر بما يتسم بالسيطرة أو الضبط لهذه الحركة ونتيجتها النهائية التي تتمثل في محتوى الرسائل الإعلامية التي تنقل إلى المتلقي وفي هذه الحالة فإنه يقوم بدور حارس البوابة الذي يسيطر على المرور خلال نقاط معينة وهذا الدور قد يقوم به الفرد القائم بالاتصال نفسه أو يقوم به غيره من

زملائه أو رؤسائه في صالات التحرير، فيتدخلون في بناء الرسالة بالحذف أو الإضافة أو التغيير

1- الشميمري فهد بن عبد الرحمان، **التربية الإعلامية .. كيف نتعامل مع الإعلام**، السعودية: مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء الرياض، ط1، 2010، ص ص 64 - 65.

أو التعديل بما يؤكد أهميتها أو يقلل منها، ومع تعدد القائمين بالاتصال داخل الصحيفة وتنوع خبراتهم واهتماماتهم تتعدد القرارات الصحفية، ويتأثر المضمون الصحفي بداية من جمعه وتحريره ومراجعته حتى يتم نشره بقيمهم الشخصية وممارساتهم المهنية.[1]

أما عن العوامل التي تؤثر على حارس البوابة: كما استنتجها "كارت لوين" نجد: [2]

- العوامل السياسية التي بدأت بتدخل الحكومة من خلال جهاز المراقبة والتدخل بالتعليمات والتوجيهات.
- العوامل الاجتماعية التي تتمثل في معايير المجتمع وقيمه وتقاليده.
- المعايير الذاتية للقائم بالاتصال والضغوط المهنية.
- سياسة المؤسسة الإعلامية وعدم تجاوز الحدود التي تسير وفقها.
- ضغوطات العمل و علاقات الزمالة مع فريق العمل.
- المراقبة الاجتماعية من طرف الجماعات الضاغطة في المجتمع.
- صعوبات الوصول إلى المعلومات و قلة مصادر الخبر.
- القوانين الجزائية والخوف من تهم القذف والمحاكمات.

وانطلاقا من هذه المعايير سنحاول في دراستنا البحث في نتائج النظرية من خلال إسقاطها على الواقع السوسيومهني للقائم بالاتصال في الصحافة المكتوبة الجزائرية الصادرة بالغرب في مستغانم ووهران من خلال واقع الممارسة المهنية.

1- مكاوي حسن عماد، العبد عاطف عدلي، **نظريات الإعلام**، مصر: د.ط، 2007، ص ص 297 - 298.

2- بداني فؤاد، مرجع سبق ذكره، ص 39.

9- صعوبات البحث

1- عامل الوقت لم يكن كافيا لإجراء بحث في المستوى الذي نرجوه.

2- قلة المراجع نظرا لقلة الدراسات السابقة التي تناولت الموضوع بشكل مفصل.

3- صعوبات من حيث الجانب النظري المتمثلة في صعوبة ترجمة المراجع الفرنسية، حيث صعب لنا ترجمة المفاهيم الفرنسية وتفسيرها باللغة العربية بالبحث عن مفاهيم تتناسب مع حقل الإعلام والاتصال.

4- انطلاق عملية البحث الميداني تزامنت مع مرور بعض المؤسسات الصحفية بظروف مادية ومشاكل إدارية حالت دون تمكننا من الوصول إلى بعض الجرائد وتوزيع الاستمارات.

5- صعوبة توزيع وملأ الاستمارات بسبب تحفظ الصحفيين في الإجابة على الأسئلة مما حذا بنا إلى بذل مجهود مضاعف.

1- الإشكاليـة

يعتبر دستور 1989 هو المنطلق الأساسي للتعددية السياسية في الجزائر والتي صاحبتها التعددية الإعلامية، إذ أنه فتح المجال للحريات الديمقراطية كحرية الرأي و حرية تأسيس الأحزاب السياسية ومختلف الجمعيات، فظهرت منابر جديدة للتعبير عن مختلف الآراء والأفكار.

لتدخل الجزائر بعدها بما يعرف بالمرحلة الانتقالية التي أحدثها النظام الإعلامي الجديد وبروز هذه التعدديات بدأ قطاع الإعلام يعرف تغيرا جذريا بحيث لا يمكننا أن نتحدث عن جزائر التعددية السياسية والإعلامية دون التحدث عن الأحداث العنيفة التي عرفتها الجزائر في 05 أكتوبر 1988، إذ يشكل هذا الحدث نقطة تحول كبرى في المسار السياسي وبالتالي القطاع الإعلامي في بلادنا، لقد كانت هذه الأحداث امتحان صعبا للإعلام الوطني إذ وضعه أمام الأمر الواقع، فقد ظهرت أثناء هذه الأحداث السمات الحقيقية لإعلامنا في تلك المرحلة، إذ كان إعلام السلطة فأصبح الصحفي يشعر بالتهميش وتدهور مهنته، وإحساسه بظهور الأزمة و تيقن بأنه حان الوقت لإعادة النظر في المنظومة الإعلامية والعمل على التغير الجذري لقطاع الإعلام.

ومن بين أهم الإشكالات البحثية حول عناصر العملية الاتصالية كما حدّدها "هارولد لازويل" بأسئلة الاتصال الخمسة: (من؟ ماذا؟ لمن؟ ماذا ؟ كيف؟ لماذا؟) هو التركيز على عنصر ماذا؟ أي الرسالة.

وإذا كانت معظم الدراسات تركز على الرسالة من حيث الشكل أو المضمون فإن عنصر المرسل له علاقة مباشرة بكل عناصر العملية الاتصالية، وإذا أخذنا بعين الاعتبار أن هذا المرسل هو فرد في المجتمع فإننا نتعامل مع كائن اجتماعي يؤثر ويتأثر بجملة من المتغيرات الاجتماعية التي تنعكس بدورها على مهمته كقائم بالاتصال ففي الكثير من الحالات نجد انعكاسات واضحة للواقع السوسيولوجي على ممارسة المهنة، ولطالما كانت هذه العلاقة محل نقاش وجدل في الجزائر خاصة في فترة التسعينيات وما شهدته من ظروف خاصّة انعكس على واقع وطبيعة الممارسة المهنية.

أما اليوم ونحن أمام فترة جديدة من تاريخ الصحافة في الجزائر فإنه من المهم بما كان أن ندرس العلاقة بين المتغيرات الاجتماعية وعلاقاتها بمستوى الممارسة المهنية.

إذ يعد عنصر القائم بالاتصال جوهر العملية الاتصالية، هذا الأخير له أهمية خاصة في صناعة الصحافة، حيث أصبحت هذه الصناعة الضخمة تعتمد في إنتاجها على تضافر جهود آلاف البشر العاملين فيها على اختلاف مواقعهم وتكامل العديد من العمليات والأنشطة الفنية الإعلامية والإدارية التي يقومون بها.

ومن هنا تبرز أهمية القائم بالاتصال ودوره في تحديد نتائج العملية الاتصالية من خلال تأثيره على فاعلية الرسالة الإعلامية ومدى تقبل الجمهور لمحتوى هذه الرسالة.

فالقائم بالاتصال ومن خلال ممارسة عمله يجد نفسه في بيئة إعلامية مليئة بالسلوك والمعايير والقوانين التي تجعله أمام وضع سوسيو مهني قد يصطدم بالظروف الاجتماعية من جهة وصعوبات وعراقيل الممارسة المهنية من جهة أخرى.

وانطلاقا من هذا التصور الخاص نطرح إشكالية البحث الآتية:

ما هي الخصائص السوسيومهنية للقائم بالاتصال في الصحافة المكتوبة الجزائرية؟ الصادرة بالغرب الجزائري بمستغانم ووهران وما هي علاقتها بالممارسة المهنية؟

2- تساؤلات الدراسة

تسعى الدراسة إلى الإجابة على جملة من التساؤلات والتي تمثل المحاور الأساسية للبحث ومن بينها:

- ما هي ظروف العمل الصحفي للقائم بالاتصال داخل المؤسسة الصحفية؟
- ما هي خصائص الممارسة المهنية للقائم بالاتصال؟
- ما هي طبيعة العلاقات بين القائم بالاتصال جمهوره ومصادره الإخبارية؟
- هل هناك علاقة بين الظروف الاجتماعية للقائم بالاتصال ومستوى الممارسة المهنية؟
- ما هي الصعوبات والعراقيل تواجه القائم بالاتصال خلال تأدية مهامه؟

3- أسباب اختيار الموضوع

3-1- أسباب ذاتية

- الرغبة في الاستفادة من هذا الموضوع لتحصيل معرفة أكبر لمفاهيم حول الوضعية السوسيومهنية للقائم بالاتصال في الصحافة المكتوبة في الجزائر، استعدادا للعمل الميداني مستقبلا.
- الاهتمام المباشر بالموضوع كصحفي ممارس.

3-2- أسباب موضوعية

- صلة الموضوع المباشر بدائرة تخصص الباحث وهو الصحافة المكتوبة.
- قابلية الموضوع للدراسة والبحث منهجيا ومعرفيا.
- جدة الموضوع وحداثته على حد علم الباحثان.
- تنامي النقاش حول الأوضاع الاجتماعية والمهنية للصحفيين من خلال شبكات التواصل الاجتماعي خاصة في ظل شبه غياب لنقابة القطاع.

- عدم تطبيق شبكة الأجور الجديدة لسنة 2012 على الصحافة الخاصة يثير اهتمام الباحثين في الموضوع خصوصا في شقه السوسيولوجي.

4- أهمية الموضوع

- تنبع أهمية الموضوع من كونه يتعلق بدراسة جانب من أهم الجوانب المتعلقة بالعملية الإعلامية وعنصر هام من عناصرها ألا وهو القائم بالاتصال الذي لا تقل أهميته عن أهمية مضمون الرسالة الإعلامية في المؤسسة الصحفية، إذ يتعلق الأمر بالمنتج الرئيسي للمادة الصحفية باعتباره عنصر مهم في تشكيل الرسالة والمسؤول عن مضمونها وطريقة تلقيها من قبل جمهورها.

- تمثل الدراسة إضافة جديدة إلى دراسات القائم بالاتصال والتي تعاني من نقص واضح في الدراسات الإعلامية التي تناولت الموضوع في الصحافة الجزائرية، لأن معظم الدراسات في هذا المجال استخدمت مداخل أخرى كالمسؤولية الاجتماعية، الرضا الوظيفي وحراسة البوابة الإعلامية.

- إمكانية الاستفادة من نتائج الدراسة الميدانية في تطوير الأداء المهني للقائمين بالاتصال في الصحافة المكتوبة الجزائرية من خلال رصد العوامل التي تؤثر على الواقع السوسيومهني في المؤسسات الصحفية، وتحديد الصعوبات والعراقيل التي تحد من أدائهم من خلال اقتراح جملة من الحلول لتحسين الظروف الاجتماعية والمهنية للصحفيين داخل المؤسسة الصحفية وخارجها.

- كما تكتسي هذه الدراسة أهميتها من الجهود المبذولة من أجل تحسين مستوى الممارسة والرفع بها نحو الاحترافية وما لذلك من علاقة بالجوانب الاجتماعية للصحفيين.

5- أهداف الدراسة

يمكن تلخيص أهداف الدراسة في الآتي:

- تحديد السمات الديموغرافية للقائمين بالاتصال من حيث السن، والجنس المستوى التعليمي، التخصص العلمي، والخبرة المهنية.

- البحث في طبيعة الخصائص المهنية للقائمين بالاتصال داخل المؤسسة الإعلامية وخارجها من خلال تحديد الظروف التي تتحكم في العمل الصحفي من حيث: الأجر والتأمين الحماية القانونية والتأهيل والتدريب الرتبة المهنية والصفة المهنية.

- وصف طبيعة العلاقات التي تحكم القائم بالاتصال ورؤسائه وبزملائه، جمهوره، ومصادره الإخبارية.

- تتيح هذه الدراسة تحديد أهم العراقيل والصعوبات التي تواجه القائمين بالاتصال أثناء تأدية مهامهم داخل المؤسسة الإعلامية وخارجها.

6- تحديد المصطلحات

6-1- الصحافة المكتوبة:

6-1-1- التعريف اللغوي:

حسب التعريف اللغوي الصحافة - بكسر الصاد - من صحيفة مع صحائف أو صحف والصحيفة هي الصفحة، وصحيفة الوجه أو صفحة الوجه هي : بشرة جلدة، ويقال: "صن صحيفة وجهك" والصحيفة أو الصفحة هي القرطاس المكتوب، أو ورقة كتاب بوجهها، وورقة الجريدة هي وجهان أي صفحتان أو صحيفتان فسميت: صحيفة، وعلمها: صحافة، والمزاول لها يسمى: صحافيا

وفي القاموس المحيط للفيروز بادي يقصد بالصحيفة الكتاب وجمعها صحائف، وفي المصباح المنير تعني الصحيفة قطعة جلد أو قرطاس كتب فيه، وفي المعجم الوسيط تعني: إضمامة من الصفحات تصدر يوميا أو في مواعيد مننظمة، وجمعها صحف وصحائف والصحفي من يأخذ العلم من الصحيفة لا عن أستاذ.

أما باللغة اللاتينية فتسمى Journalisme من أصل Journal وهي إحدى مشتقات كلمة في الفرنسية تعني في الأساس يومي، إذن صفة من يوم فهي لا علاقة لها بالصفحة أو الصحيفة، إذن أن الصفحة Page، أما الجريدة بالفرنسية تسمى Journal، أي يومية، وباللغة الانجليزية Newspaper، وهي كلمة من الكلمات الانجليزية المركبة، تعني الأولى News أخبار، والثانية Paper ورق، ومعناها "ورق الأخبار".[1]

6-1-2- التعريف الاصطلاحي:

ورد في معجم مصطلحات الإعلام أن الصحافة بمعنى Press هي: صناعة إصدار الصحف، وذلك باستقاء الأنباء ونشر المقالات بهدف الإعلام ونشر الرأي، والتعليم والتسلية، كما أنها واسطة تبادل الآراء والأفكار بين أفراد المجتمع، وبين الهيئة الحاكمة والهيئة المحكومة، فضلا عن أنها من أهم وسائل توجيه الرأي العام، يعتبر هذا التعريف الصحافة صناعة، ويوضح وظيفتها وأهدافها ويعتبرها وسيلة من وسائل التأثير على الرأي العام، إلا أنه لم يوضح دورية النشر.

1- حجاب محمد منير، **الموسوعة الإعلامية**، مصر: دار الفجر للنشر والتوزيع، المجلد 05، د.ط، 2003، ص ص1489 - 1490.

والصحافة المكتوبة تعني الصحف والصحف: هي كل ما يطبع على ورق ويوزع في مواعيد دورية وينقسم من حيث الهيئة الشكلية وطبيعة المضمون إلى الجرائد والمجلات كما ينقسم من حيث

مواعيد الصدور: فبالنسبة للجرائد تنقسم إلى صباحية ـ يومية ـ أسبوعية - نصف أسبوعية - نصف شهرية و دورية تصدر على فترات معينة أو مرة أواحدة في العام.[1]

وتعرف الصحافة في القانون الجزائري بموجب قانون الإعلام 70/90 في المادة: 15 منه بما يلي: "تعتبر نشرية دورية في مفهوم هذا القانون، كل الصحف والمجلات بكل أنواعها والتي تصدر في فترات منتظمة، وتصنف النشريات إلى صنفين الصحف الإخبارية والنشرات الدورية المتخصصة".[2]

6-1-3- التعريف الإجرائي:

مما سبق يمكن أن نضع تعريفا إجرائيا للصحافة المكتوبة فهي: "مطبوع دوري، يصدر بانتظام في أوقات متقاربة أو متباعدة في عدة نسخ، يعنى بجمع الأخبار والظواهر والقضايا التي تهم القراء، في جميع المجالات يحللها ويعلق عليها، وهي إما يوميات أو مجلات، ولكننا نقصد مصطلح الصحافة في دراستنا على اليوميات أي الصحافة اليومية (الجرائد)، الصادرة بالغرب الجزائري بمستغانم ووهران التي تعنى بالدرجة الأولى بالأحداث الوطنية والجهوية في الجزائر.

6-2- القائم بالاتصال:

6-2-1- التعريف الاصطلاحي:

حسب الموسوعة الإعلامية فالقائم بالاتصال (Communicator): " هو شخص يستهدف التأثير في الناس بأفكار، لديه خلفية واسعة عنها يؤمن بها ويصدر عنها في سلوكه وتصرفاته. ويستخدم لذلك كافة إمكانيات وسائل الإعلام المتاحة ومختلف الأساليب الإقناعية من أجل تكوين رأي عام وذلك وفق منهج علمي مدروس ومخطط ومستمر.

والقائم بالاتصال هو طرف من أطراف العملية الاتصالية وتكمن مهمته في توصيل الرسالة الاتصالية إلى المستقبل، وهناك مجموعة من العوامل تؤثر على فعالية ونجاح القائم، من بينها: المركز الاجتماعي للقائم بالاتصال، ميل الجمهور إلى الاستماع إلى نصائح الشخص الذي يتمتع بمكانة اجتماعية عالية وأن يكون قادرا على التأثير.[3]

1- حجاب محمد منير، **الموسوعة الإعلامية**، المرجع السابق، ص ص 1490 - 1492.

2- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **الجريدة الرسمية**، العدد 14، قانون الإعلام 4 أفريل 1990، ص461.

3- حجاب محمد منير، **الموسوعة الإعلامية**، مجلد 05، مرجع سبق ذكره، ص 1867.

وجاء تعريف القائم بالاتصال في المعجم الإعلامي بأنه شخص يستهدف التأثير في الناس بأفكار لديه خلفية واسعة عنها يؤمن بها ويصدر عنها في سلوكه وتصرفاته ويستخدم لذلك كافة إمكانيات

وسائل الإعلام المتاحة ومختلف الأساليب الإقناعية من أجل تكوين رأى عام وذلك وفق منهج علمي وفني مدروس ومخطط ومستمر.[1]

6-2-2-التعريف الإجرائي:

نقصد بالقائم بالاتصال في دراستنا كل من يساهم في إنتاج مضامين الرسالة الصحفية والقائمين على توجيهها للجمهور ونقصد بهم كل من: (رئيس تحرير، نائب رئيس تحرير، رئيس قسم، صحفي محرر، سكرتير تحرير، مصور، مراسل، مخرج، رسام، مصحح (مراجع)، العاملين على مستوى الجرائد الصادرة بالغرب الجزائري (بمدينتي مستغانم ووهران).

6-3- الصحفي:

6-3-1- التعريف اللغوي:

كلمة صحافي أكثر دلالة من صحفى على من يعمل في الصحافة، فالكلمة الأصلح لمن يلقب بكلمة (Journaliste) في الغرب، أما الصُّحفي (بضم الصاد) فهو خطأ شائع إذ لا تجوز النسبة إلى الجمع في اللغة العربية ولكن الأصح هو صَحفي (بفتح الصاد) نسبة إلى الصحيفة، وقد استعمل العرب الأقدمون كلمة صحفي بمعنى (الوراق) الذي ينقل عن الصحف، وقيل في ذلك عن بعضهم فلان من أعلم الناس لولا أنه صحفي، بمعنى أنه ينقل عن الصحف أو الصحائف.

وفي قاموس أوكسفورد تستخدم كلمة صحافي بمعنى (Press)، وهي شيء مرتبط بالطبع والطباعة ونشر الأخبار والمعلومات وهى تعني أيضا (Journalisme) بمعنى الصحافة و(Journaliste) بمعنى الصحفي فكلمة الصحافة تشمل إذن الصحيفة والصحفي في الوقت نفسه.[2]

1- حجاب محمد منير، **المعجم الإعلامي**، مصر: دار الفجر للنشر والتوزيع، ط 01، 2004، ص 408.

2- حجاب محمد منير، **الموسوعة الإعلامية**، مصر: دار الفجر للنشر والتوزيع، المجلد 04، د.ط، 2003، ص 1550.

6-3-2- التعريف الاصطلاحي:

الصحفي بكسر الصاد (صِ) أو فتحها (صَ) هو المزاول لمهنة الصحافة أو كل من اتخذ الصحافة مهنة له مارسها على سبيل الاحتراف أو شبه الاحتراف، ويشمل العمل الصحفي التحرير في الصحف وإخراجها وتصحيح موادها وإمدادها بالأخبار والتحقيقات والمقالات والصور والرسوم.[1]

وقد عرف أحد الكتاب الفرنسيين وهو "فيليب جيلارد" الصحفي بأنه الشخص الذي يخصص الجزء الأكبر من نشاطه لمزاولة الأعمال الصحفية، ويستمد منها الجزء الأكبر من دخله.[2]

وقد تختلف الألقاب، فربما أطلق على الصحفي اسم كاتب صحفى أو مراسل أو محرر نشرات إخبارية، وكلها تتضمن هدفا واحدا،المهم أن الصحفي يجب أن يتسم بمجموعة من الخصائص المهنية والفنية العامة هي:

- معرفة طبيعة العمل الصحفي وأسه وقواعده، الثقافة العامة مع الاهتمام بفرع من فروعها، الهواية والحماسة، الصبر والمثابرة، الإكثار من المعارف والأصدقاء، وخصائص أخرى عامة ومتنوعة كتعلم أكثر من لغة، الدراية بفن التصوير الصحفي، الدراية باستخدام أجهزة التسجيل.[3]

6-3-3- التعريف الإجرائي:

الصحفي: ونقصد به في دراستنا هذه الإعلامي الذي يعمل في مجال الصحافة المكتوبة الإخبارية الجزائرية الصادرة في الغرب الجزائري (بمدينتي مستغانم ووهران)، من غير المخرجين والمصححين، يقوم بنشر جهده الفكري كتابيا، تحت أي شكل من الأشكال الصّحفية، مهما كان ميدان تخصصه أو درجة ارتقائه في عمله، ويتلقى– أيضا - مقابل هذا النّشر عائدا ماليا.

6-4- الممارسة المهنية:

6-4-1- التعريف الاصطلاحي:

لقد ورد هذا المصطلح في كتاب الخدمة الاجتماعية ومجالات تطبيقها " لعبد الحميد عطية وهناء حافظي بدوي على أنها:" الأفعال التي يقوم بها الممارس والموجهة نحو بعض الأغراض والمحددة ببعض الأعمال والتي تم تنميطها في مجموعة من الأساليب الفنية والمناهج العلمية ".[1]

1- الخليفي طارق سيد أحمد، **معجم مصطلحات الإعلام إنجليزي – عربي**، مصر: دار المعرفة الجامعية، ط01، 2008، ص 82.

2- حجاب محمد منير، **الموسوعة الإعلامية**، مجلد 04 مرجع سبق ذكره، ص1552.

3- حجاب محمد منير، **المعجم الإعلامي**، مرجع سبق ذكره، ص 329.

4- حجاب محمد منير، **الموسوعة الإعلامية**، مصر: دار الفجر للنشر والتوزيع، المجلد 06، د.ط، 2003، ص 2281.

وتستمد الممارسة في ميدان الصحافة من مجموعة القيم النابعة من تراث المجتمع وإيديولوجياته ومن تقاليد الخدمة ذاتها وينطلق الممارس في عمله الصحفي من المعرفة العلمية والمهنية الناتجة عن تكوينه القاعدين وخبرته في العمل والتعامل مع مختلف المواقف.

6-4-2- التعريف الإجرائي:

الممارسة المهنية هي الأفعال والأعمال والإنجازات التي يقوم بها الصحافي في إطار عمله الصحفي في المجال المكتوب، وتتمثل في القواعد والأساليب والإجراءات العملية التي يتبعها المهنيون والممارسون الصحفيون، ويطبقونها أثناء ممارستهم المهنية في الصحف الصادرة بالغرب الجزائري، وقد تختص بمرور الوقت إلى تعزيز قدرات الصحافي للمهنة، وبالتالي تؤهله إلى اكتساب خبرات علمية وميدانية إلى درجة التمرس في المهنة.

وتتحدد طبيعة هذه الممارسة من خلال مجموعة من العوامل المهنية داخل بيئة العمل في الصحف المدروسة، وخارجها واللتان تؤثران على الممارسة المهنية للصحفيين.

وتشمل العوامل المهنية : سياسة تحرير، شخصية رئيس التحرير، مصادر المعلومات، اقتصاديات الصحيفة، ظروف العمل، السمات الشخصية للقائم بالاتصال، تقنيات العمل الصحفي، العلاقات مع رؤساء العمل، الزملاء والمصادر الإخبارية.

وتشمل العوامل غير المهنية: توجهات ومواقف النظام السياسي القائم، قيم المجتمع عاداته وثقافته.

6-5- الواقـــع:

6-5-1- التعريف الاصطلاحي:

إن الواقع هو الحيزان المكاني والزماني اللذان يعيشان فيهما الأفراد ويعبرون فيهما عن سلوكاتهم و التي تكون محكومة بالقيم التي تم بناؤها و تحديدها في إطار العلاقات الاجتماعية التي اندمج فيها الفرد مع باقي الأفراد المجتمع.

وقد تساهم وسائل الإعلام في صنع الواقع لأفراد المجتمع وذلك من خلال إعطائها صور من الواقع للفرد- مهما كان هذا الواقع المقدم صادقا أو كاذبا- فبمجرد تقديمه للأفراد الذين يتعرفون عليه و يتبنونه على أنه هو الواقع في اعتقاداتهم ويتحدد سلوكاتهم وفق التصورات يصبح هو الواقع الحقيقي بالنسبة لهؤلاء.[1]

1- بداني فؤاد، **سوسيولوجيا القائم بالإعلام في التلفزيون الجزائري "دراسة ميدانية بقسم الأخبار، رسالة ماجستير**، جامعة مستغانم: 2009 - 2010، ص 22.

6-5-1- التعريف الإجرائي:

يشير مصطلح الواقع من خلال دراستنا إلى الأبعاد أو الجوانب أو الظروف أو العوامل أو المتغيرات الاجتماعية والمهنية المتعلقة بالأفراد الذين يشتغلون في الصحف الصادرة بالغرب الجزائري بمستغانم ووهران بصفة قائمين بالاتصال الذين يتشتركون في بعض الصفات كالظروف المادية، العلاقات الاجتماعية، علاقات العمل، وطبيعة الممارسة المهنية.

6-6- الوضعية الاجتماعية:

6-6-1 التعريف الاصطلاحي:

الوضعية هي الحقيقة الاجتماعية التي يعيشها الفرد في حياته اليومية، وحسب افتراضات الرمزية أن الفرد يعي الوضعية من خلال معرفة مكانته الاجتماعية التي رسمها له المجتمع، فالمكانة الاجتماعية يحصل عليها الفرد من خلال المجهودات التي يبذلها و الأعمال التي يحقق بها المنفعة لنفسه و للآخرين وبالنتائج التي يحصل بها النفوذ والسلطة قد تكون في المال والثروات أم في العلم و التفكير أم في القوة الجسدية فكل هذه الأمور تبني المكانة الاجتماعية للفرد حتى يتمكن من وعي الوضعية الاجتماعية التي هو يعيش فيها على أنها حقيقة اجتماعية.[1]

6-6-2 التعريف الإجرائي:

نقصد بالوضعية الاجتماعية في بحثنا هذا الظروف الاجتماعية التي يعيشها القائم بالاتصال في الصحافة المكتوبة الجزائرية بالغرب الجزائري بمستغانم ووهران متمثلة في مجموعة من التغيرات الاجتماعية:

الجنس - السن - الحالة المدنية - الأجر (الراتب) - المستوى التعليمي - الضمان الاجتماعي - مكان الإقامة.

6-7- المهنـي:

6-7-1- التعريف الاصطلاحي:

يمكن النظر إلى المهنة على أنها تبعيات إنجاز العمل الذي يقوم به الفرد في محيط عمله، وفي الإمكان إدراك المهنة من خلال نظام متسلسل مترابط الواحد بالآخر مكونة بناء خاصا بها إذا كان بناء فإن التّبعيات تكون مرتبة أحيانا بشكل متدرج لتحديد الدخل.[2]

1- بداني فؤاد، مرجع سبق ذكره، ص 21.

2- خليل العمر معن، **معجم علم الاجتماع المعاصر**، دار الشروق للنشر والتوزيع عمان الأردن، ط 1، 2000، ص 154.

6-7-2- التعرف الإجرائي:

المقصود بالوضعية المهنية في دراستنا هي مجموعة المعايير التي تحدد الممارسة المهنية للقائم بالاتصال في الصحافة المكتوبة الجزائرية بالغرب الجزائري بمستغانم ووهران وتتمثل في: الوظيفة، سنوات الخبرة، صفة عقد العمل، دوام العمل، التأمين والضمان الاجتماعي، الحماية القانونية، الترقية، التحفيزات المادية، التدريب والتكوين، إتقان اللغات، علاقات العمل مع رؤساء العمل ، ومصادر الأخبار، الرقابة ذاتية.

7- الإجراءات المنهجية للدراسة

7-1- مجالات الدراسة:

حدود البحث : شملت حدود البحث ثلاثة مجالات أساسية هي:

7-1-1- المجال البشري:

العاملون في المؤسسات الصحفية الصادرة بالغرب الجزائري (مستغانم – وهران) بصفة قائم بالاتصال وفقا للجدول الآتي:

اسم مؤسسة العمل	عدد المبحوثين
الجمهورية	23
منبر الغرب	03
الوصل	11
الأمة	05
منبر القراء	11
الشباب	07
صدى وهران	05
البلاغ	03
Le Quotidien d'Oran	04
Réflexion	07
Algérie Presse	09
المجموع:	88

7-1-2- المجال المكاني:

تم إجراء هذه الدراسة بالغرب الجزائري على مجموعة من الصحف الصادرة بالغرب الجزائري (بمديتنتي مستغانم ووهران)، تم الوصول إليها بسهولة نظرا لمعرفتنا بها وبالتالي إلغاء عاملي الزمن وبعد المسافة في الاتصال بالمبحوثين ولو نسبيا وبالتالي سهولة توزيع الاستمارات واسترجاعها في أقرب وقت ممكن.

7-1-3- المجال الزماني:

تم الشروع في إنجاز هذه الدراسة في شقها الميداني بداية من شهر ديسمبر لسنة 2016 حيث انقسمت فترة إنجازها إلى مرحلتين:

- مرحلة الزيارات الاستطلاعية: بداية من: 2016/12/21 إلى: 2017/04/01 حيث تم في هذه المرحلة جمع بعض المعلومات الأولية عن موضوع الدراسة من خلال إجراء بعض المقابلات مع المبحوثين.

- مرحلة جمع المعلومات: وامتدت: من: 2017/04/01 إلى: 2017/04/26 وتم توزيع الاستمارات الخاصة بموضوع الدراسة، واسترجاعها.

7-2- طبيعة الدراسة ومنهجها:

7-2-1- منهج الدراسة:

لكي يتمكن الباحث من الإحاطة بكل جوانب الموضوع الذي يريد دراسة عليه اختيار المنهج الذي يتماشى وطبيعة بحثه قصد الوصول إلى نتائج موضوعية والمنهج في معناه العام هو "مجموعة منظمة من العمليات تسعى لبلوغ هدف ". [1]

اعتمدت دراستنا على منهج المسح الاجتماعي، باعتباره أنسب المناهج العلمية ملائمة للدراسات الوصفية بصفة عامة، حيث يستخدم في دراسة الأوضاع الراهنة للظواهر من حيث خصائصها، أشكالها، علاقاتها والعوامل المتحكمة فيها، ومنهج المسح يتناسب مع طبيعة البحث والتساؤلات التي تم طرحها والمراد اختبارها والتأكد من صحتها.

يتمثل هذا الأسلوب في جمع بيانات ومعلومات عن متغيرات قليلة لعدد كبير من الأفراد، ويطبق هذا الأسلوب في كثير من الدراسات من أجل:

* وصف القائم للظاهرة بشكل دقيق.

* مقارنة الظاهرة موضوع البحث بمستويات ومعايير تتم اختيارها للتعرف الدقيق على خصائص الظاهرة المدروسة.

* تحديد الوسائل والإجراءات التي من شأنها تحسين وتطوير الوضع القائم.

ويطبق أسلوب غالبا على نطاق جغرافي كبيرا أو صغير، وقد يكون مسحا شاملا أو بطريقة العينة، وفي أغلب الأحيان تستعمل فيه عينات كبيرة من أجل مساعدة الباحث في الحصول على نتائج دقيقة وبنسب خطأ قليلة وبالتالي تمكينه من تعميم نتائجه على مجتمع الدراسة.[2]

1- أنجرس موريس، **منهجية البحث في العلوم الإنسانية**، تر: بوزيد صحراوي وآخرون، الجزائر: دار القصبة، د.ط، 2004، ص 98.

2-عليان ربحي مصطفى، غنيم عثمان محمد، **مناهج وأساليب البحث العلمي**، الأردن: دار صفاء للنشر والتوزيع، ط 01، 2000. ص ص 44 - 45.

وانطلاقا من الهدف العام للدراسة والممثل في معرفة الوضعية السوسيومهنية للقائم بالاتصال في الصحافة المكتوبة الجزائرية لجأنا إلى استخدام المنهج المسحي حيث يقدم وصفا دقيقا للظواهر المتعلقة بموضوع البحث ومواقف الأفراد بقصد استخدام هذه البيانات لرصد الخصائص السوسيومهنية للقائم بالاتصال وتحليل العلاقة بين هذه الخصائص وطبيعة الممارسة المهنية.

وقد تم استخدام منهج المسح في جمع البيانات والمعلومات عن الظاهرة المدروسة خاصة وأن المنهج يتناسب وأهداف الدراسة ويعطي نتائج ممثلة لمجتمع البحث، ونظرا لكون عدد مفردات مجتمع البحث محدود ويمكن استقصاؤه خلال المدة المحددة، فقد اخترنا المسح الشامل لإنجاز هذه الدراسة.

7-3- مجتمع البحث:

إن مجتمع البحث في لغة العلوم الإنسانية هو:" مجموعة منتهية أو غير منتهية من العناصر المحددة مسبقا والتي ترتكز عليها الملاحظات، كمثال على ذلك سكان الجزائر، أي مجموع الأشخاص أو الأفراد المقيمين بالجزائر، أو مجموع كتب المكتبة، أي كل كتب المكتبة "، ولكي يكون البحث قابلا للإنجاز، لابد من تعريف مجتمع البحث الذي نريد فحصه، وأن نوضح المقاييس المستعملة من أجل حصر هذا المجتمع، وعموما فمجتمع البحث هو مجموعة عناصر لها خاصية أو عدة خصائص مشتركة تميزها عن غيرها من العناصر الأخرى والتي يجرى عليها البحث أو التقصي.[1]

وفي بحثنا هذا حددنا مجتمع الدراسة المسحية بمجموعة الصحف الصادرة بالغرب الجزائري، بمدينتي وهران ومستغانم وشمل جميع القائمين بالاتصال بهذه الصحف بمجموع (88 مبحوثا، موزعة على 11 جريدة.

7-4- عينة البحث:

إن الكمال في البحث العلمي هو أن نستعلم لدى كل عناصر مجتمع البحث الذي نهتم بدراسته، إلا أنه وكلما تجاوز العدد الإجمالي بعض المئات من العناصر كلما أصبح ذلك صعبا، وذلك بسبب ما يقتضيه البحث من موارد وتكاليف بالمثل، يمكننا أن نقتصر على المعلومات القليلة الموجودة حول مجتمع بحث معين، عندما يكون الوصول إليه صعبا، أي ذلك الجزء من مجتمع البحث الذي سنجمع من خلاله المعطيات، ومن هذا المنطلق تعرف العينة على أنها مجموعة فرعية من عناصر مجتمع بحث معين.[2]

1- أنجرس موريس، مرجع سبق ذكره، ص ص 298 - 299.

2- نفس المرجع، ص 301.

وهناك عدة طرق لاختيار جزء من مجتمع البحث والذي سيرتكز حوله البحث تتضمن المعاينة مجموعة من المعطيات تهدف إلى بناء عينة تمثيلية لمجتمع البحث المستهدف، في هذا المجال يوجد نوعين كبيرين من المعاينة: الاحتمالية وغير الاحتمالية.

وفي هذه الدراسة وقع اختيارنا على المعاينة غير الاحتمالية: لأن بعض البحوث لا تتطلب بالضرورة أن تكون العينة المأخوذة من مجتمع البحث الأصلي ممثلة، إذ من الممكن أن يهتم الباحث مثلا بدراسات الحالة أو ربما يريد التعمق في مختلف أنواع السلوكيات دون اعتبار لوزنها في مجتمع البحث.

7-4-1- المعاينة غير الاحتمالية:

فهي نوع من المعاينة يكون فيها احتمال انتقاء عنصر من عناصر مجتمع البحث ليصبح ضمن العينة غير معروف والذي لا يسمح بتقدير درجة تمثيلية العينة المعدة بهذه الطريقة.

إن الانتقاء غير الاحتمالي يكون نتيجة "الصدفة المجهولة"، ففي المعاينة غير الاحتمالية فإن احتمال اختيار عنصر له الحظ في أن يختار، إلا أن هذه الإمكانية تبقى مجهولة لأن عدم الانطلاق من قاعدة مجتمع البحث لا يسمح بقياس احتمال عنصر ما.[1]

ومن هذا المنطلق النظري فإن اختيارنا للمعاينة غير الاحتمالية جاءا بناء على عدم توفرنا على معلومات وإحصائيات كافية حول مجتمع البحث المراد دراسته لأنه تعذر علينا معرفة عدد الصحف الصادرة بالغرب الجزائري، بمدينتي وهران ومستغانم.

وقد تم اختيار الصحفيين الذين تتوفر فيهم شروط العمل الصحفي داخل وخارج المؤسسة الصحفية ولديهم إلمام بمجال البحث ويشتغلون لفترة طويلة في ميدان الصحافة.

7-4-2- العينة النمطية:

وهي سحب عينة من مجتمع البحث بانتقاء عناصر مثالية من هذا المجتمع، حتى تبدو هذه العناصر المختارة بمثابة صور نمطية لنفس مجتمع البحث الذي استخرجت منه، فعند استعمالنا لهذه النوع من المعاينة (النمطية) نسعى لأن تملك عناصر العينة المختارة السمات النمطية الملائمة لتعريف مجتمع البحث، وتعتبر عملية الانتقاء بهذه الطريقة أساسية بالنسبة إلى تقييم هذه الأنواع من البحوث.[2].

1- أنجرس موريس، المرجع السابق، ص ص 302 – 310.

2- نفس المرجع، ص ص 311 - 312.

فيما يخص دراستنا ونظرا لعدم توفر إحصائيات شاملة حول مجتمع البحث ومن خلال جولاتنا الاستطلاعية والميدانية في مجموعة من الصحف الصادرة بالغرب الجزائري بمستغانم ووهران ارتأينا اختيار مفردات تتوفر فيهم الخصائص الكاملة حول ظروف العمل ومدته وطبيعة العمل الصحفي ممثلين في: رئيس تحرير، نائب رئيس تحرير، رئيس قسم، صحفي محرر، سكرتير تحرير، مصور، مراسل، مخرج، رسام، مصحح (مراجع).

7-4-3-خصائص العينة:

اسم الجريدة	مقرها	الاستمارات الموزعة	الاستمارات المسترجعة			الاستمارات الملغاة	
			ذكور	إناث	المجموع	العدد	سبب الإلغاء
الجمهورية	وهـران	33	10	13	23	10	06 لم تسترجع 03 عدم الإجابة على المحور الرابع 01 عدم تحديد الجنس
منبر الغرب	وهـران	05	02	01	03	02	استرجعت بعد انتهاء مرحلة التفريغ
الوصل	وهـران	13	03	08	11	02	لم تسترجع
الأمة	وهـران	08	02	03	05	03	لم تسترجع
منبر القراء	وهـران	14	05	06	11	03	لم تسترجع
الشباب	وهـران	11	03	04	07	04	لم تسترجع
صدى وهران	وهـران	05	03	02	05	00	/
البلاغ	وهـران	04	02	01	03	01	لم تسترجع
Le Quotidien d'Oran	وهـران	04	03	01	04	00	/
Réflexion	مستغانم	09	04	03	07	02	01 عدم تحديد الجنس 01 عدم الإجابة على المحور الرابع
Algérie Presse	وهـران	11	05	05	09	02	استرجعت بعد انتهاء مرحلة التفريغ
المجموع:	وهـران	117	41	47	88	29	/

7-5- أدوات جمع البيانات:

قد يستخدم الباحث أكثر من طريقة أو أداة لجمع المعلومات حول مشكلة الدراسة أو للإجابة على أسئلتها أو لفحص فرضياتها، والباحث يقرر مسبقا الطريقة المناسبة لبحثه لتكون ملائمة لطريقة جمع المعلومات وحسب طبيعة مجتمع البحث وعينة الدراسة.

7-5-1- الاستمارة:

تعتبر استمارة البحث أكثر أدوات جمع البيانات استخداما وشيوعا في البحوث الاجتماعية يرجع ذلك إلى الميزات التي تحققها الأداة سواء بالنسبة لاختصار الجهد أو التكلفة أو سهولة معالجة بياناتها الإحصائية، واستمارة البحث نموذج يضم مجموعة أسئلة توجه إلى المبحوثين من أجل الحصول على المعلومات حول موضوع أو مشكلة أو موقف يتم ملؤها مباشرة وتسمى الاستبيان يُطلب من المبحوث الإجابة عنها مباشرة.[1]

وبهدف التعمق في تحليل طبيعة الواقع السوسيومهني للقائم بالاتصال في الصحافة المكتوبة الجزائرية الصادر بالغرب بمستغانم ووهران اخترنا في دراستنا على هذه الأداة من أجل ضمان تحكم أفضل في طرح الأسئلة إضافة إلى ضمان الحصول على إجابات منظمة توفر علينا الوقت والجهد، وتضمن عدم خروج المبحوثين بعيدا عن أهداف الدراسة، وجاءت على شكل مطبوع يحتوي على جملة من الأسئلة موجهة إلى عينة من الأفراد حول موضوع الدراسة.

وقد بدأنا في تصميم استمارة الاستبيان التي اعتمدت عليها الدراسة انطلاقا من استمارة أولية ثم تحكيمها من طرف الأساتذة: صفاح أمال، موكرتار خيرة، ومجاهد حنان، من القسم حيث أخذنا انتقاداتهم بعين الاعتبار لتصميم استمارة ثانية حكمت من طرف الأستاذة المشرف، التي أسفر تعديلها على الشكل الحالي.

وقد تنوعت الأسئلة الواردة في الاستمارة بين مغلقة ومفتوحة، بمجموع 38 سؤالا موزعة على أربع محاور هي:

السمات العامة للمبحوثين.

المحور الأوّل: القائم بالاتصال وظروف العمل الصحفي.

المحور الثاني: القائم بالاتصال وطبيعة الممارسة المهنية.

المحور الثالث: الصعوبات والعراقيل التي تواجه القائم بالاتصال أثناء تأدية نشاطه الصحفي.

1- أنجرس موريس، مرجع سبق ذكره، ص 204.

8- المقاربة النظرية

كل بحث علمي له مرجعية نظرية يقوم عليها وبناءا على هذه النظرية يستطيع التقدم في بحثه لذا تم الاعتماد على مقاربة نظرية متوافقة مع موضوع الدراسة، والمتمثلة في: نظرية حارس البوابة الإعلامية.

فقد أظهرت دراسات ونظريات وأبحاث الاتصال الجماهيري علي مدى عشرات السنين أن هناك أساليب محددة تمارس فيها وسائل الإعلام سلطتها في إحداث التأثير، ومن هذه الأساليب ما يصطلح عليه ب: حارس البوابة الإعلامية، وتعد هذه النظرية أحد المداخل النظرية التي يمكن الاستفادة منها.

تاريخيا فيرجع الفضل في ظهوره نظرية حارس البوابة إلى عام النفس النمساوي الأصل والأمريكي الجنسية "كيرت لوين" في تطوير هذه النظرية وتعتبر دراسات "كيرت لوين" من أفضل الدراسات المنهجية في مجال القائم بالاتصال حيث يرى أنه على طول الرحلة التي تقطعها المادة الإعلامية حتى تصل إلى الجمهور المستهدف توجد نقاط (بوابات) يتم فيها اتخاذ قرارات بم يدخل وما يخرج، وكلما طالت المراحل التي تقطعها الأخبار حتى تظهر في الوسيلة الإعلامية، تزداد المواقع التي يصبح فيها من سلطة فرد أو عدة أفراد تقرير ما إذا كانت الرسالة ستنتقل بنفس الشكل أو بعد إدخال تعديلات عليها، ويصبح نفوذ من يريدون هذه البوابات له أهمية كبيرة في انتقال المعلومات.[1]

فالقائم بالاتصال داخل أي مؤسسة إعلامية يدين بالولاء للسياسات التي يرسمها أصحاب المؤسسة أو القائمون عليها والتي تكون معلنة أو مستترة ومن ثم يجد نفسه أمام عدد من التعليمات والتوجيهات التي تؤثر على اختياراته في بناء وتقييم الرسالة الإعلامية، وفي إطار ذلك "نجد أن القائم بالاتصال يتدخل في حركة سير المعلومات من مصادرها إلى المتلقي وفي مرحلة أو أكثر بما يتسم بالسيطرة أو الضبط لهذه الحركة ونتيجتها النهائية التي تتمثل في محتوى الرسائل الإعلامية التي تنقل إلى المتلقي وفي هذه الحالة فإنه يقوم بدور حارس البوابة الذي يسيطر على المرور خلال نقاط معينة وهذا الدور قد يقوم به الفرد القائم بالاتصال نفسه أو يقوم به غيره من

زملائه أو رؤسائه في صالات التحرير، فيتدخلون في بناء الرسالة بالحذف أو الإضافة أو التغيير

1- الشميمري فهد بن عبد الرحمان، **التربية الإعلامية .. كيف نتعامل مع الإعلام**، السعودية: مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء الرياض، ط1، 2010، ص ص 64 - 65.

أو التعديل بما يؤكد أهميتها أو يقلل منها، ومع تعدد القائمين بالاتصال داخل الصحيفة وتنوع خبراتهم واهتماماتهم تتعدد القرارات الصحفية، ويتأثر المضمون الصحفي بداية من جمعه وتحريره ومراجعته حتى يتم نشره بقيمهم الشخصية وممارساتهم المهنية.[1]

أما عن العوامل التي تؤثر على حارس البوابة: كما استنتجها "كارت لوين" نجد: [2]

- العوامل السياسية التي بدأت بتدخل الحكومة من خلال جهاز المراقبة والتدخل بالتعليمات والتوجيهات.
- العوامل الاجتماعية التي تتمثل في معايير المجتمع وقيمه وتقاليده.
- المعايير الذاتية للقائم بالاتصال والضغوط المهنية.
- سياسة المؤسسة الإعلامية وعدم تجاوز الحدود التي تسير وفقها.
- ضغوطات العمل و علاقات الزمالة مع فريق العمل.
- المراقبة الاجتماعية من طرف الجماعات الضاغطة في المجتمع.
- صعوبات الوصول إلى المعلومات و قلة مصادر الخبر.
- القوانين الجزائية والخوف من تهم القذف والمحاكمات.

وانطلاقا من هذه المعايير سنحاول في دراستنا البحث في نتائج النظرية من خلال إسقاطها على الواقع السوسيومهني للقائم بالاتصال في الصحافة المكتوبة الجزائرية الصادرة بالغرب في مستغانم ووهران من خلال واقع الممارسة المهنية.

1- مكاوي حسن عماد، العبد عاطف عدلي، **نظريات الإعلام**، مصر: د.ط، 2007، ص ص 297 - 298.

2- بداني فؤاد، مرجع سبق ذكره، ص 39.

9- صعوبات البحث

1- عامل الوقت لم يكن كافيا لإجراء بحث في المستوى الذي نرجوه.

2- قلة المراجع نظرا لقلة الدراسات السابقة التي تناولت الموضوع بشكل مفصل.

3- صعوبات من حيث الجانب النظري المتمثلة في صعوبة ترجمة المراجع الفرنسية، حيث صعب لنا ترجمة المفاهيم الفرنسية وتفسيرها باللغة العربية بالبحث عن مفاهيم تتناسب مع حقل الإعلام والاتصال.

4- انطلاق عملية البحث الميداني تزامنت مع مرور بعض المؤسسات الصحفية بظروف مادية ومشاكل إدارية حالت دون تمكننا من الوصول إلى بعض الجرائد وتوزيع الاستمارات.

5- صعوبة توزيع وملأ الاستمارات بسبب تحفظ الصحفيين في الإجابة على الأسئلة مما حذا بنا إلى بذل مجهود مضاعف.

تمهيـــد

إن البحث في مجال الصحافة المكتوبة في الجزائر يقتضي من الباحث أن يكون ملما بالتاريخ السياسي، الاجتماعي والثقافي للمجتمع الجزائري.

والجدير بالذكر عملية التأريخ للبداية الإعلامية في الجزائر شهدت اختلافا وتباينا بين أوساط الباحثين، إذ تعتبر المعلومات المتضاربة والتواريخ المتغايرة عن الصحافة العربية الجزائرية من المتاعب الكبرى التي تواجه الباحثين في مجال الإعلام، فلم يتفق الباحثون على تواريخ واحدة لأولى الصحف الجزائرية، ولا على حتى على أول صحيفة ظهرت بالجزائر، ولكن المهم هنا هو التنويه بأن تطور الصحافة المكتوبة في الجزائر تأثر بعامل السيطرة الاستعمارية الفرنسية.

وانطلاقا من هذا التصور الخاص فإننا سنحاول في هذا الفصل الوقوف عند أبرز الفترات التي ميزت تاريخ الصحافة في الجزائر عبر مرحلتين هامتين مرحلة العهد الاستعماري وما بعد استقلال الجزائر، وكذا القوانين والتشريعات التي صاحبت تطور الصحافة المكتوبة في الجزائر.

المبحث الأوّل: الصحافة المكتوبة في الجزائر خلال فترة الاستعمار

1- الإرهاصات الأولى لظهور الصّحافة في الجزائر

إن الدراسات التي أجريت حتى اليوم تثبت أن الصحافة كوسيلة إعلامية عصرية لم تكن موجودة في الجزائر قبل سنة 1830 وهي السنة التي هجم فيها الفرنسيون على مدينة الجزائر واستولوا عليها، كما أن هذه الصحافة لم تكن كذلك موجودة في العالم العربي، إذا استثنينا جريدة "**الوقائع المصرية**" التي أصدرها في القاهرة محمد علي سنة 1828 باللغة العربية والتركية.[1]

وعندما تجهز الجيش الفرنسي لغزو الجزائر حمل معه من بين ما حمل مطبعة و هيئة تحرير تشرف على إصدار جريدة هي صلة ربط داخل الجيش، وبالفعل بدأت هذه الجريدة تصدر مع نزول الجيش الفرنسي فوق التراب الجزائري، فكانت هذه الجريدة أول صحيفة تصدر في الجزائر, و تحمل اسم**"L'estafette d'Alger" (بريد الجزائر)** جريدة سياسية وتاريخية وعسكرية[2]، التي صدر العدد الأول منها في أول يوليو سنة 1830 رغم أنه كان يحمل تاريخ 25 جويلية، وصدر العدد الثاني والأخير في 5 جويلية سنة 1830 وتعتبر أول تجربة صحفية في شمال إفريقيا حيث عرف لأول مرة آلة الطباعة وصناعة الصحافة، وسرعان ما عوضت بصحف أخرى ذات الطابع الحكومي والاستعماري نذكر على سبيل المثال جريدة **"الأخبار"** التي بدأت تصدر في مدينة الجزائر سنة 1839 وعرفت رواجا حتى سنة 1898، وهكذا بدأت تتكون شيئا فشيئا فوق التراب الجزائري صحافة استعمارية تنطق بالفرنسية، يشرف عليها الفرنسيون من الجالية الاستعمارية وتتجه إلى هذه الجالية، حاملة لها رسالة استعمارية قوامها الوجود الفرنسي ومحاربة كل مقاومة لهذا الوجود.

ولقد تفرع إلى صحف يومية وأخرى أسبوعية وإلى مجلات عامة ومتخصصة وانتشر فوق التراب الجزائري على درجة أن في كل قرية توجد فيها جالية فرنسية استعمارية إلا ونجد فيها على الأقل صحيفة محلية أسبوعية، في حين أن المدن الكبرى عرفت يوميات متعددة مثل**"La Presse Libre " (الصحافة الحرة)** و**"L'écho d'Alger" (صدى الجزائر)** و**"L'écho d'Oran" (صدى وهران)** وغيرها، وهي كثيرة موجودة اليوم في المكتبات تستعمل كوثائق تاريخية لما تتضمنه من المعلومات الخاصة بالوجود الاستعماري الجزائري.[3]

1- إحدادن زهير، **الصحافة المكتوبة في الجزائر**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، د.ط، 2012، ص 25.

2- عبد الرحمن عواطف، **الصحافة العربية في الجزائر 1954 – 1962 .. "دراسة تحليلية لصحافة الثورة الجزائرية"**، الجزائر : المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، د.ط، 1985، ص 25.

3- إحدادن زهير، **الصحافة المكتوبة في الجزائر**، مرجع سبق ذكره، ص 26.

2- الصحافة في الجزائر قبل الاستقلال

عرفت الصحافة في الجزائر في العهد الاستعماري ازدهارا نسبيا إذا أخذنا باعتبار عدد الصحف التي ظهرت إذ بلغت أكثر من 150 صحيفة وكذلك إذا أخذنا نوعية مضمون هذه الصحافة ومن هذه الناحية يمكننا أن نصنف هذه الصحف إلى عدة أصناف انطلاقا من الأهداف السياسية التي ترمي إليها كل صحيفة، فصنفت إلى:

أ- الصحافة الحكومية.

ب- صحافة أحباب الأهالي.

ج- الصحافة الأهلية.

د- الصحافة الوطنية (الاستقلالية).

وهذه الأصناف لم تظهر في زمان واحد، بل جاء ظهورها في أزمنة متتالية مما جعلها تتعايش أحيانا، وحتى يبقى التدرج التاريخي واضحا نريد أن نثبت في البداية تاريخ ظهور كل صنف منها، فالصحافة الحكومية بدأت تصدر سنة 1848، أما صحافة أحباب الأهالي فكانت بدايتها سنة 1882 وكانت بداية الصحافة الأهلية سنة 1893 والصحافة الوطنية 1930، وهذا يدل على أن الأصناف الأربعة لم تتواجد إلا في الفترة التي جاءت بعد سنة 1930.[1]

أ- الصحافة الحكومية:

ونقصد بها الصحافة التي تشرف عليها الحكومة الفرنسية بواسطة ممثلها في الجزائر وهو الوالي العام ومعه جميع الإدارة الاستعمارية، وهذا الإشراف قد يكون مباشرا مثل ما نجده في جريدة **"المبشر"** الصادرة عام 1847 كأول جريدة باللغة العربية[2]، وقد يكون غير مباشر يتمثل في إقامة توجيه سياسي مستمر وفي تغطية النفقات بواسطة إعانة مالية معتبرة مثل ما نجده في جريدة **"كوكب إفريقيا"** وفي جريدة **"النجاح"** بعدها، والصحافة الحكومية لم تعرف تعددا كبيرا نظرا للوضع القانوني الفرنسي الذي لا يسمح للحكومة بامتلاك الصحف ولكن بتقديم إعانة مالية للبعض منها فقط ولكن هذه الصحافة امتازت بالاستمرارية والديمومة بدون انقطاع حتى سنة 1956 أثناء الثورة التحريرية وهو تاريخ توقف جريدة **"النجاح"**.[3]

1- إحدادن زهير، **الصحافة المكتوبة في الجزائر**، المرجع السابق، ص 27.

2- أبو عرجة تيسير، **دراسات في الصحافة والإعلام**، الأردن، عمان: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، ط 01، 2000، ص 245.

3- إحدادن زهير، **الصحافة المكتوبة في الجزائر**، مرجع سبق ذكره، ص 26.

ب- صحافة أحباب الأهالي:

تشير هذه التسمية الغريبة إلى جماعة من الفرنسيين الذين استاءوا من السياسة الاستعمارية وأرادوا أن يقدموا يد المعونة إلى نخبة معينة من المسلمين الجزائريين حتى لا ييأسوا من الوجود الفرنسي في الجزائر، ومن هذه الناحية فهم يقدمون لوطنهم أجمل وأحسن الخدمات كما جاء ذلك في كتبهم وجرائدهم، ولذا سموا بهذا الاسم "أحباب الأهالي".[1]

كما تأسست في باريس سنة 1881 جمعية في باريس باسم "الجمعية الفرنسية لحماية الأهالي" التي قررت في بداية نشاطها إنشاء جريدة بمدينة قسنطينة باسم**"المنتخب"** وبالفعل بدأت بالظهور سنة 1882 وبدأت هذه الجريدة تشرح سياسة المشاركة التي تقول عنها أنها سياسة فرنسية محضة ترمي إلى خدمة فرنسا وتعزيز وجودها في الجزائر بمشاركة المسلمين الجزائريين لكن بعد فترة أوقفت بعد سنة من الظهور واختفت نهائيا، لكن جاءت صحف أخرى بعدها يديرها رجال من أحباب الأهالي تقف نفس موقف جريدة المنتخب منها:

جريدة الأخبار: تأسست سنة **1902** واعتبرت هذه الجريدة مدرسة تخرج وتعلم منها العديد من الصحفيين المسلمين الجزائريين.

جريدة منبر الأهالي: ظهرت هذه الجريدة سنة **1927** في مدينة الجزائر، عرف مديرها سليمان شهرة كبيرة عند النخبة الجزائرية بفضل دوره السياسي الذي قام به مدافعا ومحاميا للمسلمين فأسس هذه الجريدة لمواصلة سياسة الأمير خالد ولكنه واجه صعوبات مما أدى إلى توقف نشاطه السياسي والصحفي.

جريدة الجزائر الجمهورية: أنشأت سنة **1937** بمدينة الجزائر من قبل الحزب الاشتراكي الفرنسي كانت يومية ولاقت رواجا لكونها كانت تنشر أخبار تتعلق بالمسلمين، لكنها أوقفت فيما بعد بسبب إعلانها عن تعاطفها مع الثورة الجزائرية، وقبيل الثورة الجزائرية، ظهرت حركة أخرى من أحباب الأهالي من الكاثوليكيين المسيحيين كان لها موقف أكثر التزام فبدأت تحاول الاتصال المباشر بالمواطنين وتتحالف معهم لتحقيق هذا الهدف خاصة إنشاء صحف دورية مثل جريدة **"Le Soir"** وعند اندلاع الثورة الجزائرية انضمت هذه الحركة إلى الثورة وشارك بعض أفرادها في تحرير جريدة **"المجاهد"** باللغة الفرنسية.[2]

1- إحدادن زهير، **الصحافة المكتوبة في الجزائر**، المرجع السابق، ص 30.

2- عزي عبد الرحمن وآخرون، **عالم الاتصال**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، ط 01، 1992، ص 101.

ج- الصحافة الأهلية:

وهي الصحافة التي يقوم بها المسلمون الجزائريون من ناحية التسيير الإداري والمالي ومن ناحية التحرير والتوزيع ويكون مضمونها يتعلق بالقضايا الإسلامية الجزائرية وشؤونهم العامة بعلاقتهم بالوجود الفرنسي بالجزائر مع الاعتراف المطلق بهذا الوجود.[1]

ظهرت في هذه المرحلة أي بعد 1893 جريدة **"الحق"** بعنابة بعدد حوالي عشر سنوات من ظهور جريدة **"المنتخب"** (1881 إلى غاية سنة 1882) وكانت جريدة الحق تعطي وصفا حقيقيا للحالة التي يعيش فيها المسلمون وتعطي للجنة حالة الأهالي المسلمين بالجزائر عرضا شاملا حول هذه الحالة، وأشارت إلى سببين رئيسين هما:

- عدم وجود قانون يضبط ملكية أرض المسلمين.
- موقف بعض الحكام المليء بالعداء للمسلمين الجزائريين والاستغلال اليهودي لضعف الجزائريين.

وقامت السلطات الفرنسية بإيقاف الجريدة بعد عام من صدورها.[2]

وشهدت هذه المرحلة بروز العديد من الجرائد أهمها:[3]

- **المصباح**: (1904 – 1905) بوهران وتظهر كل أسبوع بلغة مزدوجة.
- **الإسلام**: (1908 – 1919) بالجزائر وعنابة، وتظهر كل أسبوع باللغة الفرنسية.
- **الفاروق**: (1913 – 1921) بالجزائر، وتظهر كل أسبوع باللغة العربية.
- **ذو الفقار**: (1913 – 1914) بالجزائر، وتظهر كل أسبوع باللغة العربية.
- **الإقدام**: (1919 – 1923) بالجزائر، وتظهر كل أسبوع باللغة الفرنسية.
- **المستقبل الجزائري**: (1920 – 1914) بالجزائر، وتظهر كل أسبوع بلغة مزدوجة.

ونذكر من بين أهم الصحف كذلك **"وادي ميزاب"** (1926 – 1929)، الصادرة بالجزائر وتظهر كل أسبوع بالعربية، و**"المنتقد"** (1925) الصادرة بقسنطينة وتظهر كل أسبوع بالعربية، والتي تعد أول صحيفة يصدرها الشيخ عبد الحميد بن باديس، ظهر منها ثمانية عشر عدد وحلت بعدها جريدة **"الشهاب"** (1924 – 1939) سنة 1925.[4]

1- إحدادن زهير، **الصحافة المكتوبة في الجزائر**، مرجع سبق ذكره، ص 32.

2- عزي عبد الرحمن وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 106.

3- إحدادن زهير، **الصحافة المكتوبة في الجزائر**، مرجع سبق ذكره، ص ص 47 – 58.

4- شرف عبد العزيز، **الجغرافيا الصحفية وتاريخ الصحافة العربية**، مصر: عالم الكتب للنشر، التوزيع والطباعة، ط 01، 2004، ص ص 203 – 204.

د- الصحافة الوطنية:

يقصد بها تلك الصحافة الجزائرية التي لم تعترف بالوجود الفرنسي في الجزائر بل أخذت تحاربه بشدة وتنشر ما يقوي الوعي السياسي بوجود أمة جزائرية وبضرورة استرجاع الاستقلال الوطني الجزائري حتى و لو كان بالعنف و سواء كانت هذه الصحافة ناطقة بالعربية أو الفرنسية وسواء ظهرت فوق التراب الوطني أو خارجه.[1]

ولقد ظهرت هذه الصحافة في باريس عندما بدأت تنشط حركة نجم شمال إفريقيا تحت عوامل أثيرة منها سياسة الأمير خالد بالجزائر المبنية على المطالبة بالحقوق السياسة في إطار الاندماج، فأنشأت جريدة" **الإقدام**" عام 1926، و1927، ثم أوقفت فعوضت"**بالإقدام الإفريقي**".[2]

والحقيقة أن تاريخ الصحافة الوطنية يلتصق التصاقا كبيرا بتاريخ الحركة الوطنية في الجزائر ولذا فإننا نرى أنه يمر بثلاث مراحل:

1- المرحلة الأولى: من 1930 إلى 1943

كانت الصحافة الأهلية في هذه المرحلة قوية، وكانت الجمعيات والمختلفة ترى في الوجود الفرنسي ضرورة حتمية، فكانت جريدة **"الأمة"** هي الوسيلة الفعالة لنشر فكرة الاستقلال فكانت الخلية الأولى التابعة لنجم شمال إفريقيا والتي تكونت ابتداء من 1933 في المدن الكبرى مثل الجزائر وعنابة وقسنطينة وتلمسان، ولم تتوقف جريدة الأمة إلا سنة 1933 مع بداية الحرب العالمية الثانية بعد أن منعتها الحكومة الفرنسية، لأن توزيعها في الجزائر كان يمثل خطورة كبيرة لأصحابها، نظرا لموقف السلطات الاستعمارية التي شددت الحراسة عليها، والعقوبة على من تجرأ قراءتها، فكانت توزع سريا وتقرأ في الخفاء.[3]

وظهرت في سنة **1935** جريدة تحمل اسم"**الشعب الجزائري**" بالفرنسية ثم في سنة **1935** جريدة "**الشعب**"بالعربية وجريدة" **البرلمان الجزائري**" في سنة **1939** وجريدة "**العمل**" سنة **1941** بالفرنسية وكانت هذه الصحف كلها سرية وغير منتظمة وأكثرها لا يعيش إلا في ظرف قصير ببعض أعداد فقط.

1- عزي عبد الرحمن وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 113.

2- محمد ناصر، **الصحف العربية الجزائرية من: 1847إلى: 1939**، الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، د.ط، ص 10.

3- الزبير سيف الإسلام، **تاريخ الصحافة في الجزائر، صحافة الجزائر عهد الإمبراطورية الفرنسية (1870-1850)**، الجزء الثاني الجزائر : الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، د.ط، 1982 ص ص 10- 14.

2- المرحلة الثانية: من 1943 إلى 1954

لقد كان لانهزام فرنسا في بداية الحرب العالمية الثانية تأثيرا قويا على كل من كان يؤمن بالاندماج في الجزائر، فقرر أصحاب الاندماج من خلال تجمعهم الكبير "أحباب البيان" إصدار جريدة **"المساواة"** التي انتشرت في جميع أنحاء الوطن، وجعلت فكرة الاستقلال مقبولة عند جميع فئات الشعب، وقامت هذه الجريدة بالترويج لمطالب **"البيان"** وبالأخص فكرة السيادة الجزائرية وتأسيس برلمان جزائري.

وشهدت هذه المرحلة صحافة وطنية متنوعة وازداد عدد سحبها بصفة ملحوظة يقرب من 100.000 نسخة، حينها كانت السلطات الاستعمارية تراقب من هذا النشاط الصحفي، لكنه استمر طيلة هذه الفترة يقوي الوعي السياسي ويغذي القراء بجميع أنواع المعلومات التي تنمي فيه الروح الوطنية وضرورة الكفاح سبيل الاستقلال.[1]

3- المرحلة الثالثة: من 1954 إلى 1962

تغطي الصحافة الثورية هذه الفترة التي عرفتها الثورة الجزائرية، وهي فترة سياسية موحدة ونقصد بالصحافة الثورية تلك الصحافة التي واكبت الثورة التحريرية إما، تحضيرا لها أو تبشيرا بها أو متابعة لها، بنشر البيانات الثورية، وتتبع أخبار المجاهدين وكل ما تعلق بالثورة، وربما من أبرز ما نجده في هذا الصدد:

- **جريدة المقاومة** : من سنة 1955 إلى غاية سنة 1956، صدرت طبعة بالمغرب وطبعة أخرى بتونس وأخرى بباريس، دون تنسيق وبسرية وكانت تدخل للجزائر عن طريق المناضلين، وتوقفت عن الصدور بعد مؤتمر الصومام، وحلت محلها جريدة المجاهد.[2]

- **جريدة المجاهد:** صدرت سنة 1956 كخليفة لجريدة المقاومة التي توقفت، وصدرت بتطوان بالمغرب 05 أوت سنة 1957 ثم انتقلت إلى تونس وبعد الاستقلال إلى الجزائر،تحت إشراف عبان رمضان ثم أحمد بومنجل، ثم امحمد يزيد أثناء تبعيتها لوزارة الدفاع بعد الاستقلال، وتظهر في مواعيد مختلفة باللغتين الفرنسية والعربية وأصبحت لسانا مركزيا لجبهة التحرير الوطني إثر صدور القرار الذي اتخذه مؤتمر الصومام (1956/08/20).[3]

1- الزبير سيف الإسلام، المرجع السابق، ص ص 43 – 50.

2- إحدادن زهير، **الصحافة المكتوبة في الجزائر**، مرجع سبق ذكره، ص 57.

3- حمدي أحمد، **دراسات في الصحافة والإعلام**،الجزائر: دار هومة، د.ط، 2000، ص ص 15 - 17.

المبحث الثاني: تطور الصحافة المكتوبة الجزائرية بعد الاستقلال

عند الاستقلال كانت السياسة الجزائرية تجاه الصحافة المكتوبة في طور التكوين، وكانت في الحقيقة رهن الظروف، ولا تخضع لخطة معينة ولم تتبنى هذه الخطوة إلا بعد سنة 1967 عندما اتخذت قوانين خاصة بتنظيم المؤسسات الصحفية.[1]

ولقد عرفت الصحافة الجزائرية بعد الاستقلال، نقلة نوعية لكنها لم تكن شاملة ولا جذرية نتيجة مخلفات الاستدمار الثقافي أكثر من 80% من الأميين مما يعيق الإعلام المكتوب عموما، يضاف إلى ذلك انعدام الخبرة في مجال الإعلام اليومي.[2]

وعليه سنستعرض تطور الصحافة المكتوبة بالجزائر بعد الاستقلال عبر مختلف المراحل التي مرّت بها من سنة 1962 إلى غاية التعددية السياسية والإعلامية:

1- المرحلة الأولى: من 1962 إلى 1965

تبدأ هذه المرحلة من 05 جويلية إلى غاية 19 جوان 1965 وهو تاريخ عرف تغيرا في النظام السياسي في الجزائر من جهة وإصدار جريدة **"المجاهد"** باللغة الفرنسية من جهة أخرى امتازت هذه المرحلة بوجود صحافة يومية استعمارية قوية استمرت في الصدور في الجزائر بعد الاستقلال تطبيقا لاتفاقيات "ايفيان" كما امتازت هذه المرحلة لاستمرار الوضع القانوني الذي كان موجودا في عهد الاحتلال الفرنسي والذي يمكن تسميته بالقانون الليبرالي للصحافة وهو القانون الذي ينظم الملكية الخاصة للصحافة المكتوبة، ويحدد الإطار الذي تمارس فيه نشاطها إلا أن هذا الوضع لم يدم إذ عرفت الصحافة الجزائرية في فترة وجيزة دامت ثلاث سنوات نظامين هما:

أ- إصدار صحف يومية وطنية جديدة:

بعد 05 جويلية 1962 عرفت الجزائر فترة امتدت أكثر من شهرين دون وجود صحيفة يومية جزائرية محضة ولم تصدر اليومية الأولى إلا في 19 سبتمبر 1962 بعنوان**"الشعب"** باللغة الفرنسية ثم ظهرت باللغة العربية في 1962/12/11، وقد حلت محل الجريدة الاستعمارية **"La Dépêche D'Algérie"** التي أممت تطبيقا لقرارات المكتب السياسي لجبهة التحرير الوطني.[3]

1- إحدادن زهير، **مدخل لعلوم الإعلام والاتصال**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، ط 04، 2007، ص 95.

2- دليو فضيل، **تاريخ الصحافة الجزائرية المكتوبة 1830 - 2013**، الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، ط 01 ، 2014، ص 104.

3- حمدي أحمد، مرجع سبق ذكره، ص ص 54 - 55.

وفي شهر مارس 1963 ظهرت يومية أخرى باللغة العربية تحمل اسم**"الجمهورية"** وكان ذلك بمدينة وهران بمطبعة جريدة**"Oran Republicain"** وفي قسنطينة صدرت جريدة يومية باللغة

الفرنسية تحت اسم **"النصر"** تطبع بمقر جريدة **"La Dépêche de Constantine"** التي توقفت عن الصدور في شهر سبتمبر 1963 وعرفت الجزائر أول مسائية يومية باللغة الفرنسية باسم " **Algerie Ce Soir**" **"الجزائر هذا المساء"** في شهر أفريل 1964 وهي محاولة لمنافسة الجريدة الفرنسية " **France Soir**" التي كان لها رواج كبير في الجزائر.[1]

ب- تأميم الصحافة الاستعمارية:

اجتمع المكتب السياسي لجبهة التحرير الوطني يوم 18 سبتمبر 1963، الذي قرر تأميم اليوميات الثلاث وهي:

- **La Dépêche D'Algérie**
- **L'écho d'Oran**
- **La Dépêche de Constantine**

وكان الهدف من هذا التأميم حماية الصحافة الوطنية من المنافسة الكبيرة لهذه الصحف ذات الإمكانيات البشرية والمالية والتقنية والحرفية العالية وأيضا لرغبة النظام آنذاك إحكام قبضته على الصحافة المكتوبة ووسائل الإعلام بشكل عام.

كما كان القصد من قرار التأميم حماية الصحافة الوطنية الجزائرية من المنافسة الكبيرة للصحافة الفرنسية، أما الهدف الآخر فهو سياسي بحت ويمكن اعتباره هدفا أساسيا يرمي إلى السيطرة الكلية على الصحافة المكتوبة والإعلام بصفة عامة وقد عبرت عن ذلك قرارات المؤتمر الثالث لجبهة التحرير الوطني للمجتمع في 02 أفريل 1962 ونوقشت خلالها قضية جريدة**"Alger Républicain"** التي لم يشملها آنذاك قرار التأميم وبقيت كجريدة خاصة يملكها جزائريون لا علاقة لهم بالحكومة إلا موقفهم اليساري الماركسي المؤيد وحتى يتسنى للحكومة مراقبتها وتأميمها، وبزوال جريدة **"Alger Républicain"** تكون الحكومة والحزب قد هيمنا على الصحافة المكتوبة وتزول الملكية الخاصة في هذا الميدان.[2]

1- عزي عبد الرحمن وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص ص 125 - 126 .

2- إحدادن زهير، **مدخل لعلوم الإعلام والاتصال**، مرجع سبق ذكره، ص 128.

2- المرحلة الثانية: من 1965 إلى 1988

تبدأ هذه المرحلة بحدثين مهمين وبارزين على الصعيد الّسياسي والإعلامي، الحدث السياسي المتمثل في: التصحيح الثوري: أو الانقلاب الذي وقع في 19 جوان 1965، والحدث الإعلامي وهو اختفاء جريدتين هما الجي روبيبلكان، والشعب وتعويضهما بجريدة يومية فرنسية اللسان وهي جريدة **"المجاهد"**، وكان من مميزات هذه المرحلة:

أ- النظام الإعلامي الاشتراكي:

ومن أهم مميزات هذه المرحلة إقامة نظام اشتراكي للإعلام (**الصحف**) وهذا يندرج في السياسة العامة للبلد التي هي اشتراكية وفي هذا الميدان الصحفي فان هذا الاتجاه يظهر في أمرين أساسين:

*** ملكية الصحافة:**

تواصلت الجهود من طرف الحكومة الجديدة لتمتين الوضع الجديد وإقامة نظام اشتراكي للإعلام ويتمثل هذا النظام في إلغاء الصحافة الخاصة وتوجيه الصحافة الحكومية والحزبية حتى تصبح أداة من الأدوات التي تستعملها الدولة لتعزيز سياستها وتصميم أعمالها الايجابية، وأصبحت جميع الصحف اليومية تتبع الحكومة ففي 16 نوفمبر 1967 صدرت قوانين تجعل من اليوميات مؤسسات ذات الطابع التجاري والصناعي وتجعل من مدير هذه المؤسسات صاحب الحق المطلق في التسيير الإداري والمالي بعد أن جعلته تحت وصاية وزارة الإعلام في التوجيه الإعلامي والسياسي.

واتخذت الحكومة إجراءات ضرورية لجعل ميدان توزيع الصحافة تحت رقابتها ففي سنة 1966 أممت شركة **"هاشيت"** التي كانت تتولى توزيع الصحافة في الجزائر وخاصة الأجنبية منها وأسست شركة جزائرية وهي الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، بحيث أصبح لا يمكن توزيع أي مطبوع لا بواسطة هذه الشركة وبهذا وضع نظام لمراقبة جميع ما يكتب في الجزائر قبل توزيعه.[1]

*** تحديد وظيفة معينة للصحافة وليست هي الوظيفة التكوينية:**

أما تحديد وظيفة معينة للصحافة فان ذلك لم يتم بصفة مرئية فقد بقيت حتى غاية 1962 دون خطة معينة بحيث كانت تغطي الأخبار الدولية كما تصل إليها دون تبديل وهذا الاضطراب لا يؤدي في الواقع وظيفة التبليغ ولا وظيفة التكوين.

1- إحدادن زهير، **مدخل لعلوم الإعلام والاتصال**، المرجع السابق، ص ص 130 – 131.

وبعد سنة 1968 بدأت الوضعية تتحسن فأخذت الصحافة تقوم بمهمة التوعية بحيث أصبحت تهتم أكثر بالنشاط الوطني وتحاول أن تمتع قراءتها سياسية اشتراكية حتى تخلف لديهم وعيا بضرورة هذه السياسة خاصة بعد سنة 1976 والموافقة على الميثاق الوطني.[1]

وفي بداية السبعينات بدأت المدرسة الجزائرية تدفع بخريجها الذين يحسنون القراءة بالعربية، وأيضا بدأت تطرح قضيتي التعريب كقضية سياسية وطنية بغرض تغيير سيطرة اللغة الفرنسية في الميدان الثقافي والإعلامي.[2]

ب- وضع قانون للصحافة:

عرفت المرحلة السابقة فراغ قانوني في قطاع الصحافة المكتوبة لذلك اتخذت الحكومة منذ 1979 عدة قرارات للرفع من وضعيتها، كما أوصى المؤتمر الرابع لحزب الجبهة الوطنية الجزائرية بحث يوميات وجرائد جهوية.

وظهر قانون للإعلام الصادر رسميا بتاريخ 06 فيفري 1982، الذي يعتبر أول قانون للإعلام في تاريخ الجزائر المستقلة حيث وافق البرلمان الجزائري على القانون الصحفي الذي جاء في مادته الأولى، الإعلام قطاع من قطاعات السيادة الوطنية ويخص لازدواجية الإشراف، ويعبر عن قيادة حزب جبهة التحرير الوطني، وفي إطار الاختيارات الاشتراكية المحددة في الميثاق الوطني وحق الإعلام حق أساسي لجميع المواطنين تعمل الدولة على توفير إعلام كامل وموضوعي، وقد جاء هذا القانون ليقنن الممارسة الإعلامية الموجودة منذ 1956 فهو يلغي إطلاقا حرية الصحافة والملكية الخاصة ويثبت هيمنة الحزب والدولة على الصحافة المكتوبة.[3]

ج- توزيع الصحافة:

يعتبر التوزيع أهم المشاكل التي تعاني منها الصحافة في الجزائر، فهي لم تنتهج في هذا الميدان سياسة معينة وواضحة منذ البداية، وبقيت وريثة الوضع الذي ورثته من الاستعمار فشبكة التوزيع الموجودة كانت قد وضعتها السلطات الجزائرية في الجزائر قبل الاستقلال حسب احتياجات الجالية الفرنسية التي كانت موجودة، تسكن المدن الكبرى والقرى الصغيرة التي أنشأتها السياسة الاستعمارية في الجزائر، وعندما جاء الاستقلال بقي التوزيع بنفس الصبغة والصفة ولم يظهر

1- إحدادن زهير، **مدخل لعلوم الإعلام والاتصال**، المرجع السابق، ص 99.

2- عزي عبد الرحمن وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص ص 136.

3- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **الجريدة الرسمية**، **العدد 6**، قانون الإعلام 6 فبراير 1982، ص 242.

الاعتناء شبكة الطرق إلا سنة 1977، ويمتاز هذا الوضع بازدواجية التوزيع توزيع الصحافة الوطنية وتوزيع الصحافة الأجنبية هذا من جهة ومن جهة أخرى توجد ظاهرة جديدة وهي إنشاء **"الشركة الوطنية للنشروالتوزيع"** على أنقاض شركة هاشيت وشركة المواصلات.

د- وضعية الصحفي:

رغم صدور أول قانون للصحافة المكتوبة والذي أعلن عنه سنة 1982، إلا أن الحكومة الجزائرية ومنذ 1965 بينت عن عزمها على السيطرة سياسيا وقانونيا على هذا القطاع فطبقت مهمة الصحفي المحترف في 09 سبتمبر 1968 من خلال الأمر رقم: 535 - 68 الذي ينص على قانون الصحفيين المحترفين، جاء ينظم ويقنن الحياة المهنية للصحفي المحترف الذي يمارس وظيفته في قطاع الدولة والحزب، ويشمل هذا القانون كل الصحفيين، المراسلين، المحررين، المصورين الصحفيين والمحررين المترجمين...، أصبح الصحفي عند الدولة ككل الموظفين.[1]

1- عزي عبد الرحمن وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص ص 138.

المبحث الثالث: الصحافة المكتوبة الجزائرية في ظل التعددية الحزبية

لقد كان من القرارات السياسية الأولى المهمة التي اتخذتها الجزائر بعد الاستقلال تلك المتمثلة بنقل الصحافة إلى السلطات الوطنية ووضعها في أيدي الجزائريين، وقد عكست الإحصائيات المتوفرة حول الصحف اليومية والأسبوعية والمجلات والدوريات على اختلاف أنواعها حرص الدولة الجزائرية على مدّ الوسائل الإعلامية بالإمكانيات المناسبة لكي تقوم بدورها التنموي إلى جانب القطاعات الثقافية والاجتماعية الأخرى.[1]

إن الحوادث الدامية التي وقعت في أيام أكتوبر 1988 في عدة مدن جزائرية تعتبر نقطة تحول كبير في تاريخ الجزائر لأنها فتحت باب المسيرة الديمقراطية فأعطت دفعا قويا للإصلاحات السياسية في كل الميادين ومن هذه الإصلاحات التصويت الشعبي على الدستور الجديد تمت المصادقة عليه في 23 من فيفري 1989 والذي فتح المجال أمام الحريات الديمقراطية، كحرية الرأي والتعبير وتأسيس الأحزاب أو الجمعيات ذا الطابع السياسي.

وبعد دخول الجزائر بما يعرف بالمرحلة الانتقالية التي أحدثها النظام الإعلامي الجديد و بروز التعددية الإعلامية، بدأ قطاع الإعلام يعرف تغيرا جذريا تمثل في تدعيم الحكومة من خلال إصدارها للمنشور رقم : 90/04 المؤرخ سنة 1990، الذي سمح للصحفيين بتكوين صحف مستقلة أو البقاء في الصحف العمومية، فبرزت على اثر هذه المرحلة 3 أنواع من الصحف:

1- الصحف الحزبية:

والتي تشرف عليها وزارة الإعلام والاتصال، وتعد بمثابة الناطق الرسمي للحكومة وهي الصحف التي تعبر عن آراء حزب معين، وقد استطاعت الأحزاب الجزائرية الكبرى أن تصدر جريدة واحدة على الأقل، تلتها تقريبا أسبوعيات باللغة العربية أو اللغة الفرنسية، والهدف الرئيسي لهذه الصحافة هو جذب أكبر عدد ممكن من الجمهور لتقوية صفوف الحزب التي تناضل من أجله، وتفرض بذلك وجودها على الساحة السياسية الجزائرية، وأهمها: **"النصر"،"الجمهورية"،"الشعب".**

2- الصحف العمومية:

وهي تلك الصحف التابعة للقطاع العام، وهي تمثل بعض اليوميات أو الأسبوعيات التي كانت تملكها الدولة من قبل وتصدر باللغة العربية أو باللغة الفرنسيةمثل: **"صوت الشعب"** التابع لحزب الطليعة الاشتراكية.

1- أبو عرجة تيسير، مرجع سبق ذكره، ص 258.

3- الصحف المستقلة:

وهي صحف خاصة يملكها خواص من أرباب الأموال، وهي يوميات و أسبوعيات تصدر باللغة العربية أو اللغة الفرنسية، ومما لا شك فيه أنه عندما قررت السلطات الجزائرية توقيف استيراد الدوريات الأجنبية التي نص عليها قانون الإعلام 1990 في المادة57 كان له عامل ربما في عملية ظهور الكثير من الصحف الجزائرية المستقلة في الميدان السياسي، الرياضي، الفني،...الخ، وأهمها: **"الخبر"**، **"الوطن"**، **"Liberté"**، **"le Soir d'Algérie"**. [1]

وقد قسم فضيل دليو مرحلة ما بعد التعددية إلى:

1- المرحلة الأولى: من 1989 إلـى 1991

امتدت هذه المرحلة من أواخر 1989 م إلى غاية بداية 1991 شهدت خلالها انفجارا إعلاميا ضخما حيث بلغ عدد الصحف الصادرة في ذلك الوقت 140 صحيفة عمومية، حزبية و خاصة، بعد أن سمح دستور فيفري 1989 بتأسيس الجمعيات السياسية وأقرّ بحرية الصحافة وتنوعها (المادة39) إثر أحداث أكتوبر 1988، كما وفَّرت لأكبر عدد ممكن من المهنيين فرصة اختيار الصحافة الخاصة، وأعطيت لهم التسهيلات والضمانات ليتمكنوا من تنفيذ مشاريعهم كما تميزت هذه المرحلة بظهور الصحافة الحزبية، التي كان انتمائها إلى حزب معين أمراً ظاهراً أو متنكراً، لكن سرعان ما ظهرت بوادر الأزمة في الأفق جراء:

- المشاكل المهنية: ارتفاع تكاليف السحب، مشاكل الطباعة والإشهار والتوزيع).
- عدم كفاية دعم الدولة للحق في الإعلام فيما يخص التوزيع.
- التمييز المفرط بين الصحف في التعامل الإعلامي.

ورغم أن الصحافة الناشئة في هذه الفترة وجدت ترحيبا ورواجا كبيرا لدى الشعب لتلبية رغبات الكثيرين وتطلعاتهم على المستوى الفكري وحتى من حيث اللغة، فقد قيل عن هذه المرحلة على لسان عبد الحميد مهري: "برهنت على عدم فعاليتها بقدرتها على اللف إلى اليمين وإلى اليسار ... وكلنا مسؤولون عن هذا".[2]

1- تواتي نور الدين، **الصحافة المكتوبة والسمعية البصرية في الجزائر**، الجزائر: دار الخلدونية، ط 02، 2009، ص ص 38 - 39.

2- دليو فضيل، مرجع سبق ذكره، ص 52.

2- المرحلة الثانية: من 1992 إلــى 1997

تعتبر هذه المرحلة من أصعب المراحل التي عاشتها الجزائر على المستوى السياسي والاقتصادي والاجتماعي، الذي انعكس على قطاع الإعلام وبذلك على الصحافة المكتوبة، حيث أعلنت في هذه الفترة حالة الطوارئ واشتدت الأزمة السياسية.

أما حالة الصحف فقد زادت سوءا ولم تستطع الصمود سوى بعض الأسبوعيات "**رسالة الأطلس**" و"**المجاهد**"، والجرائد اليومية "**النصر**" و "**الجمهورية**"، أما عن أهم يومية في تلك الفترة فقد كانت "**الخبر**"، وهي نسخة موازية لجريدة "**Liberté**" المقربة من بعض مراكز القرار الفرنكفونية، هذا الوضع الخاص الذي بلغت فيه السيطرة الفرنكفونية حدا لم تشهده الجزائر منذ الاستقلال كرس الاستعمار في حلة جديدة، استخلف الاستعمار السياسي باستعمار أكثر منه ضراوة هو الاستعمار الثقافي الذي وضع في أهدافه الأولى القضاء على اللغة العربية، كما شهدت هذه الفترة هجرة العديد من الصحفيين وسجلت تراجع في سحب الصحف إلى حوالي 600 ألف نسخة واختفاء عشرات الصحف الحزبية والخاصة، واستمر ارتفاع صحف القطاع الخاص على حساب صحف القطاع العمومي، أما أهم صحف هذه الفترة من حيث المقروئية فهي: "**الصح آفة**"، "**الجزائر اليوم**" "**Liberté**"،"**Elwatan**"، "**Le Soir D'Alger**" "**الشروق العربي**، "**الخبر**"، و"**النصر الجهوية**".[1]

3- المرحلة الثالثة: من 1998 إلــى 2002

شهدت هذه الفترة على غرار سابقتها بوادر انفتاح إعلامي تدريجي، حيث زاد صدور عدد اليوميات أربعين (40) وشجع البعض على إنشاء صحف جديدة من هذا الطراز"**صوت الأحرار**"، "**اليوم**"، "السفير"، "**البلاد**"، "**الرأي**"، "**الشروق اليومي**"، كما أسست نقابة موازية باسم "حركة الصحافيين الأحرار" بغية « الدفاع عن حرية الصحافة وتحرير المهنة من قبضة المجموعات الخفية، التي جعلت من الصحافة واجهة الدفاع عن مصالح اقتصادية مشبوهة وأخرى سياسوية ضيقة ».

وتميزت هذه الفترة بارتفاع تدريجي في كمية السحب(مليون ونصف، 900 ألف منها تصدر باللغة الفرنسية)،حاز فيه القطاع الخاص بأهمية أكثر من القطاع العمومي، كما سجلت هذه المرحلة بقرابة بقاء يومية "**الخبر**" على رأس القائمة بأزيد من(400 ألف نسخة) تليها "**Le Quotidien D'Oran**" بـ (180 ألف نسخة) .[2]

1- دليو فضيل، المرجع السابق، ص 35.

2- دليو فضيل، نفس المرجع ، ص 82.

المبحث الرابع: القوانين والتشريعات التي صاحبت تطور الصحافة المكتوبة في الجزائر

لم تعرف الجزائر منذ استقلالها قانون خاص يتعلق بتنظيم الصحافة المكتوبة الوطنية بالشكل الحقيقي الذي يسمح لها بأداء نشاطها، رغم صدور العديد من الدساتير و المواثيق "ميثاق طرابلس 1962، ميثاق 1976، دستور 1963، دستور 1986 ...الخ".

إلى غاية صدور قانون رقم: 82 - 01 مؤرخ في 12 ربيع الثاني عام 1402 الموافق لـ 6 فيفري 1982، يتضمن قانون الإعلام[1]، الذي يعتبر كأول قانون جديد في صرح الإعلام الجزائري والصحافة المكتوبة على وجه الخصوص.

1- قانون الإعلام 1982

يعتبر قانون الإعلام الصادر رسميا بتاريخ 6 فيفري 1982، أول قانون للإعلام في تاريخ الجزائر المستقلة، وبذلك يكون قد جاء هذا القانون بعد مرور عشرين سنة من تاريخ استقلال البلاد، وقد أصبحت فيه الصحافة تعاني من جميع أنواع الضغوط و في ظل الفراغ القانوني.[2]

وضبط قانون 1982 في المادة 40 حقوق الصحفي المحترف في التكوين المهني المستمر، وبهدف هذا التكوين في إطار الأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها في هذا المجال، وضمن الترقية السياسية والاجتماعية إلى تمكين الصحفيين المحترفين من:

إثراء وتجديد المعارف العامة لرفع من مستواهم المهني والثقافي.

اكتساب معلومات ومهارات جديدة مرتبطة بميادين متخصصة ذات صلة بنشاطهم.

الترقية الداخلية من خلال تحويل الصحفيين من تخصص إلى آخر في نفس المؤسسة.[3]

باعتبار أخلاقيات المهنة الصحفية تؤطر الواجبات وحقوق الصحفي، فإنه بالعودة إلى قانون الإعلام نفسه فإن معظم المواد الواردة فيه تغلب عليها صفة القاعدة القانونية الآمرة، وطابع الوجوب والمنع والعقاب في نحو أكثر من 50 % من مواده.

ويتأكد هذا الخلل من خلال إحصاء وتصنيف القسم الأكبر من المواد الواردة فيه على النحو التالي :

1- الجريدة الرسمية، العدد 06، 1982، مرجع سبق ذكره، ص 242.

2- تواتي نور الدين، مرجع سبق ذكره، ص ص 22 - 23.

3- الجريدة الرسمية، ا لعدد 06، 1982 مرجع سبق ذكره، ص 246.

بلغ عدد المواد التي نصت على الواجبات و الممنوعات و العقوبات في حق الصحفي والمؤسسة الصحفية: 06 مواد من بين 128 في المقابل هناك17مادة فقط نصت على حقوق الصحفي والمواطن في الإعلام، أما المواد التي تخص بصفة مباشرة أخلاقيات و آداب المهنة في هذا القانون فهي قليلة جدا ,يمكن حصرها في 5 مواد هي: (35) - (42) - (45) - (48) - (49).[1]

فالمادة (35) تنص على أن: "الصحفي لا بد عليه أن يكون ملتزما بمبادئ حزب جبهة التحرير الوطني ويدافع عن احتياجات الاشتراكية"، مما يعني ربط الصحفي إيديولوجيا بمبادئ الحزب الواحد".

أما المادة: (42) فتلزم على الصحفي "ضرورة التأكد من نشر الأخبار الخاطئة أو استعمال الامتيازات المرتبطة بمهنة الصحافة من اجل المصلحة الشخصية أو تمجيد خصال مؤسسة أو مادة تعود عليه بالفائدة ".[2]

وهنا يمكن ملاحظة التناقض الموجود بين ما جاء في هذه المادة و واقع الممارسة الإعلامية، إذ أن الصحفي الذي لا يمجد مؤسسات السلطة أو الذي يسمح لنفسه بانتقادها يتعرض للعقاب.

أما المادة (45) فتنص على أن: "للصحفي المحترف الحق والحرية الكاملة في الوصول إلى مصادر الخبر في إطار الصلاحيات المخولة قانونا".

وهنا نسجل أن ما منحته هذه المادة للصحفي المحترف قد أجبرته بالصلاحيات المخولة قانونا، وهو ما يشكل وسيلة ضغط عليه أثناء تطبيق القانون، وذلك أن هذه المادة لم توضح حقيقة هذه "الصلاحيات المخولة قانونا".

وتنص المادة (48) على أن: "سر المهنة الصحفية معترف به للصحفيين الذين تسري عليهم أحكام هذا القانون"، وهو شيء إيجابي وفي صالح الممارسة الإعلامية الراقية، أو لا أن المادة التي تليها (49) قلصت مما منحته المادة (48) وأنقصت من حصانة الصحفي بشأن حماية المصادر، وذلك بتحديد مجالات ليس من حق الصحفي الاحتفاظ بالسر المهني عند خوضه فيها وهي: [3]

1- تواتي نور الدين، **الصحافة المكتوبة والسمعية البصرية في الجزائر**، مرجع سبق ذكره، ص 23.

2- الجريدة الرسمية، **العدد 6**، 1982، مرجع سبق ذكره، ص 246.

3- نفس المرجع، ص 247.

- المجال العسكري على النحو الذي يحدده التشريع المعمول به.
- السر الاقتصادي الاستراتيجي.
- عندما يمس الإعلام أطفالا أو مراهقين.
- عندما يتعلق الأمر بأسرار التحقيق القضائي.

وعموما نرى أن ما جاء في المادة (49) يقلص من حرية الصحفي و يجعله مترددا في خوض أي مجال من تلك المجالات التي يسقط – إذا فعل – حق الاحتفاظ بالسر المهني , بالإضافة إلى المواد السابقة الذكر التي تمس أخلاقيات المهنة الصحفية بصفة مباشرة، احتوى قانون الإعلام الصادر سنة 1982 مواد أخرى تخص أيضا أخلاقيات المهنة بشكل أو بأخر مثل المواد :

(19) - (46) - (121) - (125)

فالمادة (46) تلزم كل الإدارات المركزية والإقليمية "بتقديم الإعانة المطلوبة لمهنة الصحافة" واستنادا لنص هذه المادة فمن واجب الإدارات العمومية مساعدة الصحفيين لأداء مهمتهم في إعلان المواطن، لكن الواقع يفرض العكس.

فيما تحمل المادة (73) ذات المسؤولية الجنائية لمسؤول المطبعة طبقا لقانون العقوبات، وبذلك يكون المشرع الجزائري قد خص جرائم الرأي بعقوبات، وجعل المسؤولية على العمل الإعلامي تضامنية بتحميلها كل من لهم علاقة بهذا العمل من صحفي ومسؤول المؤسسة الإعلامية وحتى مسؤول المطبعة.

أما المادتين: (121) و (125) فقد كفلتا حق الصحفي في النقد البناء، حيث جاء في المادة (121) أن النقد البناء الذي يرمي إلى"تحسين المصالح العمومية و سيرها ليس جريمة من جرائم القذف"، كما في المادة (125)" أن القذف الهادف الموضوعي بدافع الحرص على تحسين و ترقية الفن الذي يساهم في الشرح و في اعتبار الشخص صاحب العمل الفني لا يمكن أن يكون جريمة من جرائم القذف".

وإجمالا يمكن اعتبار قانون الإعلام 1982 أول نص تشريعي يحدد بعض حقوق و واجبات الصحفي ومن ثم يؤطر لأخلاقيات المهنة الصحفية في الجزائر، وفي حين انه أكد حق المواطن في الإعلام فقد جعله حقا صعب المنال عن طريق العدد الكبير من المواد القانونية التي تحتوي على ممنوعات وضوابط و توجهات تحد من قدرة الصحفي على القيم بدوره كاملا.

هذا القانون الذي اعتبر قطاع الإعلام من قطاعات السيادة الوطنية، وبالتالي استبعاد فتحه أمام القطاع الخاص على غرار القوانين و الدساتير السابقة خاصة الصحافة المكتوبة ,بالرغم من الزيادة الهامة في نسبة السكان 20 مليون نسمة سنة 1984، أما سحب الصحافة المكتوبة فانه لم

يتجاوز 520000 نسخة، وكانت يومية المجاهد مهيمنة ب : 340000 نسخة. كما ربط القانون موضوع الإعلام بقيادة جبهة التحرير الوطني و هذا في إطار الاختيارات الاشتراكية حسب المادة (01) كما تحدث الفصل الأول عن النشريات والدوريات، وتضمنت المادة (15) "التصريح بالنشريات المختصة لدى وزارة الإعلام و ذلك قبل 90 يوما من ظهور العدد الأول منها باستثناء نشريات الحزب والمنظمات الجماهيرية و الاتحادات المهنية، ويشترط في الطلب الموجه إلى وزارة الإعلام أن يحصل على موافقة مسبقة من السلطات الوصية بالنسبة لكل مؤسسة لا مركزية، وأشارت المادة على وجوب ذكر الدوريات المتخصصة في كل عدد من أعدادها، أو دورياتها، نوع تخصصها، مقر نشرها اسم المدير و لقبه،عنوان ومقر التحرير والإدارة و المطبعة التي تطبع فيها، وعدد النسخ المسحوبة بها سابقا.[1]

2- قانون الإعلام 1990

جاء هذا القانون الجديد بعد أكثر من سنة من ظهور الإصلاحات و دستور 23 فيفري 1989، وتم ترسيخ فكرة قانون جديد للإعلام لكي يعبر عن متطلبات وطموح رجال الفكر والإعلام وخاصة الصحفيين، وتم نشره بالجريدة الرسمية يوم 4 أفريل 1990، (قانون رقم: 90 - 07 مؤرخ في 8 رمضان عام 1410 الموافق لـ 3 أفريل 1990، المتعلق بالإعلام.[2]

ويعتبر هذا القانون مكسبا هاما من المكاسب التي جاءت بها أحداث أكتوبر1988، وتبين ذلك من خلال المواد التي تضمنها والتي تختلف اختلافا كبيرا عن النصوص القانونية لقانون 1982، فقانون 1990 الذي وضعه النواب اختيروا اغلبهم من الحزب الواحد ولم تشارك فيه الأحزاب السياسية الموجودة آنذاك، وبذلك تبدأ مرحلة جديدة في تاريخ النشر و الإعلام في الجزائر .

وتضمن هذا القانون 106 مواد موزعة على 9 أبواب هي:[1]

الباب الأول: يتضمن أحكام عامة تحدد مبادئ ممارسة الحق في الإعلام في "9" مواد.

الباب الثاني : يحوي فصلين:

1- تواتي نور الدين، مرجع سبق ذكره، ص 25 – 26.

2- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **الجريدة الرسمية**، **العدد 14**، قانون الإعلام 4 أفريل 1990، ص 459.

3- تواتي نور الدين، مرجع سبق ذكره، ص 34.

الفصل 01 : يحدد مفهوم القطاع العام و أهدافه في "4" مواد.

الفصل 02: يتعلق بإصدار النشريات الدورية ضمن "14" مادة.

الباب الثالث: خاص بممارسة مهنة الصحفي في "13" مادة.

الباب الرابع: يحدد المسؤولية و حق الرد و التصحيح في "13" مادة.

الباب الخامس: النشر والتوزيع في "6" مواد.

الباب السادس: المجلس الأعلى للإعلام: دوره، وكيفية تشكيله في "18" مادة.

الباب السابع: ضم أحكام جزائية في "23" مادة.

الباب الثامن: أحكام ختامية في مادتين.

الباب التاسع : أحكام انتقالية في "5" مواد.

يحدد هذا القانون في بابه الأول قواعد ومبادئ ممارسة حق الإعلام والذي تجسد حسب المادة 02: "الحق في الإعلام يجسده حق المواطن في الاطلاع بكيفية كاملة وموضوعية، على الوقائع والآراء التي تهم المجتمع على الصعيدين الوطني والدولي، وحق المشاركة في الإعلام بممارسة الحريات الأساسية في التفكير و الرأي والتعبير " طبقا للمواد " 35- 36 - 49" من الدستور.

كما يمارس الحق في الإعلام بحرية مع احترام الكرامة الشخصية الإنسانية و بمقتضيات السياسة الخارجية والدفاع الوطني، من خلال عناوين الإعلام وأجهزته في القطاع العام، والعناوين والأجهزة التي تمتلكها الجمعيات ذات الطابع السياسي، وأخيرا العناوين والأجهزة التي ينشئها الأشخاص الطبيعيون والمعنيون الخاضعون للقانون الجزائري.

أما الباب الثاني فيتعلق"بتنظيم المهنة فيما يخص أجهزة القطاع العام يتعين عليها أن تضمن المساواة في إمكانية التعبير عن تيارات الرأي والتفكير، بما فيها الصحف والإذاعة والتلفزيون، كما تقوم ببث الثقافات الشعبية والتكفل باستعمال اللهجات الشعبية لتبليغ و ترسيخ الوحدة والقيم العربية الإسلامية في المجتمع الجزائري".

والباب الثالث لهذا القانون خاص بممارسة الصحفي فيحدد في مادته 28: "أن الصحفي المحترف هو كل شخص يتفرغ للبحث عن الأخبار و جمعها وانتقائها واستغلالها وتقديمها خلال نشاطه الصحفي الذي يتخذه مصدرا رئيسيا لدخله". [1]

1- الجريدة الرسمية، العدد 14، 1990، مرجع سبق ذكره، ص 462.

فيما خصصت مهمة تسليم بطاقة الصحفي المحترف إلى المجلس الأعلى للإعلام، وضمن القانون حرية الوصول إلى مصادر المعلومات و ذلك بالاطلاع على الوثائق الصادرة عن الإدارة العمومية في المادة "35".[1]

ويمنع على الصحفي نشر أخبار تتضمن المساس أو التهديد بأمن الدول و الوحدة الوطنية، وسمعة التحقيق و البحث القضائي أو تكشف سرا من أسرار الدفاع الوطني ,أو سرا اقتصاديا أو استراتيجيا أو دبلوماسيا، أو تمس بحقوق المواطن وحرياته الدستورية من خلال المادة "36".[2]

ويتعين على الصحفي حسب المادة: 40 "أن يحترم صرامة أخلاق وآداب المهنة، ولذا وجب عليه احترام حقوق المواطن الدستورية وحرياتهم الفردية "مع الحرص على تقديم إعلام كامل وموضوعي وضرورة تصحيح أي خبر تبين انه غير صحيح , كما عليه التحلي بالنزاهة و الموضوعية و الصدق في التعليق على الوقائع و الأحداث، والابتعاد عن الافتراض والوشاية والقذف، وعدم استغلال السمعة المرتبطة بالمهنة لإغراض شخصية أو مادية ".

أما الباب الرابع في مادته 41 تنص على أن: "المدير وكاتب المقال يتحملان مسؤولية أي مقال ينشر في دورية أو أي خبر يبث بواسطة الوسائل الأخرى ".[3]

أما الباب الخامس فقد خصص للنشر والتوزيع والبيع بالتجوال، فيما حدد الباب السادس مهام المجلس الأعلى للإعلام حسب ما توضحه المادة 59 في حين تطرق الباب التاسع للأحكام الجزائية.

1- الجريدة الرسمية، العدد 14، 1990،المرجع السابق، ص ص 462 – 463.

2- التواتي نور الدين، مرجع سبق ذكره، ص ص 35 – 36.

3- الجريدة الرسمية، العدد 14، 1990، مرجع سبق ذكره، ص 463.

3- قانون الإعلام 2012

لقد سجل صدور القانون العضوي للإعلام رقم 12 – 05، المؤرخ في 12 يناير عام 2012 نقلة نوعية في مفهوم حرية الإعلام؛ من خلال التكريس الأمثل لحدود الانفتاح الإعلامي والتجسيد الأكمل لمفهوم التعددية الإعلامية التي لا تقتصر على قطاع إعلامي دون آخر.

والجديد في هذا القانون هو استحداث هيئة"سلطة ضبط الصحافة المكتوبة" وهي "سلطة مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي".

وهو نفس التعريف الذي حمله قانون الإعلام لعام 1990 في ما كان يسمى آنذاك ب "المجلس الأعلى للإعلام"، وقد تقرر استحداث هذه الهيئة في إطار دعم التعددية الإعلامية وتعزيز حرية العمل الإعلامي وتضطلع بعدّة صلاحيات منها: " تشجيع التعددية الإعلامية وتعزيز حرية العمل الإعلامي" كما صرح بذلك نص المادة 40.

وتضمن هذا القانون 132 مواد موزعة على 12 أبواب هي: [1]

الباب الأول: يتضمن أحكام عامة "5" مواد

الباب الثاني: نشاط الإعلام عن طريق الصحافة المكتوبة و يحوي فصلين:

الفصل 01: إصدار النشريات الدورية في "26" مواد

الفصل 02 : التوزيع و البيع في الطريق العام ضمن "6" مادة.

الباب الثالث: سلطة ضبط الصحافة المكتوبة في "17" مادة.

الباب الرابع: النشاط السمعي البصري و يحوي فصلين:

الفصل الأول: ممارسة النشاط السمعي البصري في "6" مواد

الفصل الثاني: سلطة ضبط السمعي البصري في "3" مواد

الباب الخامس: وسائل الإعلام الإلكترونية في "6" مواد.

الباب السادس: مهنة الصحفي وآداب وأخلاقيات المهنة ويحوي فصلين:

الفصل الأول: مهنة الصحفي في "26" مادة

الفصل الثاني: آداب و أخلاقيات المهنة في "7" مواد

الباب السابع: حق الرد وحق التصحيح في "14" مادة.

1- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **الجريدة الرسمية، العدد 02**، قانون عضوي رقم 12 – 05، يتعلق بالإعلام، يناير 2012، ص 21.

الباب الثامن: المسؤولية في مادة واحدة .

الباب التاسع: المخالفات المرتبكة في إطار ممارسة النشاط الإعلامي في "10" مواد.

الباب العاشر: دعم الصحافة و ترقيتها في "2" مواد

الباب الحادي عشر: نشاط وكالات الاستشارة في الاتصال في مادة واحدة

الباب الثاني عشر: أحكام انتقالية وختامية في مادتين.

بالإضافة إلى ذلك، وأثناء الاضطرابات التي مست الجزائر في العشرية الأخيرة من القرن العشرين بادرت الدولة بإستصدار تشريعات عديدة أدت كلها إلى التضييق بعض الأحيان على العمل الصحفي مما يمس مباشرة ب"حق المواطن في الإعلام"، حيث لا يصبح بوسع الصحف تقديم أخبار كاملة أو الوصول الحر إلى مصادر الأخبار.

لقد سقطت من القانون الجديد أغلب المواد التي كانت تنص على عقوبات سجن حيال الصحافيين حين ارتكابه أخطاء عند ممارسة عمله.تم تعويض عقوبات السجن بغرامات مالية.

من ناحية أخرى، خطط المشرع لتوفير حماية أكبر للصحافي في علاقته مع رب العمل: فنص على ضرورة وجود عقد رسمي يوضح واجبات و حقوق كلا الطرفين.

زيادة على ذلك، ألزم المشرع صاحب العمل صراحة باكتتاب تأمين على حياة الصحفي في حالة إرسال هذا الأخير إلى تغطية أحداث تجري في مناطق حروب أو أوبئة أو كوارث تكون حياة الصحافي بها في خطر داهم ولا يحق لصاحب العمل التذرع برفض الصحافي القيام بالعمل بتلك المناطق لمعاقبته(03).[1]

جاء قانون الإعلام لسنة 2012 كرد من الدولة على مآخذ سجلت على القانون السابق والذي عمُّر أزيد من 22 سنة، الواقع يقول بأن قانون العام 1990 لم يتم العمل به كليا، بل تم تعطيل الكثير من مواده و الهيئات التي نص عليها مثل "المجلس الأعلى للإعلام" الذي ارتاح له الإعلاميون، حيث تم إلغاء المجلس سنة 1993، بالإضافة إلى ذلك، وأثناء الاضطرابات التي مست الجزائر في العشرية الأخيرة من القرن العشرين بادرت الدولة بإستصدار تشريعات عديدة أدت كلها إلى التضييق بعض الأحيان على العمل الصحفي مما يمس مباشرة ب"حق المواطن في الإعلام"، حيث لا يصبح بوسع الصحف تقديم أخبار كاملة أو الوصول الحر إلى مصادر الأخبار.

1- الجريدة الرسمية، العدد 02، 2012، المرجع السابق، ص 29.

خلاصة الفصل الأول

قدّم الفصل الأول صورة موضّحة للمراحل التي ميزت تاريخ الصحافة الجزائرية والسمات البارزة لكل مرحلة منها من حيث نوعيه الصحف الصادرة فيها والظروف المحيطة بها والمشكلات التي كانت تواجهها.

وبعد استعراض أهم الفترات التي مرت بها الصحافة الجزائرية المكتوبة وبالأخص ما بعد مرحلة التعددية 1988 والتي عرفت خلالها تطورا كميا وتحولا نحو التعدد حتى وإن كان في بعض الأحيان شكليا غير واضح المعالم، إضافة إلى الاتجاه نحو تحديد الوضع القانوني، رغم ذلك يمكن القول أن الصحافة في الجزائر حتى الآن لم تعرف فترات انفراج وتحسن إلا وعرفت معها مشاكل أعاقت سيرها وحريتها، ورغم ذلك تبقى تجربة الصحافة المكتوبة في الجزائر وحريتها من التجارب الهامة والرائدة على المستوى العربي وحتى الإفريقي وذلك بغض النظر عن التجاوزات التي تمارسها السلطة في حق الصحافة، والأخطاء التي تقع فيها الصحف والصحافيون أنفسهم.

تمهيـــد

تشير المقولة الكلاسيكية لعالم الاجتماع الأمريكي هارولد لازويل: من؟ يقول ماذا؟ بأي وسيلة؟ لمن؟ بأي تأثير؟ للأهمية المتساوية للمجلات البحثية الخمس في العملية الاتصالية أي أن القائم بالاتصال و هو عنصر من ؟ في نموذج لازويل يعتبر جزءا مهما و لا غنى عنه إلا أن الباحثين أهملوا حتى وقت قريب دراسة القائم بالاتصال خاصة في الدول النامية.

ويعد القائم بالاتصال العنصر البشري الذي يتولى تنفيذ الأدوار والمسؤوليات، ويتحمل عبء القيام بمتطلباتها و مواجهة الظروف والتحديات المختلفة الناجمة عن تلك التطورات المتلاحقة في عالم الصحافة والاتصال بصفة عامة، والتي أصبحت تتم بسرعة متزايدة وبصورة مستمرة منذ منتصف القرن العشرين، وتكمن أهمية فهم دور القائمين بالاتصال وتأثيرهم في عملية الاتصال - من وجهة نظر بعض الباحثين - في جانبين:

الأول: تأثيرهم على أساليب العمل داخل المؤسسة الإعلامية وفي عملية إنتاج المواد الإعلامية، والثاني: تأثيرهم على المجتمع و الجمهور و ذلك في ضوء فهم الجمهور لما يتمتعون به من خصائص كالمكانة الاجتماعية و الخبرة و المصداقية.

لذا سنحاول من خلال هذا الفصل تسليط الضوء على أهم الجوانب الخاصة بدراسة القائم بالاتصال في الصحافة المكتوبة.

المبحث الأول: القائم بالاتصال المفهوم والنشأة

1- مفهوم القائم بالاتصال: Communicator

تتبنى بعض المدارس الصحفية وفي مقدمتها المدرسة الفرنسية لفظ "الوسيط" بدلا من القائم بالاتصال فهي ترى أن القائم بالاتصال له دلالة محايدة، بينما الصحفي – وفقا لاتجاهاته - دورا تفاوضيا بين صاحب المعلومة (المصدر) وبين الجمهور (المستقبل)، في حين أن لفظ القائم بالاتصال لا يضفي- من جهة نظر المدرسة الفرنسية- إلا جزئية من عمل الصحفي، و الذي هو في حقيقته أكثر تعقيدا، وذلك من خلال قيام الصحفي بأدوار متعددة، فهو باحث عن المعلومة ثم هو صانع قرار باختياره لمضمون الرسالة ثم هو في النهاية قائم بالاتصال عندما ينشر الرسالة متوجها بها إلى جمهور ما، ويؤيد الدكتور إبراهيم إمام لفظ "الوسيط" في إطار حديثه عن القائم بالاتصال الجماهيري، يقول: "إن مهمة الصحفي أو الاتصالي، تمثيل الأمة و النيابة، والقيام بدور الوسيط أو الرجل الثالث بين الجماعات المتحاورة ، و يطالب رئيس التحرير إحدى الصحف الحزبية المعارضة في مصر بالربط القانوني بين امتناع المصدر عن الإدلاء بالمعلومات أو تصحيحها و بين النشر موضع المساءلة، فلا تجري محاسبة الصحفي على خطأ في المعلومات إذا ثبت أنه قد حاول اللجوء إلى المصدر، وأن المصدر قد امتنع عن التصحيح أو التزويد بالمعلومات الصحيحة، مع اعتبار المصدر مسئولا إذا زود الصحفي بمعلومات غير صحيحة، و هذا الرأي يدعم وجهة النظر التي تصف القائم بالاتصال الصحفي بأنه "الوسيط" بين المصدر و الجمهور.

وعرّف أحد خبراء الصحافة القائم بالاتصال الصحفي بأنه كل "من يزاول، في منشأة صحيفة، العمل الصحفي لقاء أجر، و يتخذ هذا العمل مهنة مختارة له، و تقوم بينه و بين المنشأة رابطة العامل بصاحب العمل، و عرف أحد الكتاب الفرنسيين، و هو فيليب جيلارد "الصحفي"، بأنه الشخص الذي يخصص الجزء الأكبر من نشاطه لمزاولة الأعمال الصحفية و يستمد منها الجزء الأكبر من دخله.[1]

يمثل القائم بالاتصال Mass Communication وحدة التحليل الأصغر Micro في الإجابة على أسئلة الخاصة بمسؤولية إنتاج الرسائل الإعلامية، ويعتبر أحد المفاهيم الخاصة بالعلاقات التنظيمية داخل، المؤسسات الإعلامية، وهذا المفهوم يمتد ليشير إلى كل من يعمل في بناء أو تشكيل

1- زلطة عبد الله محمد، **القائم بالاتصال في الصحافة المصرية .. دراسة نظرية**، الأردن: الدار العالمية للنشر، ط 01، 2007، ص ص 45 – 46.

الرسالة الإعلامية مهما اختلفت الأدوار أو المواقع، وقد فرض هذا المفهوم نفسه منذ أصبح إنتاج الرسالة الإعلامية يتجاوز حدود الفرد أو الجماعات الصغيرة، وأصبح يعتمد على تنظيم معقد من الأدوار والمواقع التي تسهم في هذا العمل.[1]

ويُعرَّف القائم بالاتصال في الصحافة بأنه "أحد أطراف الأساسية في العملية الاتصالية، ويتسع مفهومه ليشمل أعضاء الجهاز التحريري الصحفي من محررين، ومندوبين، وكتاب، ومراسلين، ومصورين، ورسامين، وأيضا مختصين بالإخراج، وحيث يتخذون الصحافة مهنة لهم يمارسونها على سبيل الاحتراف.

ومن هنا يمكن القول بأن القائم بالاتصال "هو شخص أو فريق منظم يرتبط مباشرة بنقل المعلومات من فرد إلى أخر عبر وسيلة الإعلامية، أو أي فرد أخر له علاقة بتسيير أو مراقبة نشر الرسائل إلى الجمهور عبر الوسيلة الإعلامية" [2]

2- النشأة وبداية الدراسات

أ- النشــأة:

قد ارتبط بالنشأة مفهوم الناشر الطابع الذي كان يدير عملية الإعداد والتنفيذ مع عدد محدود من العاملين، وذلك حتى منتصف القرن التاسع عشر، تم ظهور مفهوم المحرر الناشر الذي بدأ في ممارسة الجوانب الفنية في عملية التحرير والإشراف عليها، بعد أن كان يعتمد في هذه العملية على المشاركين من الخارج، وواكب هذا المفهوم التطور الآلي في الطباعة وزيادة التعليم العام، مما فرض ضرورة التفرغ لمسؤولية النشر ودعم صورة الصحيفة في ذهن القارئ، حيث تتوحد شخصية الصحيفة مع شخصية المحرر الناشر في هذه الفترة التي استمرت حتى نهاية القرن التاسع عشر، وبعد زيادة حجم المؤسسات الصحفية التي تنوعت معها الأعمال والأدوار المختلفة بالتنظيم بجانب عمليات التحرير والإشراف عليها، أدى ذلك إلى الفصل بين مفهوم الناشر أو المالك ومفهوم المحرر المؤسسي الذي تفرغ لمسؤولية الإشراف على التحرير.[3]

1- عبد الحميد محمد، **نظريات الإعلام واتجاهات التأثير**، مصر: عالم الكتب، ط 03، 1996، ص 153.

2- عكاك فوزية، **القيم الخبرية في الصحافة الجزائرية الخاصة، دراسة تحليلية ميدانية لصحيفتي الخبر والشروق اليومي جانفي – ديسمبر 2007**، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر: كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم علوم الإعلام والاتصال، 2011 – 2012، ص 184.

3- عبد الحميد محمد، مرجع سبق ذكره، ص 153.

تعود بداية اهتمام الدراسات الإعلامية بعنصر القائم بالاتصال إلى المدرسة الأمريكية في النصف الثاني من القرن العشرون حيث لاحظ الدارسون في مجال الإعلام أن الاكتفاء بدراسة المضمون الصحفي لن يتيح إلا دراسات محدودة الأثر لأنها تهمل منتج هذا المضمون ولا توفر معرفة الأسباب والظروف التي على ضوئها تم اختيار هذا المضمون دون غيره من الخيارات المتاحة أمام الصحفيين، ونستطيع أن نرصد البدايات التاريخية لدراسة القائم بالاتصال بدراسة "ليو روستن" LEO C.Rosten عن مراسلي واشنطن عام 1937، والتي تشير إلى أن الصحفيين ذوي التوجه المهني يختلفون في سلوكهم و في رؤيتهم لدواتهم عن بقية زملائهم، و تعتبر هذه الدراسة من أولى الدراسات التي أجريت على الصحفيين كقائمين بالاتصال، ثم تبعتها العديد من الدراسات التي اهتمت بالقائم بالاتصال، كأحد الأطراف الأساسية في تشكيل و بنا ء الرسالة الإعلامية.[1]

أما بالنسبة لدراسة القائم بالاتصال في المدرسة الفرنسية التي تتبنى بصفة عامة لفظ الوسيط، فقد جاءت متأخرة بالمقارنة مع المدرسة الأمريكية، و مختلفة من حيث الطرح.

وترجع قلة الدراسات الفرنسية للقائم بالاتصال إلى عدة أسباب لعل من أهمها، اختلاف النظام الإعلامي في فرنسا عنه في الولايات المتحدة الأمريكية من ناحية النشأة و التطور، فبينما نشأ النظام الأمريكي في ظل الإعلان و المؤسسات التجارية، ارتبط النظام الفرنسي منذ بداياته و لفترة طويلة بالدولة و مؤسساتها وهو ما كان له أثره في اختلاف طبيعة المشكلات المطروحة للبحث والمناهج والأدوات المستخدمة، فالاتجاه السائد في المدرسة الفرنسية ظل لفترة طويلة يتناول الاتصال كشكل من أشكال ممارسة السلطة في المجتمع.

بالإضافة إلى اختلاف نشأة دراسات الاتصال ذاتها، فقد ارتبطت في المدرسة الأمريكية بالاتجاه الإمبريقي منذ هوفلاند Hovland و لازر سفيلد Lazarsfeld بينما نشأ الاهتمام بالاتصال وعلومه في أوربا في إطار علم الاجتماع و اتخذ طابعا نظريا و اتسمت العلاقة بين المدرستين الامبريقية من ناحية والأوروبية من ناحية أخرى بالقطيعة الابستمولوجية، وتبادلت كل من المدرستين التهوين من شأن القيمة العلمية للدراسات التي تجريها الأخرى، و لعل عبارة عالم الاجتماع الفرنسي Robert Menton تعكس ذلك، فقد قال: " نحن لا نؤكد أن ما نقوله هو الحقيقة لكنه على الأقل ذو معنى، وكان رد الامبريقيين" نحن لا نؤكد أن ما نقوله ذو معنى، و لكن على الأقل موجود في الواقع".[2]

1- عبد الرحمن عواطف، وآخرون، **القائم بالاتصال في الصحافة المصرية**، د.ط، 1992، ص 65.

2- نفس المرجع، ص 84.

تهتم المدرسة الفرنسية شأنها في ذلك شأن المدرسة الأمريكية برصد خصائص القائم بالاتصال ولكنها تضيف نشأة الحقل الصحفي وتطوره في علاقته مع المجتمع وفي بيئته الداخلية اعتمادا على أن الاكتفاء بدراسة خصائص القائم بالاتصال هو أقرب إلى رصد حالات فردية، وكأن كل منها يعمل بشكل منفصل و يتمتع بالحرية التامة في التعبير عن رؤيته وإدراكه، بينما الصحفي، وهو أيضا جزء من كل ما يتناول في مقابل انتمائه إلى هذا "الكل" من بعض اتجاهاته الخاصة، كما أن سمات الحقل العامة تحدث تغييرات في تكوين الصحفي على مدى عمله بحيث يحدث في النهاية التقاء بين الخصائص الفردية للقائم بالاتصال وخصائص الحقل.[1]

ب- الدراسات التي اهتمت بالقائم بالاتصال:

يمكن تقسيم الدراسات التي أجريت حول القائم بالاتصال إلى قسمين:

أولا: الدراسات التي اهتمت بالقائم بالاتصال من خلال التطرق لمختلف الضغوط التي يتعرض لها أثناء ممارسته لعمله، حيث تتفق هذه الدراسات في تعرضها للمحاور الآتية في دراسة القائم بالاتصال: التأهيل و التدريب، الإشراف و الرقابة، الحرية في اتخاذ القرار، المشاركة في التخطيط، العمل في أكثر من وظيفة، وطرق الالتحاق بالعمل، والضغوط والصعوبات التي تعترض العمل، **ثانيا:** الدراسات التي أولت عناية للتوجه المهني لدى القائم بالاتصال، فإنه يمكن تقسيمها إلى قسمين:

القسم الأول: يضم الدراسات التي وقفت عند حدود الرصد و التوصيف للتوجهات المهنية للقائمين بالاتصال.

القسم الثاني: يضم الدراسات التي اهتمت بقياس التوجهات المهنية، وقد بدأ هذه الأبحاث ماكلويد، في مركز أبحاث الاتصال الجماهيري بجامعة ويسكونس، فقد درس ماكلويد و هولي التوجهات المهنية لعينة من صحفي صحيفة ميلووكي عام 1964.

مثلت هذه الدراسة الأساس الذي استندت إليه دراسات أخرى، حيث استعان عدد من الباحثين بمقياس التوجهات المهنية، مما مكن من التوصل إلى بيانات تفيد في المقارنة بين العينات المختلفة، واستخدمت الدراسات التالية لهذه الدراسة هذا المقياس، بعد تخفيض بنوده من 24 بندا إلى 21 بندا، منها 11 بندا متعلقا بالمهنة، وعشرة بنود غير متعلقة بالمهنة، وتشير هذه البنود إلى المميزات، المرغوبة في المهنة، و على المبحوث أن يحدد على المقياس درجة أهمية كل بند من هذه

1- عبد الرحمن عواطف، وآخرون، المرجع السابق، ص 90.

البنود ومدى توافرها في الوظيفة التي يشغلها.

والجدير بالذكر أن هناك عدة مؤشرات تؤثر في درجة التوجه المهني، و مدى الحرية المتاحة في اتخاذ القرارات، و درجة الرضا عن العمل، و المميزات التي تمنحها الوظيفة للفرد، ولا نستطيع أن نغفل السياق الاجتماعي و السياسي والاقتصادي والثقافي الذي يعمل في إطاره الفرد، وسياسة المؤسسة الإعلامية التي يعمل من خلالها،و السياسة الإعلامية في المجتمع بشكل عام.

وهكذا، يعد القائم الاتصال أحد الأطراف الأساسية في العملية الاتصالية كما يعلب دورا فعالا في إنتاج الرسالة الإعلامية مما يستلزم الاهتمام به في شتى جوانب الممارسة الصحفية بصفة عامة،و الإخبارية بصفة خاصة، غير أن بداية الاهتمام به جاءت متأخرة مقارنة ببقية عناصر العملية الاتصالية حيث عادة ما تكتفي الدراسات بتحليل المضمون الصحفي متجاهلة منتج هذا المضمون. [1]

1- عكاك فوزية، مرجع سبق ذكره، ص ص186 – 188.

المبحث الثاني: النماذج التفسيرية للقائم بالاتصال

تعددت وجهات النظر حول دور القائم بالاتصال في المجتمع، وانعكس الجدل حول الخلاف في التعريفات المتناقضة لوظائف الإعلام في المجتمع، ففي مجال الصحافة فإن القائم بالاتصال الصحفي لا يعمل في فراغ وإنما يعمل في إطار مجتمع يتألف من جماعات اجتماعية متباينة في مستوياتها الاقتصادية، الثقافية، التعليمية والعمرية ويفرض هذا التباين تباينا في الاهتمامات والمصالح والأهداف التي تسعى كل جماعة لتحقيقها، ويقول أساتذة الاتصال أن هذا الاختلافات داخل المجتمع تشكل ضغطا على المؤسسات الصحفية والقائمين على رسم سياستها التحريرية.[1]

وعلى ضوء الوظائف التي حددها علماء الاجتماع للاتصال الجماهيري، دار جدل واسع حول دور الاتصال في المجتمع، وتعددت وجهات النظر، حول ما إذا كان يجب على القائم بالاتصال أن يكون محايدا أو مشاركا؟، "فبينما ترى مجموعة من الصحفيين أن دورهم ينحصر في القيام بالوساطة بين الجمهور و المؤسسات الحاكمة، تنظر مجموعة أخرى إلى دور الصحفي بشكل أكثر ايجابية بحيث يمتد إلى حماية مكاسب الجمهور و الدفاع عنها".

1- المنظور المحايد والمشارك للقائم بالاتصال

على ضوء الآراء المختلفة بين دور محايد الاتصال ودور مشارك تعددت الرؤى لمفهوم القائم بالاتصال وفقا لنماذج بحثية مختلفة، وتكمن أهمية تحديد مفهوم الدور لدى الصحفيين، أنه يحدد نوعية الأهداف التي يسعى الصحفيون إلى تحقيقها، ويحدد المعايير التي يلتزمون بها في عملهم، و اختيارهم، و نشرهم للمواد الصحفية، وكان كوهن Cohen من الأوائل الذين فرقوا بين الدورين، المحايد و المشارك، وتعتبر النظرة المؤكدة على الدور المحايد للإعلام في المجتمع أولى وجهات النظر في هذا الصدد، و تبعا للمنظور المحايد، "تصدر الأخبار بصورة طبيعية عن الأحداث والوقائع التي تحدث في العالم، ويكفي أن يكون القائم بالاتصال شاهدا على العملية الاجتماعية وينقل بإخلاص وصدق الصورة الصحيحة عنها للجمهور ويمكن تحقيق الصحافة المحايدة من خلال الموضوعية، والدقة في نقل الوقائع والتحقق من المعلومات، وهنا تصبح علاقة القائم بالاتصال بالمعلومات علاقة محايدة مجردة، كما أن علاقته بمصادر الأخبار تكون صريحة وأمينة.[1]

1- زلطة عبد الله محمد، مرجع سبق ذكره، ص 343.

2- عكاك فوزية، مرجع سبق ذكره، ص ص 190 – 191.

2- مفهوم القائم بالاتصال في إطار نموذج المحامي أو الشفيع

يقوم القائم بالاتصال في إطار هذا النموذج على أساس استبدال المنهج العلمي بمفهوم القائم بالاتصال الناقد والمفسر، كما يقوم على نقد شديد للموضوعية أو التشكيك في القدرة على الموضوعية، و على أن واجب القائم بالاتصال يمثل في أن يكون معبرا عن وجهات نظر و مصالح جماعات متنافسة خاصة تلك الجماعات المعزولة أو المهضومة الحقوق.

واستنتجت توكمان Gaye Tuchman من واقع دراستها الميدانية على القائمين بالاتصال، أن الموضوعية هي إحدى الطقوس الاستراتيجية التي يستخدمها العاملون في مجال الاتصال للدفاع عن أنفسهم و لصد الهجوم العنيف الذي يتعرضون إليه، وأن القائمين بالاتصال يرون أن هناك سلسلة من المصالح المتضاربة والتي لكل منها إسهام في تعريف معنى الحقيقة، لذا فعلى القائم بالاتصال الناجح التأكد من أن هذه الرؤى المختلفة قد أخذت فرصتها في الوسائل الاتصالية، إذ أن تسوية الصراع يتوقف على التمثيل الفعال لمختلف البدائل في تعريف الحقيقة، ولذلك فإن القائم بالاتصال أن يشارك في عملية الدفاع هذه وأن يكون لسان حال من لا صوت لهم، ويجب عليه أن يشير إلى عواقب عدم توازن القوى، و هو ما يعني أن تكون للقائم بالاتصال دور في العملية السياسية الاجتماعية من خلال توفير المعرفة و المعلومة اللازمة.[1]

3- مفهوم القائم بالاتصال كمصدر للرسالة الاتصالية

يرجع بعض الباحثين دوافع اعتبار القائم بالاتصال مصدر الرسالة الاتصالية ليس بسبب مسؤوليته عن استقبالها و جمعها، ولكن بسبب مسؤوليته عن اختيارها، وهو الأمر الذي أكدته دراسات كرت لوين 1947 أنه على طول المراحل التي تقطعها "الرسالة" الاتصالية حتى تصل للجمهور هناك نقاط أو بوابات يتم فيها اتخاذ قرارات عما يدخل و يخرج، وأنه كلما طالت المراحل التي تقطعها هذه الرسالة حتى تظهر في وسيلة الاتصال تزداد المواقع التي يصبح فيها من سلطة الفرد أو أفراد تقدير ما إذا كانت الرسالة ستنتقل بنفس الشكل أو بعد إدخال تغييرات عليها.[2]

لهذا فإن نفوذ من يديرون هذه البوابات والقواعد التي تطبق عليها والشخصيات التي تملك بحكم عملها سلطة التقرير يصبح لها أهمية كبيرة في انتقال المعلومات، علما بأن العديد من المؤسسات البحثية في مجال الاتصال، رفضت اعتبار القائم بالاتصال "مصدر" لأن مفهوم المصدر

1- عكاك فوزية، المرجع السابق، ص 193.

2- مكاوي حسن عماد، العبد عاطف عدلي، **نظريات الإعلام**، مصر: د.ط، 2007، ص ص 296 - 297.

أوسع كثيرا من مفهوم القائم بالاتصال، ولأن هناك عوامل وجهات أخرى إضافة إلى قناعة القائم بالاتصال تلعب دورا في عملية اختيار رسالة الاتصال، منها أهمية الرسالة، و قيمتها و التي لها تأثير كبير على حركة مرور الرسالة خلال البوابة.

4- مفهوم القائم بالاتصال في نظرية الإبداع

ذكرت بعض الدراسات العلمية للقائمين بالاتصال في مجال الإبداع الفني أن المهمة الأساسية للقائم بالاتصال المبدع هي التفسير، والتفسير هو رؤية فكرية تستند إلى ركائز ثلاث:

أ- النص أو الفكرة.

ب- الأحداث التي يموج بها المجتمع و القضايا التي يطرحها.

ج- موقف القائم بالاتصال من النص و من الأحداث التي يموج بها المواقع.

يتعامل القائم بالاتصال المبدع مع النص والأحداث بفكر خاص نابع من ذاته وثقافته، وكذلك من القيم المهنية التي يتعلمها ويكتسبها بممارسة للعمل وتزامله مع بقية أفراد المهنة ومن إحساسه بقضايا مجتمعه، وتنتج هذه العملية المعروفة بالتنشئة الاجتماعية للقائم بالاتصال والمكونة، من خصائصه الشخصية، وقيمه المهنية، ومعرفته بالجمهور وبالمجتمع، ومعرفته التي ينتمي إليها، وكذلك الخصائص التي تجعله ينفرد عن غيره.[1]

1- عكاك فوزية، مرجع سبق ذكره، ص 195.

المبحث الثالث: الضغوطات التي يتعرض لها القائم بالاتصال

من خلال ما سبق عرضه يتضح، أن كل قائم بالاتصال متشرب بمصالح وقيم ومخزون من العادات الاجتماعية و التقاليد، والقرارات و التجارب مختلفة عن الآخر، ولهذا لابد لردود أفعالهم تجاه الحدث الواحد أن تكون مختلفة ومتباينة، إلا أن القائم بالاتصال سواء كان حارسا للبوابة أو مبدعا أو محاميا أو مصدرا يتعرض لضغوط تؤثر كثيرا على عمله وأدائه.

1- الضغوطات الداخلية

يتعرض القائم بالاتصال لضغوطات مختلفة، تؤثر بطريقة مباشرة أو غير مباشرة على الصحفيين وعلى صياغة وتشكيل مضمون وسائل الإعلام، وحاول عدد من الباحثين في مجال الاتصال رصد بعض هذه الضغوط، لمعرفة تأثيرها على القائم بالاتصال، حيث يعد الإسهام في تحديد هذه القوى الفاعلة ضروري لفهم الظاهرة الإعلامية، و مكوناتها، و عناصرها و تفسيرها.

أولا: تأثير القيم الشخصية على القائم بالاتصال

حقيقة ليس هناك نموذج موحد لعدد من الخصائص التي يمكن أن ترسم صورة القائم بالاتصال وعناصرها في علاقتها بالمحتوى أو إقناع المتلقي، إلا أن هناك عدد من البحوث أجريت على بعض هذه الخصائص وبصفة خاصة الخصائص والسمات العامة مثل: الدخل والنوع والطبقة وغيرها وكذلك الخصائص والسمات الفكرية أو العقائدية التي تؤثر على مصداقية القائم بالاتصال و ثقة المتلقي فيما يقوله أو ينشره.

ويعتبر الإحساس بالذات الذي ينعكس على ثقة الفرد بنفسه وتقديره لذاته محصلة أو نتيجة لقدرة الفرد و المجتمع على تلبية حاجات عديدة يتصدرها إحساس الفرد بالأمن بأشكاله و صوره المتعددة والذي ينتقل بالفرد إلى مناطق القدرة على التعبير والمشاركة في صنع القرار.

بالإضافة إلى الخصائص السابقة ركزت كثير من البحوث على عدد من الخصائص ذات العلاقة بعملية الإقناع، وقديما أهتم أرسطو بخصائص المصدر بدلا من الرسالة، و قال أن القائم بالاتصال المؤثر يجب أن يكون مرغوبا، بالإضافة إلى الإحساس بالموضوع وأهميته بجانب الخصائص الذهنية، وأكد ميكيافيللي على أهمية السلطة بالنسبة للقائم بالاتصال، ويركز دارسو الإقناع الآن على ثلاث خصائص أساسية هي : المصداقية والجاذبية وقوة المصدر بجانب خصائص أخرى مضافة مثل الحيوية والانتماء الاجتماعي والسلطة والثقة.[1]

1- عبد الحميد محمد، مرجع سبق ذكره، ص ص 155 - 158.

- **المصداقية:** ويعتمد قياس مصداقية القائم بالاتصال على عنصرين أساسيين هما الخبرة و زيادة الثقة في القائم بالاتصال، ويشير عنصر الثقة إلى إدراك المتلقي عن القائم بالاتصال بأنه يشارك في الاتصال بشكل موضوعي و دون تحيز، و هو في هذه الحالة لن يجني شيئا لقبول المتلقي توصيات الرسالة، والمصدر الموثوق فيه يميل إلى تقديم معلومات موضوعية عما يمكن أن يحدث في العالم الحقيقي، وبالتالي فإن التوصيات التي تقوم على هذه المعلومات يمكن تصديقها، إلا أن المشكلة عادة ما تكمن في أن الشخص الخبير قد لا يكون موثوقا فيه.

- **الجاذبية:** نظرا لصعوبة قياس هذه الخاصية موضوعيا، فقد ركز كثير من الباحثين على محددات خاصة لهذا تتمثل في التشابه و التماثل و المودة و كذلك الحب و ذلك بناء على الفرض القائل بأن المصدر أو القائم بالاتصال ذو الجاذبية سيكون أكثر تأثيرا عن الشخص المحايد أو الذي ليس له الجاذبية في عملية الإقناع.

- **قوة المصدر:** قد لا يملك البعض المصداقية أو الجاذبية ولكن يظل لهم التأثير في تغيير اتجاهات الأفراد وسلوكهم، هؤلاء يكون لهم القوة، التي يمكن إدراكهم من خلال سيطرة الفرد على التدقيق والتحميص وضبط للأمور و كذلك أهميته بالإضافة إلى قدرته على التدقيق للضبط والسيطرة، يظهر في قدرة المصدر أو القائم بالاتصال على تقديم الثواب والعقاب و هذا يعادل تماما التأثير بالإذعان، وإدراكه لأهميته يظل مرهونا بقدر اهتمام المصدر برضا المتلقي من عدمه، وإدراكه للتدقيق يكون امتدادا لقدرة المصدر على ملاحظة تكيف أو رضا المتلقي.

والإذعان يشمل توقعات الجمهور لتوصيات المصدر بدون تعهدات خاصة منه، وبذلك فإن التأثير قد يظهر في دافعية المتلقي الحصول على الثواب أو تجنب العقاب الذي يمكن أن يفرضه المصدر، فالأفراد يفضلون الاقتناع عندما يوعدون بالعائد عن التهديد و العقاب، والتهديد القوى غالبا ما يؤدي إلى الانفجار و ينتج عنه التحدي بدلا من الإذعان، وتأثير التهديد يمكن أن يتأكد إذا سمح للمستقبل بالحرية في الاختيار فيكون له نفس تأثير الوعد بالثواب.

بجانب العلاقة بين الخصائص السابقة وقدرة القائم بالاتصال على الإقناع فإن وفرة هذه الخصائص، وإحساس الآخرين بها يعكس تقديرهم القائم بالاتصال الذي ينعكس بالتالي على إحساسه بالذات، فينمي قدراته ومهاراته بما يتفق مع هذا الإحساس، والذي يتبلور في الناتج الإعلامي في النهاية.[1]

1- عبد الحميد محمد، المرجع السابق، ص ص 163.

ثانيا: الرضا الوظيفي للقائمين بالاتصال

لا يوجد لحد الآن اتفاق حول تعريف محدد لمعنى الرضا الوظيفي، حيث ما زال هذا الموضوع موضع جدل و نقاش كبير، وفي ضوء ذلك تعددت التعريفات والمفاهيم والنظريات المتعلقة بتعريف الرضا الوظيفي وطرق قياسه، فيرى البعض أن إشباع الحاجات للعاملين هو أهم محددات تحقيق الرضا، ويعطي البعض الآخر الأهمية للعلاقات الاجتماعية في تحقيق الرضا الوظيفي، بينما يعطي فريق ثالث الأهمية إلى طبيعة و نمط الإشراف، فضلا عن أن الرضا غالبا ما ينظر إليه على أنه موضوع نسبي بحت، فما يمكن أن يكون رضا لشخص قد يكون عدم رضا لشخص آخر، والإنسان يتصف بأنه مخلوق نعقد لديه حاجات و دوافع متعددة و مختلفة من وقت لآخر ومن شخص لآخر

وقد انعكس هذا كله على ظهور العديد من التعاريف التي أعطيت لمعنى الرضا الوظيفي وأثر ذلك بالتالي على تعدد وتنوع طرق القياس المستخدمة، ففي عام 1935 قدم "هوبوك" مفهوما للرضا الوظيفي يتلخص بأنه مجموعة من الظروف النفسية والمادية والبيئية التي تسهم متضافرة في خلق الوضع الذي يرضى به الفرد، كذلك أشار هيرزبرخ إلى أن مفهوم الرضا الوظيفي يتمثل في مشاعر الفرد الحسنة التي يشعر بها حول المتغيرات المادية والمعنوية التي تتعلق بالعمل نفسه والبيئة المحيطة.[1]

ومن ثم يمكن القول بأن الرضا الوظيفي هو مفهوم متعدد الأبعاد يتمثل في هذا الرضا الكلي الذي يستمده الموظف من وظيفته وجماعة العمل التي يعمل معها ورؤسائه الذي يخضع لإشرافهم و كذلك من المنشأة والبيئة اللتين يعمل فيهما، وطبيعي أن تأثير هذا الرضا الوظيفي بالنمط التكويني لشخصية هذا الموظف.

ويحدد محمد منير حجاب العوامل التي تسهم في تحقيق الرضا الوظيفي في سياسة المؤسسة وأسلوب الإدارة، الإشراف الفني، الإمكانيات المتاحة في العمل، الدخل، العلاقات الشخصية مع الرؤساء، القدرة على التفاعل مع الزملاء أو مع المساعدين، الأمن الوظيفي، الوضع الاجتماعي، والحياة الشخصية.[2]

1- عثمانية عبد القادر، **الرضا الوظيفي عند القائم بالاتصال في الصحافة المكتوبة الجزائرية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير**، جامعة الجزائر: كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم علوم الإعلام والاتصال، 2011 – 2012، ص 37.

2- عكاك فوزية، مرجع سبق ذكره، ص ص 203 - 204.

ويعدّ الرضا الوظيفي أحد المداخل المهمة في دراسة القائم الاتصال حيث يعنى بالكشف عن أحاسيس الصحفيين أو مشاعرهم تجاه مهنتهم، والناتجة عن عوامل ومتغيرات عديدة مادية ومعنوية، ويحدد البعض الرضا الوظيفي في كل من المكانة، الإبداعية، النفوذ و الدخل و يشير رأي آخر إلى قائمة العوامل المؤثرة في رضا الأفراد عن العمل، وتتمثل في الأجر، الفرص المتاحة، الانسجام مع الزملاء في العمل، المزايا المحققة خلاف الأجر، والمركز الاجتماعي.[1]

ثالثا: الضغوط المهنية و الإدارية

يتفق الباحثون على أن علاقات العمل تضع بصماتها على القائم بالاتصال، حيث يرتبط مع زملاءه في علاقات تفاعل تخلق بعدا اجتماعيا، وترسم من هذه العلاقات جماعات أولية بالنسبة للقائم بالاتصال وبالتالي نجذهم يتوحدون مع بعضهم في داخل المجموعة، ويتعاملون مع العالم الخارجي من خلال إحساسهم الذاتي داخل الجماعة، وهذا ما يجعل الصحفي مثلا معزولا ومعتمدا بدرجة كبيرة على هذه الجماعة و دعمها المعنوي.

وتظهر أهمية علاقات العمل في أن وظيفة القائم بالاتصال في ذاتها هي وظيفة تنافسية بطبيعتها سواء داخل المؤسسة الإعلامية الواحدة، أو في إطار المؤسسات الإعلامية ككل يستهدف كل فرد السباق للوصول إلى أكبر حجم من جمهور المتلقي و اكتساب ثقته سواء كان ذلك لأسباب اقتصادية أو لأسباب فكرية وعقائدية.

ولذلك فإنه على الرغم من اعتناق الجميع نفس المعايير الخاصة بالأداء المهني من خلال دراستهم الأكاديمية أو بما اكتسبوه بتأثير الجماعة داخل المؤسسة، إلا أنه يظل لكل منهم معاييره الخاصة.

وتقوم علاقات العمل أيضا بجانب اكتساب القائم بالاتصال المعايير المهنية، وعملية التنشئة، تقوم أيضا بمساعدته على تجاوز صعوبات المهنة ومخاطرها وتحقيق رضائه عن المهنة وسعادته بالانتماء إليها، وهو ما يسمى بالرضا الوظيفي والذي يؤثر بالتالي في الدافعية للإنجاز، فمن المعروف أن مهنة القائم بالاتصال، وخصوصا في مجال تغطية الوقائع والأحداث، التي تعتبر أحد الأعمال التي تتميز بالخطورة وتحتاج إلى دافعية عالية لإنجازها.[1]

ويتفق الباحثون على أن علاقات العمل تضع العمل بصماتها على القائم بالاتصال، حيث

1- عكاك فوزية، المرجع السابق، ص ص 204 - 205.

2- عبد الحميد محمد، مرجع سبق ذكره، ص ص 174 - 175.

يرتبط مع زملائه في علاقات تفاعل تخلق بعدا اجتماعيا، ترسم من هذه العلاقات جماعة أولية بالنسبة للقائم بالاتصال، وبالتالي نجدهم يتوحدون مع بعضهم داخل المجموعة، ويتعاملون مع العالم الخارجي من خلال إحساسهم الذاتي داخل الجماعة، وهذا ما يجعل الصحفي معتمدا بدرجة كبيرة على هذه الجماعة و دعمها المعنوي، وتظهر أهمية علاقات العمل في أن وظيفة القائم بالاتصال في حد ذاتها هي وظيفة تنافسية بطبيعتها، حيث يستهدف كل صحفي تحقيق السبق للوصول إلى أكبر عدد من الجمهور، وكسب ثقة المتلقين لأسباب اقتصادية أو فكرية و عقائدية. ولذلك فإنه على الرغم من اعتناق جميع الصحفيين نفس المعايير المهنية، إلا أنه يظل لكل منهم معاييره الخاصة، وبجانب إكساب القائم بالاتصال المعايير المهنية، تقوم علاقات العمل على مساعدته على تجاوز مخاطر المهنة و تحقيق الرضا الوظيفي والذي يؤثر بالتالي في الدافعية والإنجاز.[1]

وهناك جانب أخر من الضغوط التي تمارسها المؤسسة الإعلامية على القائمين بالاتصال فيها في إطار عملية التنشئة والتوجيه تضمن من خلالها التزام القائم بالاتصال بسياسات المؤسسة وتوجهاتها بديلا عن توجهاته أو معتقداته الشخصية، وهناك عدد من الإجراءات أو الأدوات التي تشكل ميكانيزم السيطرة داخل المؤسسة الإعلامية منها:[2] - استخدام السلطة الرسمية وتوقيع العقوبات مع إمكانية تكليف محررين موالين بتغطية الموضوعات الخلافية، بتجنب بعض الموضوعات مثل شطب بعض أجزاء من الموضوعات أثناء عملية المراجعة.

- الالتزام والتقدير من الرؤساء.
- رغبة القائم بالاتصال الاستمرار في هذه المهنة و عدم الإضرار بفرص الترقي في العمل.
- انتشار الإشاعات التي تتناول مواقف و أشخاص معينين.
- اجتماعات مجالس التحرير و قراءة الصحيفة.
- الرضا الناتج عن الانتماء إلى المجموعة.
- عدم وجود مجموعة ولاء بديلة يمكنها مساندة الانحراف عن خط المؤسسة.
- الاتفاق على سياسة المؤسسة تعتبر قيمة في حد ذاتها.

1- السيد ليلى حسين، مرجع سبق ذكره، ص180.

2- عبد الحميد محمد، مرجع سبق ذكره، ص ص 175 - 177.

رابعا: تأثير القيم الخبرية على القائم بالاتصال

يرى بعض الباحثين أن القيم الخبرية التي يتبناها القائم بالاتصال تعد المحرك الأساسي في اتخاذ القرار بانتقاء و نشر الأخبار أو استبعادها، انطلاقا من أن القيم الخبرية هي التي يبني عليها اختياراته، و يرجع إليها عند انتقائه للأخبار، إذ يرى مارك هارمون "أن قيم الأخبار من أكثر العوامل المؤثرة في مسألة صنع القرار من جانب حارس البوابة، ومن ثم فإن تبني بعض القيم الخبرية في اختيار أخبار و دفن أخبار أخرى، ويعد تحيزا من جانب القائم بالاتصال تجاه الأخبار التي تمر أو التي تحذف، فالقائمين على العمل الإخباري يؤدون أعمالهم وفقا لمجموعة من الممارسات المؤسسية التي استخدمت أمس و تستخدم غدا، فالمحرر قبل أن يضع أصابعه على جهاز الكومبيوتر ليحرر خبر ما محكوم بعدد من القيم و الأفكار و الأحكام الأيديولوجية المسبقة التي تنتهك بشدة صفة الموضوعية التي نتحدث عنها وعليه فلا مجال لتحقيق الموضوعية في الأخبار، كما أن تبني مصفوفة معينة من القيم الخبرية هي التي تؤدي إلى التشابه الإخباري، قول مردود، فليس هناك قواعد راسخة للقيمة الخبرية، والاختلاف على ماهية الخبر دليل على ذلك، صحيح أن هناك اتفاق على بعض المعايير القليلة، لكن الثابت أيضا أن هذه المعايير تختلف من ثقافة لأخرى و من زمن لأخر.[1]

خامسا: تأثير المساحة والوقت

في خضم العمل الصحفي، والمتابعة المتواصلة للجديد من الأحداث، يبقى هاجس محدودية المساحة والوقت، تقلق الصحفيين دائما، إذ أن الكثير من الجهود تضيع بعد أن تهمل الأخبار لتأخر وصولها في الوقت المحدد أو لأن المساحة لا تكفي لنشر المزيد من الأخبار، وقد لا تجد أخبارا تحتوى قيما خبرية جيدة فرصة للنشر تحت ضغط محدودية المساحة وهذا يعود إلى أن هناك "باستمرار أخبارا أكثر مما يمكن نشرها"، ويؤدي ضغط عامل الوقت وما يتطلبه من إسراع في إنجاز الأخبار ودفعها للنشر في توقيتات دقيقة، إلى غياب الدقة في بعض ترجمات القصص الإخبارية وتشويهها. يؤدي توفر عدد كبير من الأخبار لدى الصحفيين غالبا، ومع وجود مساحة محددة، إلى اتخاذ قرارات بتقليل عدد الأحداث المختارة لتتلاءم مع المسافة المتوافرة، وتجري عمليات من التعديل والدمج والاختصار لتتوافق معها، وهو أمر له انعكاساته على قدرة وسائل الإعلام على تمثيل الواقع.[2]

1- عكاك فوزية، مرجع سبق ذكره، ص ص 210 .

2- نفس المرجع، ص 212.

2- الضغوطات الخارجية

إلى جانب الضغوط الداخلية التي تم التطرق إليها، يتعرض القائم بالاتصال إلى ضغوط خارجية أيضا، بدورها تؤثر على المنتج الصحفي، انطلاقا من أن قدرة القائم بالاتصال على أداء دوره لا تنشأ من فراغ وإنما هي محملة لعوامل خارجية عديدة.

أولا: تأثير السلطة

إن اختلاف الأنظمة الفكرية والاجتماعية والاقتصادية لها دور كبير في تحديد العلاقة بين السلطة السياسية ووسائل الإعلام، فيمكن للصحافة أن تكون السلطة الرابعة، فيما يمكنها أن تكون جهازا من أجهزة الدولة، فضلا عن أن الصحافة تتحكم في المشهد السياسي، وتسهم إلى حد كبير في تشكيل وعي الجمهور تجاه أي حدث معين، كما أنها تضطلع بمهمة ترتيب الاهتمامات السياسية، بواسطة التركيز على طرح بعض الأفكار والمفاهيم واستبعاد أفكار ومفاهيم أخرى وهو ما يؤدي بالنتيجة إلى تبني الجمهور لهذه الأفكار والمفاهيم، وتختلف آليات السيطرة والتحكم في وسائل الإعلام من نظام إلى آخر.[1]

رغم هذا الاختلاف والتباين إلا أن هناك ميكانيزمات متفق عليها بين مختلف الأنظمة وهي:

- **الميكانيزم التشريعي:** حيث تقوم السلطة بسن مجموعة من القوانين يجب على الرسالة الإعلامية التقيد بها، فتشريعات الإعلام مجموعة من القواعد القانونية التي تحكم أنظمة الإعلام و وسائله في الداخل و الخارج، ويرى بعض الباحثين أن التشريعات الإعلامية هي انعكاس للأوضاع السياسية والاجتماعية والاقتصادية في مجتمع ما.[2]

- **ميكانيزم الرقابة:** نعني بالرقابة في نقل الأخبار والمعلومات، وعلى الرغم من اقتران الرقابة بالسلطة، إلا أن هناك أشكالا أخرى للرقابة، بعضها تمارسه الأحزاب ومنظمات المجتمع المدني، والآخر تمارسه جهات معنية، وقد تكون مطلبا جماهيريا يهدف إلى حماية الأخلاق والآداب العامة، إلا أن فقامت الكثير من الأنظمة والحكومات، بفرض قيود واسعة على حرية الصحافة، وذلك لمنع الصحف من التعرض لسياستها، وهذا ما يترك تأثيرا خطيرا على طبيعة المضمون الصحفي.[3]

1- عكاك فوزية، المرجع السابق، ص 214.

2- أبو زيد فاروق، **مدخل إلى علم الصحافة**، مصر: عالم الكتب، د.ط، 1986، ص 93.

3- عكاك فوزية، مرجع سبق ذكره، ص ص 217.

- **ميكانيزم احتكار المعلومات:** يؤكد خليل صابات أن الحكومة تتعامل مع الصحافة بأساليب مختلفة في مسألة المعلومات، ففي بعض الأحيان تعطي المعلومات بطريقة (إيحائية) دون أن تصرح رسميا بذلك، و مرة تعطي المعلومة و تشترط أن تنشر بأسلوب معين، وحالة أخرى، تحجب المعلومة، وكل ذلك يحدث لأغراض ودوافع سياسية.[1]

إن احتكار السلطة للمعلومات ومنع الصحافة من الإطلاع على الوثائق الحكومية، يحد من قدرة القائمين بالاتصال في كتابة قصص إخبارية تعبر عن الواقع، و هو ما يعوق قدرة الجمهور على تكوين آراء و المشاركة في اتخاذ القرارات التي تهم حياتهم و مستقبلهم.

ثانيا: تأثير المصدر

من الصعوبة وضع ضوابط أو محددات خاصة للعلاقة بين القائم بالاتصال ومصادر الأنباء والمعلومات داخل المجتمع، لأن هذه العلاقة تتأثر بعوامل عديدة يمكن أن نلاحظ وجودها أو غيابها في كل المجتمعات بصرف النظر عن وصف النظام الإعلامي القائم، ولا يمكن تصنيف هذه العلاقة في إطار الاعتماد المتبادل بينهما في كل الأحوال، أو التقرير بسيادة تأثير أيهما على الآخر في بعضها ولكن كل ما يمكن ملاحظته أن هذه العلاقة لا يعبر مظهرها عن وجودها في أغلب الأحوال. ص 166

و حيث يمكن أن تُثار الأسئلة الخاصة بدور القائم بالاتصال كوكيل عن جمهور المتلقين من جانب، أو مروج لشخصية المصدر و أفكاره من جانب أخر أو الأسئلة الخاصة بأهداف المصدر من أمداد القائم بالاتصال بالأخبار و المعلومات وكذلك الأسئلة الخاصة بإتقان أو اختلاف الأطر المرجعية أو المعايير الثقافية التي يتبناها كل من القائم بالاتصال و المصدر و اتفاقهم في النهاية على وصول الأخبار و الموضوعات إلى جمهور المتلقين لأسباب قد تختلف باختلاف الأطر و المعايير الثقافية.[1]

وحدّد الباحثان جبير وجونسون، في نموذجهما الذي قدماه في عام1961 مستويات العلاقة بين كل من المصدر و القائم بالاتصال في ثلاثة مستويات:

المستوى الأول: و هو الذي يعبر عن حالة الاستقلال الكامل بين النظم الاجتماعية المختلفة ومنها الصحافة الحرة، فلا يوجد هناك تأثير لأيهما على الآخر إلا من خلال الأطر المرجعية المستمدة من القيم، الأدوار، الإدراك، الوظائف، البيروقراطية المختلفة، الأبعاد الاجتماعية، ...إلى آخره، ويتسم تدفق المعلومات في هذه الحالة من المصدر إلى القائم بالاتصال بكونه رسميا بدرجة كبيرة

1- صابات خليل، **الصحافة رسالة واستعداد وفن وعلم**،مصر: دار المعارف، ط 02، 1959 ، ص 256.

2- عبد الحميد محمد، مرجع سبق ذكره، ص ص 166 – 167.

المستوى الثاني: الذي اهتم به الباحثان هو الاعتماد المتبادل بينهم، حيث تتفق بعض الأطر المرجعية لكليهما، ويشتركان ي بعض الأهداف من العملية الاتصالية، وقد يشتركان معا في بعض الأدوار أو القيم التي تفرضها الأدوار أو المسئوليات، ويشعر الاثنان بحاجة كل منهما إلى الأخر مع الإدراك المقبول لتعادل هذه الحاجات وبالتالي تعادل الوظائف أو الأهداف، فالقائم بالاتصال قد يحتاج إلى أخبار أو موضوعات لمجرد النشر، والمصدر يقدمها له لإرضائه حيث يتفقان في كثير من القيم و الأفكار و الأهداف.

المستوى الثالث: يمثل علاقة التبعية أو الاعتماد الكامل على المصدر و بالتالي تتم سيطرة المدر على القائم بالاتصال، فيشير هذا المستوى إلى قوة المصدر، حيث تتم عملية الإمداد بالأخبار بوصفها وظيفة يومية أو دورية للصحافة فقط، وهذه العملية تشبه عملية الامتصاص أو التشرب في اتجاه المصدر و تسقط الحدود بين القيم و الأدوار. أو تحدث حالة التوحد في الأهداف بين وسائل الإعلام والسلطة كما هو معروف في المجتمعات الشمولية أو النظم السلطوية.

وهذه العلاقة في المستويات الثلاث: الاستقلال – الاعتماد و التبادل – التوحد، بين المصدر والقائم بالاتصال يمكن أن تضاف إلى محددات الخاصة بالنظم الإعلامية المختلفة و بصفة خاصة عند التمييز بين النظم الإعلامية في المجتمعات الليبرالية وتلك التي تقوم في المجتمعات الشمولية أو السلطوية.[1]

ثالثا: تأثير جمهور المتلقين

إن القائم بالاتصال في حاجة شديدة إلى معرفة جمهوره، الجمهور يؤثر على القائم بالاتصال، مثلما يؤثر القائم بالاتصال على الجمهور وأن تصوُّره لهذا الجمهور يؤثر على قراراته تأثير لا يمكن أن نقلل من شأنه، فالرسائل التي يقدمها القائم بالاتصال تحددها - إلى حد ما - توقعاته عن رد فعل الجمهور، ويمكن تفسير ذلك بالدور الذي يلعبه الجمهور والذي لا يمكن أن نعتبره دورا سلبيا، ذلك أنه يساهم بطريقة أو بأخرى في التأثير على القائم بالاتصال ومن ثم في صياغة المادة الإعلامية الموجهة إليه، فوسائل الإعلام يجب أن ترضي جماهيرها، ولكي يتحقق هذا يجب معرفة الجمهور معرفة دقيقة من خلال الدراسات العلمية.[2]

1- عبد الحميد محمد، المرجع السابق، ص ص 168 - 169.

2- السيد ليلى حسين، مرجع سبق ذكره، ص 182.

وقد يعاني القائم بالاتصال الذي يعمل في مؤسسة جماهيرية من صعوبة تصور أو إدراك جمهوره، ولأن مؤسسات الاتصال تتسم بالتعقيد وتستخدم عددا كبيرا من البشر ليس في تعليمهم وخلفيتهم جوانب كثيرة مشتركة مع السواد الأعظم من الجمهور، لذلك نجد أن قيم أولئك العاملين ستلعب دورا هاما في الطريقة التي سيؤدي بها عملهم.

وبناء على عدد من الدراسات التي اهتمت بتحليل علاقة الصحفيين بالجمهور يصنف ما كويل هذه العلاقة في إطار ثلاثة نماذج تفسيرية:

- **نموذج الهيمنة:** يصور هذا النموذج دور القائم بالاتصال على أساس أنه هو الذي يحدد جمهوره حسب أهدافه، فإنه عادة ما تكون العملية تحت سيطرة القائمين بالاتصال حيث يتميزون بوضوح اتجاهاتهم وإحساسهم بقوة ذلك، وتتمثل الأهداف في الدعاية و الإعلان أو التأييد للفكرة أو الموضوع، والتأثير بأي شكل في الجمهور بناء على تحديده السابق من خلال دراسات السوق أو بحوث الجمهور، حيث ينظر القائم بالاتصال إلى الجمهور كمستهلكين أو مفردات الاتصال الاقناعي، و هو ما يستلزم معرفة رجع الصدى بشكل فردي و سريع، و كذلك رصد بعض مؤشرات نجاح أو فشل القائم بالاتصال.

- **نموذج التوحد:** يتبنى القائم بالاتصال في هذا النموذج معايير، تكون لها الأولوية في الممارسة وبناء العلاقة مع الجمهور على معيار رضا الجمهور أو استجابته، وفي هذا النموذج لا يعد التأثير السريع للاتصال مطلبا ملحا، مثل نموذج الهيمنة، وذلك نظرا لوجود مجموعة من العناصر المشتركة التي تمثل متطلبات معينة يتبناها القائم بالاتصال و يتوحد معها، ويسترشد بها في تبرير نشاطه وتواصله المحدود مع الجمهور.

- **نموذج تدعيم القائم بالاتصال لعلاقته بالجمهور:** ينظر في هذا النموذج إلى القائم بالاتصال كفرد مبدع ونشط اجتماعيا، يتواصل مع جمهوره من الأفراد المستفيدين و المشاركين إيجابيا، ومن ثم فليست هناك أهدافا مؤسسية، وإنما الأمر يرجع إلى رغبة القائم بالاتصال في أن يتصل بالآخرين.و بنا ء عليه، فإن هذا النموذج يهتم بالدرجة الأولى بالاستجابة إلى الحاجات و الاهتمامات، وردود أفعال جمهور المتلقين و القراء المختارين حيث ينتمي كل من المرسل و المستقبل إلى ثقافة واحدة، ويشتركون في المشكلات و الطموح، وفي هذا المجال، نجد أن كثيرا من القائمين بالاتصال يرون أن وسائل الإعلام هي أداة للمشاركة في الآراء و الخبرات الإنسانية مع جمهور المتلقين.[1]

1- عبد الحميد محمد، مرجع سبق ذكره، ص ص 184 - 185.

رابعا: تأثير قيم المجتمع وتقاليده

يعد النظام الاجتماعي الذي تعمل في إطاره وسائل الإعلام من القوى الأساسية التي تؤثر على القائمين بالاتصال، فأي نظام اجتماعي ينطوي على قيم ومبادئ يسعى لإقرارها، ويعمل على تقبل المواطنين لها، ويرتبط ذلك بوظيفة التنشئة الاجتماعية أو التطبيع، وتعكس وسائل الإعلام هذا الاهتمام بمحاولاتها الحفاظ على القيم الثقافية والاجتماعية السائدة.

ويرى الباحث "وارين بريد" Waren Breed أنه في بعض الأحوال قد لا يقدّم القائم بالاتصال تغطية كاملة للأحداث التي تقع من حوله، وليس هذا نتيجة الإغفال لتقصير أو إنه عمل سلبي، ولكن القائم بالاتصال يغفل أحيانا تقديم بعض الأحداث إحساسا منه بالمسؤولية الاجتماعية، وللحفاظ على بعض الفضائل الفردية أو المجتمعية، فقد تضحي بعض وسائل الإعلام أحيانا بالسبق الصحفي، وذلك رغبة منها في تدعيم قيم المجتمع وتقاليده.[1]

إن الهدف الذي من أجله أنشئت وسائل الإعلام بما فيها الصحف يمكن في خدمة المجتمع انطلاقا من فكرة أن الصحفي قد يضحي بالمصدر، و لكنه لا يضحي بالجمهور، ومن ثم يعمل القائم بالاتصال على تحقيق الإجماع حول بعض الأهداف الاجتماعية و الثقافية، وكذلك التقريب بين الناس وتوثيق علاقاتهم والمساعدة على تنشئتهم اجتماعيا بتعويدهم على أنماط السلوك المقبولة.[2]

خامسا: تأثير الإشهار

تؤثر المساحة المخصصة للإشهار في الصحف على كم الأخبار التي تنشر، إذ تعطى الأولوية للمادة الإشهارية على حساب المادة الإخبارية، حيث تقوم المؤسسات الصحفية بضبط وانتقاء أخبارها حسب حجم الإشهار المتوفر لديها، وفي أحيان كثيرة يعد الإشهار المبدأ الأساسي الذي ترتكز عليه المؤسسة الصحفية في عملية التسيير، فضلا عن أن بعض الصحف قد تضطر إلى زيادة عدد صفحاتها بسبب كم الإشهار المتوفر لديها وليس بسبب أهمية الأحداث أو الأخبار التي بحوزتها، انطلاق من أنم الإشهار يمثل القاعدة الاقتصادية للمؤسسة الصحفية والذي بدونه لن يكتب لها البقاء والاستمرار.

1- مكاوي حسن عماد، مرجع سبق ذكره، ص ص298 – 299.

2- عكاك فوزية، مرجع سبق ذكره، ص 227.

وتتسم العلاقة بين الإشهار والصحف بتبادل المنفعة، فالمؤسسات الإشهارية تستخدم الصحف لنشر إعلاناتها فيما تستفيد الصحف من الإشهار في توفير موارد مالية لتغطية نفقاتها، وفي الوقت الذي يشهد فيه بعض الصحف التي تحصل على عوائد جيدة من موارد الإشهار، حالة من الاستقرار المادي و التقدم إلى جانب تقديم خدمة أفضل للجمهور، نجد أن الصحف التي تقل فيها الإشهار تعاني من أزمات مالية تعرضها للتوقف عن الصدور.

بصفة عامة، يؤثر الإشهار على مضمون الصحف حيث تحول الحديث في الصحف من الموضوعات المختلفة التي تنور الجمهور إلى الحديث عن المنتجات والسلع، لكن من جهة أخرى، يسمح الإشهار بتطوير الصحافة كوسائل اتصال جماهيرية مستقلة عن السلطة السياسية ولكنه يعرضها لضغوطات أخرى إن تحول الصحافة من رسالة إلى صناعة هو الذي يعرض استقلالها للخطر لأنه يوجهها وجهة تجارية، ويبقى هاجس سحب الوكالات الإشهارية لإشهارها من الصحف، من أهم الأسلحة التي تستخدمها الشركات الإشهارية و التجارية والصناعية للضغط على الصحف والتأثير في المنتج الصحفي.[1]

1- عكاك فوزية، مرجع سبق ذكره، ص ص 228 - 231.

المبحث الرابع: القائم بالاتصال ودور حارس البوابة الإعلامية

1- مفهوم حارس البوابة الإعلامية

أظهرت دراسات ونظريات وأبحاث الاتصال الجماهيري علي مدى عشرات السنين أن هناك أساليب محددة تمارس فيها وسائل الإعلام سلطتها في إحداث التأثير، ومن هذه الأساليب: **حارس البوابة الإعلامية.**

وجاء تعريف **"حراس البوابات"** في معجم مصطلحات الدعوة والإعلام الإسلامي: على أنها إحدى نظريات الاتصال الجماهيري وملخصها أن الخبر أو (الرسالة) يمر من خلال عدد من البوابات أو المراحل حتى يصل إلى المتلقي، ويقف على كل بوابة من هذه البوابات شخص يمكنه أن يتحكم في مرور الرسالة كما هي أو أن يحذف منها أو يضيف إليها أو يمنع مرورها نهائيا، ففي المؤسسات الإعلامية يحصل المندوب على خبر من الأخبار من مصدر معين، هذا المصدر يعد أول حارس على بوابة فهو الذي يتحكم في الرسالة (الخبر) بالحذف أو بالإضافة، ثم يأتي المندوب ليكون هو الآخر حارسا على بوابة، ثم يقدمه لرئيس قسم الأخبار، ثم مدير التحرير ثم رئيس التحرير، وهؤلاء جميعا بمثابة حراس على بوابات تمر بها الرسالة الإعلامية في سلسلة من الحلقات بين المرسل والمستقبل.[1]

وتقوم فكرة حراسة البوابة على أن المادة الصحفية تمر حتى تصل إلى الجمهور على نقاط أو بوابات، يتم فيها اتخاذ قرارات بما يدخل وما يخرج و أنه كلما طالت المراحل التي تقطعها هذه المادة حتى تظهر في الصحيفة ازدادت المواقع التي يصبح فيها من سلطة فرد أو عدة أفراد تقرير ما إذا كانت هذه المادة ستنقل كما هي، أم بعد إدخال بعض التغييرات عليها.[2]

ويمكن توضيح هذا الأسلوب بالنقاط التالية:

1- هناك رحلة تقطعها المادة الإعلامية حتى تصل إلى الجمهور المستهدف.

2- هناك على طول الرحلة توجد نقائص أو (بوابات) يتم فيها اتخاذ قرارات بما يدخل وما يخرج.

3- في كل بوابة هناك سلطة لفرد أو لعدة أفراد لتقرير ما إذا كانت المادة الإعلامية ستمر أم لا؟ وإذا كانت ستنتقل بنفس الشكل أو بعد إدخال تعديلات عليها.

1- الزيدي طه أحمد، **معجم مصطلحات الدعوة والإعلام الإسلامي (عربي - إنجليزي)**، الأردن: دار النفائس للنشر والتوزيع، ط01، 2010، ص102.

2- خوخة أشرف فهمي، **الصحفيون ومصادر الأخبار**، مصر: دار المعارف، ط 01، 2010، ص 86.

4- مفهوم «حراسة البوابة» يعني السيطرة على مكان استراتيجي في سلسلة الاتصال بحيث يصبح لحارس البوابة سلطة اتخاذ القرار فيما سيمر من خلال بوابته، وكيف سيمر، حتى يصل في النهاية إلى الجمهور المستهدف.

العوامل التي تواجه قرار حارس البوابة الإعلامية:[1]

1- أهداف ملاك الوسيلة الإعلامية، الذين يقومون بتمويلها.

2- متطلبات المعلنين وشروطهم، وطرق إرضائهم.

3- معايير الجمهور وتوقعات ردود فعله.

4- المعايير المهنية، وسياسة الوسيلة الإعلامية.

5- ضوابط الأنظمة والقوانين.

6- معايير المجتمع وقيمه وثقافته وتقاليده حسب أهميتها وأولويتها لدى مالك الوسيلة.

7- المعايير الذاتية، والسمات الشخصية، والدوافع والميول والاتجاهات لدى الشخص الذي يقوم بمهمة «حراسة البوابات» وقد تختلف هذه العوامل بحسب قوتها وترتيبها من وسيلة إلى أخرى.

2- نظرية حارس البوابة الإعلامية

يرجع الفضل إلى عام النفس النمساوي الأصل والأمريكى الجنسية "كيرت لوين" في تطوير ما أصبح يسمى بنظرية حارس البوابة وتعتبر دراسات "كيرت لوين" من أفضل الدراسات المنهجية في مجال القائم بالاتصال حيث يرى أنه على طول الرحلة التي تقطعها المادة الإعلامية حتى تصل إلى الجمهور المستهدف توجد نقاط (بوابات) يتم فيها اتخاذ قرارات بم يدخل وما يخرج، وكلما طالت المراحل التي تقطعها الأخبار حتى تظهر في الوسيلة الإعلامية، تزداد المواقع التي يصبح فيها من سلطة فرد أو عدة أفراد تقرير ما إذا كانت الرسالة ستنتقل بنفس الشكل أو بعد إدخال تعديلات عليها، ويصبح نفوذ من يريدون هذه البوابات له أهمية كبيرة في انتقال المعلومات.[2]

وقد أجريت في الخمسينيات سلسلة من الدراسات التي ركزت على الجوانب الأساسية لعملية "حراسة البوابة، وأشارت هذه الدراسات إلى أن الرسالة الإعلامية تمر بمراحل عديدة وهي تنتقل من المصدر حتى تصل إلى المتلقي، وتشبه هذه المراحل السلسلة المكونة من عدة حلقات، أي وفقا

1- الشميمري فهد بن عبد الرحمان، **التربية الإعلامية .. كيف نتعامل مع الإعلام**، السعودية: مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء الرياض، ط1، 2010، ص ص 64 - 65.

2- مكاوي حسن عماد، مرجع سبق ذكره، ص ص 296 - 297.

لإصلاح نظرية المعلومات، فالاتصال هو مجرد سلسلة متصلة الحلقات.

وأبسط أنواع السلاسل هي سلسلة الاتصال المواجهي بين فردين، ولكن هذه السلاسل في حالة الاتصال الجماهيري تكون طويلة جدا، حيث تمر المعلومات بالعديد من الحلقات أو الأنظمة المتصلة، كما هو الحال في الصحف والراديو والتلفزيون، فالحدث الذي يقع في الهند مثلا يمر بمراحل عديدة قبل أن يصل إلى القارئ أو المستمع أو المشاهدة في مصر أو الولايات المتحدة الأمريكية، وقدر المعلومات التي يخرج من بعض تلك الحلقات قد يكون أكبر مما يدخل فيها، وهذا ما يطلق عليه "شانون" أجهزة التقوية.

ومن الحقائق الأساسية التي أشار إليها "كيرت لوين" أن هناك في كل حلقة بطول السلسلة فردا ما يتمتع بالحق في أن يقرر ما إذا كانت الرسالة التي تلقاها سيمررها كما هي في الحلقات التالية أو سيزيد عليها أو يحذف منها أو يلغيها تماما.

ومفهوم "حراسة البوابة" يعني السيطرة على مكان استراتيجي في سلسلة الاتصال بحيث يصبح لحارس البوابة سلطة اتخاذ القرار فيما سيمر من خلال بوابته، وكيف سيمر حتى يصل في النهاية إلى الجمهور المستهدف.

وقد أشار "كيرت لوين" إلى أن فهم وظيفة "البوابة" يعني فهم المؤثرات أو العوامل التي تتحكم في القرارات التي يصدرها حارس البوابة.[1]

و من الحقائق الأساسية التي أشار إليها "كيرت لوين" أن هناك في كل حلقة بطول السلسلة فردا يتمتع بالحق في أن يقرر ما إذا كانت الرسالة التي تلقاها، سيمررها كما هي إلى الحلقات التالية أم سيزيد عليها أو يحذف منها أو يلغيها تماما، و مفهوم "حراسة البوابة" يعني السيطرة على مكان استراتيجي في سلسلة الاتصال بحيث يصبح لحارس البوابة سلطة اتخاذ القرار فيما سيمر من خلال بوابته، و كيف سيمر، حتى يصل في النهاية إلى الجمهور المستهدف. و قد أشار "لوين" إلى أن فهم وظيفة "البوابة" يعني فهم المؤثرات أو العوامل التي تتحكم في القرارات التي يصدرها حارس البوابة.[2]

1- مكاوي حسن عماد، المرجع السابق، ص ص297 - 298.

2- السيد ليلى حسين، مرجع سبق ذكره، ص ص 176 - 177.

❖ الافتراضات التي قامت عليها حارس البوابة الإعلامية

تستند نظرية حارس البوابة الإعلامية إلى مجموعة مترابطة من الافتراضات الضمنية والمعلنة كما يلي:

1- إن حركة التدفق للمعلومات والأخبار تمر في سلسلة متصلة، يقف في تلك الحلقات أو المراكز أشخاص يتمتعون بالقدرة على حجب التدفق أو تعديله نقضا أو زيادة.

2- إن الأشخاص الذين يتمتعون بالقدرة على التحكم في تدفق المعلومات، يمثلون حراسا لنظم معينة، سياسية واجتماعية وثقافية واقتصادية، وهم جزء أصيل من تلك النظم بحكم انتمائهم إليها (إيديولوجيا أو بنائيا) أو بحكم الضغوطات التي تمارس عليهم من قبل أذرع السلطة السائدة أو المؤسسة الإعلامية التي يعملون بها، وفي بعض الأحوال بسبب العوامل التكنولوجية التي لا يمكن لها أن تظهر جوانب الظاهرة التكنولوجية في كافة الأحوال.

3- إن حراس البوابات - بحكم مناصبهم- يسيطرون على المعلومات المتاحة لهم، فهم يسيطرون على ما نقرأ ونسمع داخل البلاد مما سيكون له تأثير في الاتصال الدولي ومما يساعدنا في تحديد وجهة نظرنا عن هذا العالم.

3- القائم بالاتصال ونظرية حارس البوابة الإعلامية

إن دراسة القائم بالاتصال لا تقل أهمية عن دراسة محتوى الرسالة الإعلامية، وتتم دراسات القائم بالاتصال في إطار تحليل وسائل الإعلام يوصفها مؤسسات لها وظيفة اجتماعية، والظروف التي تؤثر على اختيار محتوى معين.

الشروط الواجب توافرها في القائم بالاتصال كما حددها ديفيد برلو هي: [1]

1- توافر مهارات بالاتصال وهي خمسه: مهارة الكتابة - مهارة التحدث - مهارة القراءة - مهارة الإنصات - القدرة على التفكير السليم لتحديد أهداف الاتصال.

2- اتجاهات القائم بالاتصال نحو نفسه، ونحو الموضوع، ونحو المتلقي وكلما كانت هذه الاتجاهات إيجابية زادت فعالية القائم بالاتصال.

3- مستوى معرفة المصدر وتخصصه بالموضوع الذي يعالجه يؤثر في زيادة فعاليته.

4- مركز القائم بالاتصال في إطار النظام الاجتماعي والثقافي، وطبيعة الأدوار التي يؤديها، والوضع الذي يراه الناس فيه يؤثر على فعالية الاتصال.

1- مكاوي حسن عماد، مرجع سبق ذكره، ص 296.

كذلك حدد "ألكسس تان" العوامل التي تجعل القائم بالاتصال مؤثرا في إقناع الجمهور في ثلاثة عوامل هي:[1]

1- المصداقة.

2- الجاذبية.

3- السلطة (النفوذ).

❖ **مفهوم القائم بالاتصال في إطار نموذج "حارس البوابة"**

إن حراسة البوابة هي العملية التي يتم فيها تعرض عدد هائل من الرسائل الإخبارية للغربلة والتشكيل حتى تصل في النهاية إلى عدد محدود من الرسائل يتم توصيلها عبر وسائل الإعلام،

ويقصد بحراسة البوابة في غرف الأخبار، الاختيار بين عدد هائل من الموضوعات والصور للوصول إلى المحتوى الذي يمثل الحجم المطلوب للأخبار في الجريدة، ويمكن اعتبار عملية حراسة البوابة بأنها إعادة بناء الهيكل الجوهري للحدث و تحويله إلى رسالة.

وتعد نظرية حارس البوابة أحد المداخل النظرية التي يمكن الاستفادة منها باعتبار أن القائم بالاتصال داخل أي مؤسسة إعلامية يدين بالولاء للسياسات التي يرسمها أصحاب المؤسسة أو القائمون عليها ومن ثم يجد نفسه أمام عدد من التعليمات والتوجهات التي يؤثر على اختياراته في بناء و تقييم الرسالة الإعلامية.

هذا وقد أكد ولبر شرام على أهمية حراسة البوابة ليس فقط لأنه من المستحيل لكل المعلومات و الرسائل أن تنقل، بل لأنه أيضا من المستحيل نقل هذه الرسائل دون تشكيلها وفق الطراز أو الأساليب المعتادة، المتداولة و المعتمدة.[2]

ففي نماذج حارس البوابة، على الصحفي أن يستخدم قواعد المنهج العلمي، لزيادة موضوعيته، ورفع فعالية أدائه، فهو في موقفه من الأحداث والتفاعلات المحيطة، يشبه موقف الباحث العلمي من الظواهر أو الوقائع، التي يتولى دراستها بموضوعية، أي يدرسها باعتبارها أشياء، ويقوم بالفصل الواضح بين الخبر و الرأي،"فالحقيقة شيء والتعليق عليها شيء آخر".[2]

1- السيد ليلى حسين، مرجع سبق ذكره، ص 175.

2- عكاك فوزية، مرجع سبق ذكره، ص 227.

خلاصة الفصل الثّاني

من خلال ما تم تناوله في هذا الفصل يمكن القول أن وعلى الرغم من تباين التعريفات الخاصة بالقائم بالاتصال واختلاف الطرح من مدرسة إلى أخرى فإن هذا الأخير يمثل الشريان الرئيسي للعملية الاتصالية، فمن خلاله تحدث عمليات التعلم والتثقيف وزرع السلوك الاجتماعي للجماهير فهو حجر الزاوية في العملية الاتصالية باعتباره منتجها ومبدعها.

ووفقا للسياق الاجتماعي والتاريخي الذي يعيش في إطاره القائم بالاتصال فإنه يترك بصماته على الرسالة الإعلامية، ويشكلها وفق معايير ومقاييس والضغوط التي يتعرض لها داخل وخارج المؤسسة الصحفية، فهو يعد المسؤول الأول أمام ما يصل إلى جمهوره من خلال وظيفته ومنصبه،

فالقائم بالاتصال من خلال انتقائه لموضوعاته يصور الواقع الاجتماعي والسياسي والثقافي الذي يعيش فيه المجتمع بأسره، متأثرا بقيمه عاداته وتقاليده من جهة والمعايير المهنية التي تحكم الممارسة المهنية من جهة أخرى وهذا ما بدا واضحا من خلال الطرح الذي قدمته نظرية حارس البوابة الإعلامية.

تمهيـــد

سنتطرق من خلال هذا الفصل إلى الجانب التطبيقي حسب ما أملت طبيعة هذه الدراسة وأهدافها لتحليل الدراسة الميدانية وذلك عبر استمارات البحث التي تم توزيعها على الصحفيين العاملين في الجرائد الصادرة بالغرب الجزائري بمدينتي وهران ومستغانم، نظرا لطبيعة هذه الدراسة ومنهجها حيث سنقوم بتبويب إجابات المبحوثين في شكل جداول والتعليق عليها للوصول إلى الاستنتاجات التي تمكننا من الإجابة على التساؤلات التي طرحناها في هذه الدراسة.

يتناول هذا الفصل أربعة مباحث.

خصصنا المبحث الأول: من هذا الإطار لمحاولة استكشاف السمات العامة لعينة المبحوثين من خلال الجنس، السن، والمستوى التعليمي، الحالة المدنية، التخصص العلمي، اسم المؤسسة الصحفية، الوظيفة داخل هذه المؤسسة وسنوات الخبرة.

أما في المبحث الثاني: فتناول مناخ العمل الصحفي وتأثيره على القائم بالاتصال من خلال ظروف العمل للقائم بالاتصال وفي هذا الإطار بالنسبة لدراستنا تناولنا مستوى الدخل الشهري ومصادره وطبيعة عقد العمل ودوامه، التأمين الحماية القانونية الأجر الترقية في العمل ومكان الإقامة بالنسبة لمقر العمل.

وفي المبحث الثالث: تناولنا طبيعة الممارسة المهنية من خلال التطرق للأسباب التي كانت وراء اختيار المبحوثين للمهنة وأساليب الالتحاق بالعمل الإعلامي عند دوافع وطرق تحصلهم على الوظيفة إضافة إلى الخصائص التأهيلية التي تشير إلى تأهيل الشخصية الإعلامية مثل الدورات التدريبية التي حصل عليها القائمون بالاتصال، وكذلك اللغات التي يجيدونها والحديث كذلك عن مختلف العلاقات التي تجمع القائم بالاتصال برؤسائه، زملائه ومصادره الإخبارية وطبيعة تعامله مع كتاباته.

وجاء المبحث الرابع: للحديث عن أهم الصعوبات التي تقف عائقا أمام نشاط القائم بالاتصال الاجتماعية منها والنفسية المعنوية والمهنية، والحديث عن جملة الاقتراحات التي يراها القائمون بالاتصال حلاّ لتحسين مستواهم الاجتماعي والمهني.

المبحث الأول: السمات العامّة للمبحوثين

الجدول رقم (01): توزيع المبحوثين حسب الجنس

الجنس	التكرار	النسبة%
ذكر	41	%46,59
أنثى	47	%53,40
المجموع	88	% 100

- يبين الجدول أعلاه توزيع المبحوثين حسب الجنس، حيث بلغت نسبة الذكور منهم 46,59% بينما بلغت نسبة الإناث 53,40%، وبذلك يتجاوز عدد الإناث عدد الذكور.

رغم أن مهنة المتاعب التي لا تناسب المرأة وظروفها وتضطر للعمل في مهن أخرى إلا أن قراءتنا للنتائج الكمية في الجدول أعلاه أثبتت تفوق نسبة الإناث على نسبة الذكور، هي دلالة على أن السنوات الأخيرة شهدت حضور قوي للمرأة في المشهد الاجتماعي السياسي والثقافي بما في ذلك الإعلامي واقتحمت المجال الصحفي بجميع أقسامه نراها حاضرة في الميدان، والتحرير التصوير وحتى رئاسة التحرير، وقد تختار هذا العمل لكون ظروفها تسمح لها بذلك وربما تفعل ذلك تحديا، كما قد تدخل ميدان الصحافة لكونه العمل الوحيد المتوفر أمامها، إذا ما نظرنا إلا تخصص دراستها، كل هذه المؤشرات تدل على أن العمل الصحفي في الجزائر لم يعد حكرا على فئة الذكور.

جدول رقم (02): توزيع المبحوثين حسب السن

السن	التكرار	النسبة%
30 - 20	16	%18,18
40 – 31	47	%53,40
50 – 41	16	%18,18
أكثر من 50	09	%10,22
المجموع:	88	% 100

تبين النتائج الكمية للجدول رقم 02: أن 53,40 % من المبحوثين يتراوح سنهم من 31 - 40، تليها الفئة العمرية التي يتراوح سنها من20- 30 و41-50 سنة بنسبة متساوية بلغت 18,18%، وأخيرا الفئة العمرية التي يتراوح سنها أكثر من 50 سنة بنسبة 10,22.

تكشف النتائج عن سيطرة الفئة التي يتراوح سنها من 31 إلى40 سنة على النشاط الصحفي وهو مؤشر إيجابي على اهتمام هذه المؤسسات بوجود العناصر الشابة القادرة على العمل وبذل الجهد، بينما تبقى فئة الصحفيين بين 20 و30 قلية نظرا لأن خبرتها قليلة في المجال ولا تزال تحت التكوين

والتدريب إلى جانب هذا يبين التحليل الاستعانة بالخبرة من أصحاب الأعمار السنية الأكبر في الفئتين الأخيرتين 41 – 50 وأكثر من 50 بنسبة قليلة باعتبار أنها فئة قريبة لسن التقاعد المعمول به في الجزائر وهو 60 سنة.

جدول رقم (03): توزيع المبحوثين حسب الحالة المدنية

الحالة المدنية	التكرار	النسبة%
أعزب	34	%38,63
متزوج	47	%53,40
أرمل	02	%2,27
مطلق	05	%5,68
المجموع:	88	% 100

حسب ما هو مبين في النتائج الكمية للجدول أعلاه احتلت نسبة المتزوجين من المبحوثين المرتبة الأولى بـ 53.40 % ، أما المرتبة الثانية كانت لغير المتزوجين بنسبة 38,63% وجاءت نسبة المطلقين في المرتبة الثالثة بنسبة 05.68% ، ونسجل آخر نسبة عن فئة الأرامل ب 2.27 %.

تشير الإحصائيات الكمية المسجلة في الجدول أعلاه أن نسبة كبيرة من المبحوثين من المتزوجين، في إشارة على أنه لم تعد مهنة الصحافة تشكل عائقا أمام الزواج وفي ذات الوقت فإن نسبة الصحفيين غير المتزوجين هي نسبة كبيرة أيضا، نظرا لتأخر سن الزواج في الجزائر، بسبب ضعف الدخل ونقص الإمكانيات، هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن الحالة الاجتماعية للصحفيين قد تنعكس سلبا على قابليتهم للزواج.

جدول رقم (04): توزيع المبحوثين حسب المستوى التعليمي

المستوى التعليمي	التكرار	النسبة%
مستوى ثانوي	05	%5,68
بكالوريا	10	%11,36
ليسانس	60	%68,18
دراسات عليا	13	%14,77
المجموع:	88	% 100

توضح النتائج الكمية للجدول أعلاه أن المبحوثين الحاصلين على تكوين جامعي يمثلون بنسبة 68.18% في حين يليها ذوي المستوى العالي بنسبة 14.77% ثم ذوي المستوى بكالوريا ب 11.5% وأخيرا ما نسبته 5.68% ذهبت إلى ذوي التخصص الثانوي.

وعموماً فإن النتائج تعكس ارتفاعاً في المستوى التعليمي وهو مؤشر إيجابي للارتقاء ويرجع ذلك إلى كون المؤسسات الصحفية الجزائرية تهتم أكثر بالمؤهلات الدراسية الجامعية على اعتبار أن مهنة الصحافة احترافية، أما المستوى الثانوي فقد يؤهل أصحابه للعمل كمراسلين أو في أقسام أخرى دون سواها كالإخراج مثلا، بينما أصحاب الدراسات العليا يكون لهم إنتاج فكري بحكم التحصيل العلمي لديهم لهذا تستغل هذه المؤسسات الصحفية قدراتهم الفكرية لزيادة جودة إنتاجها الإعلامي.

جدول رقم (05): توزيع المبحوثين حسب التخصص العلمي

التخصص العلمي	التكرار	النسبة%
إعلام	22	%25
تخصصات أخرى	64	%72,72
ليس لديهم تخصص	02	%2,27
المجموع:	88	% 100

من خلال النتائج الكمية المسجلة في الجدول رقم: (05) قد بلغت نسبة المبحوثين الحاصلين على شهادة في تخصص الإعلام 25% بينما بلغت نسبة الحاصلين على شهادات أخرى في تخصصات مختلفة 72.72% كأكبر نسبة، وكانت أخر نسبة مسجلة قدرت ب 02.27% لمبحوثين بدون تخصص.

من خلال قراءتنا للجدول أعلاه فقد تنوعت التخصصات العلمية التي حصل فيها المبحوثين على شهاداتهم ومما سبق يلاحظ أنه على الرغم من احتلال التخصص الإعلامي المركز الثاني بين التخصصات الأخرى فإن من الطبيعي أن يكون مؤهلهم الوحيد للعمل في هذا القطاع دون سواه، كما أن التخصص في المجال يزيد من درجة الثقة بالنفس، حول كيفية أداء الصحفيين لعملهم، وقدراتهم الإخبارية، والتي عادة ما تُبنى وفق ما اكتسبوه خلال مراحل التحصيل الجامعي أما عن احتلال التخصصات الأخرى المرتبة الأولى فإن هذا التنوع والتعدد يؤكد العلاقة الوثيقة بين الصحافة والعلوم الأخرى، لأن العمل الصحفي يحتاج إلى كافة التخصصات العلمية.

جدول رقم (06): توزيع المبحوثين حسب الشهادات الأخرى المتحصل عليها

الشهادات الأخرى	التكرار	النسبة%
محاسبة	02	%2,27
قانون أعمال	02	%2,27
إعلام آلي	10	%11,36
ترجمة	01	%1,13
مهندس في الري	01	%1,13
مراسل صحفي	01	%1,13
اقتصاد	01	%1,13
محرر صحفي	02	%2,27
تصوير فوتوغرافي	05	%5,68
تنمية بشرية	01	%1,13
لغات أجنبية	03	%3,40
الأرشيف والتوثيق	01	%1,13
فنون مطبعية	01	%1,13
سكرتارية	01	%1,13
ليس لديهم شهادات	56	%63,63
المجموع:	88	% 100

يبين من خلال الجدول أن 63,63 % من المبحوثين لا يملكون شهادات الأخرى مصاحبة لشهادتهم الدراسية، بينما 11,36% متحصلون على شهادات في الإعلام الآلي، لتقسم النسب المتبقية على تخصصات مراسلي صحفي ومصور حيث قدرة بنسبة بين 5,68% و1.13%

إلى جانب تخصصاتهم العلمية يملك 36.36% من المبحوثين شهادات إضافية لعل أكثرها في الإعلام الآلي وهذا أمر مؤكد إن لم نقل واجب خصوصا ونحن على أعتاب القرن الواحد والعشرين عصر التكنولوجيا الرقمية وجل القطاعات تعتمد على السرعة والخبرة في المجال التكنولوجي ولعل مهنة الصحافة أكثرهم فالعمل الصحفي أصبح يتطلب السرعة والدقة في التحرير والكتابة والإخراج ومعظم العمليات الفنية التي تشكل العناصر التيبوغرافية للجريدة.

جدول رقم (07): توزيع المبحوثين حسب اسم مؤسسة العمل

اسم مؤسسة العمل	التكرار	النسبة%
الجمهورية	23	%26,13
منبر الغرب	03	%3,40
الوصل	11	%12,5
الأمة	05	%5,68
منبر القراء	11	%12,5
الشباب	07	%7,95
صدى وهران	05	%5,68
البلاغ	03	%3,40
Le Quotidien d'Oran	04	%4,54
Réflexion	07	%7,95
Algérie Presse	09	%10,22
المجموع:	88	% 100

النتائج الكمية المسجلة في الجدول أعلاه توضح توزيع أفراد العينة حسب المؤسسات الصحفية التي يشتغلون فيها، فسجلنا أكبر نسبة في جريدة الجمهورية ب 26.13% وفي المرتبة الثانية كل من جريدتي الوصل ومنبر القراء بنسبة 12,5%، تليها جريدة الجزائر صحافة بنسبة 10,22%، وفي المرتبة الرابعة كل من جريدتي Réflexion و الشباب بنسبة 7,95%، لتتوزع باقي النسب على كل من الجرائد: صدى وهران، البلاغ، الأمة، Le Quotidien d'Oran، منبر الغرب

جدول رقم (08): توزيع المبحوثين حسب الوظيفة داخل المؤسسة الصحفية

الوظيفة داخل المؤسسة	التكرار	النسبة%
رئيس تحرير	07	%7,95
نائب رئيس تحرير	00	00
رئيس قسم	26	%29,54
صحفي محرر	31	%35,22
سكرتير تحرير	03	%3,40
مصور	02	%2,27
مراسل	03	%3,40
مخرج	04	%4,54
رسام	00	00
مصحح (مراجع)	01	%1,13
أخرى	02	%2,27
رئيس قسم / مصور	01	%1,13
رئيس قسم / صحفي محرر	03	%3,40
صحفي محرر / أخرى	03	%3,40
رئيس تحرير / أخرى	01	%1,13
صحفي محرر / مصحح (مراجع)	01	%1,13
المجموع:	88	% 100

من خلال النتائج الكمية المسجلة في الجدول رقم 08: يتبين أن النسبة الأعلى من القائمين بالاتصال هم من المحررين بنسبة35,22% ، تليها رتبة رئيس قسم بنسبة 29.54% ثم رتبة رئيس تحرير بنسبة 7.95% ، و باقي النسب مقسم على الوظائف المتبقية وتكاد تنعدم عند المصحح بنسبة 1,13%، ولم نسجل أي مفردة بالنسبة للرسامين.

من خلال قراءة الأرقام المسجلة أعلاه يتبين أن نسبة الصحفيين المحررين هم أكثر المبحوثين حضورا، ويرجع ذلك إلى طبيعة العمل الذي يتطلب عددا كبيرا من الصحافيين لإنجاز المهام بسرعة وتغطية أكبر قدر من الأحداث في المناطق الجغرافية مختلفة، تليها نسبة رؤساء الأقسام والتي تتطلب عدد محدود من العاملين لمختلف الصحفيين، الذين يتولون مهمة التسيير والتوجيه والتنسيق والتحرير معا لأن معظم رؤساء الأقسام هم في حد ذاتهم محررين يتولون منصبين في مؤسسة واحدة

مثلما كشفت الدراسة، أما نسبة رؤساء التحرير والتي جاءت منخفضة مقارنة بالوظائف الأخرى لكون هذه المناصب محدودة في المؤسسة التي تتولى تنظيم العمل والإشراف عليه، وفيما يخص المصورين والمصححين والمخرجين فنجده ضئيلة جدا في جل المؤسسات الصحفية التي تعتمد على منصب واحد لكل وظيفة وقد تتخلى عنه إذا توفر التخصص والخبرة في صحفي آخر.

جدول رقم (09): توزيع المبحوثين وفقا للانتساب لمؤسسة إعلامية قبل الالتحاق بهذه المؤسسة

الإجابة	التكرار	النسبة%
نعم	60	%68,18
لا	28	%31,81
المجموع	88	% 100

في الجدول رقم (09) ومن خلال ما بينته الإحصائيات الكمية لاحظنا أن نسبة 68,18% انتسبوا لمؤسسات إعلامية أخرى قبل اشتغالهم بالمؤسسة الحالية، بينما 31,81%، لم يسبق لهم العمل في مؤسسات أخرى غير هذه التي يشتغلون بها حاليا.

قراءة المعطيات في الجدول أعلاه تبين أن جرائد الدراسة لا تختلف عن الكثير من الجرائد الجزائرية في هذا الجانب، حيث يشهد طاقمها الصحفي تغييراً بين الوقت والآخر، بسبب هجرة الصحفيين نحو العناوين الجديدة أو تنقلهم الدائم بحثاً عن الظروف المهنية والمادية الأفضل خصوصا إذا ما سلمنا بأن جرائد التي أجريت عليها الدراسة حديثة النشأة إذا ما استثنيا جريدة الجمهورية.

جدول رقم (10): توزيع المبحوثين حسب سنوات الخبرة

سنوات الخبرة المهنية	التكرار	النسبة%
أقل من 05 سنوات	09	%10,22
من 05 إلى 10	40	%45,45
من 10 إلى 15	25	%28,40
من 15 إلى 20	10	%11,36
أكثر من 20 سنة	04	%4,54
المجموع:	88	% 100

تراوحت سنوات الخبرة في العمل الصحفي من خلال النتائج الكمية في الجدول أعلاه ما بين 05 سنوات إلى أقل من 10 سنة عند 45.45 % من المبحوثين، يليهم 28,40 % تراوحت خبرتهم ما بين 10 سنوات إلى

أقل من 15 سنوات، وهناك 11.36 % تراوحت خبرتهم ما بين 15 سنة إلى 20 سنة، و04.54 % تفوق خبرتهم في الميدان 20 سنة، و 10.22 % .تقل خبرتهم عن 5 سنوات .

من خلال نتائج الخبرة المهنية التي كشفتها الإحصائيات الكمية في الجدول أعلاه فإن فئة من 5 سنوات إلى 10 سنوات الأكثر نسبة نظرا لكون المؤسسات الصحفية عموما تحاول التجديد في عناصرها البشرية للالستفادة من الطاقات الفكرية التي تخرجها الجامعات الجزائرية، إذا ما نظرنا إلى هذه الخبرة التي تدل على أن أصحابها من ذوي خريجي الجامعات في السنوات الأخيرة وهذه الفئة تكون أكثر قابلية للعمل وأكثر مسايرة للتطورات الحاصلة والمبتكرات الجديدة.

كما أن فئة الأكثر من 10سنوات إلى 15 سنة لديها نفس الخصائص فضلا عن خبرتها الميدانية كعامل رئيس في تسجيلها لثاني نسبة من المبحوثين، كما أشارت النتائج أن فئتي الأكثر من15 سنة و20 سنة قد تجمع بين خصائص الخبرة الميدانية والدراية الجيدة بظروف العمل الصحفي رغم أن نسبتها ضئيلة إذا ما نظرنا إلى عامل السن الذي قد يقترب من سن التقاعد ما يعني تراجع المردود مقارنة بالعناصر الشابة، كما نشير في الأخير إلى الفئة التي لديها سنوات أقدمية في العمل أقل من خمس سنوات دلالة على أنها لا تزال قيد التكوين والتدريب وهذا مؤشر إلى وجود العديد من الصحفيين الشباب والمبتدئين الذين هم خريجو الجامعات الجدد، بعضهم جاء من تخصص الإعلام والاتصال وبعضهم من تخصصات مختلفة، حسب استطلاعاتنا.

المبحث الثاني: القائم بالاتصال وظروف العمل الصحفي

جدول رقم (11): توزيع المبحوثين حسب الصفة المهنية

الصفة المهنية	التكرار	النسبة%
عقد دائم	69	%78.40
عقد مؤقت	16	%18,18
متعاون	03	%3,40
أخرى	00	00
المجموع:	88	% 100

توضح البيانات الكمية في الجدول رقم:11 على أن 78.40 % من مجموع المبحوثين يربطهم عقد دائم بالمؤسسة، في حين 18,18% منهم يشتغلون عن طريق عقد مؤقت، بينما سجلنا نسبة 03.40 % لصحفيين يشتغلون بصفة متعاونين.

وبتمعن أكثر في معطيات الجدول أعلاه يتضح أن أغلب المبحوثين مستفيدون من عقد دائم على مستوى مؤسستهم الصحفية وهذا راجع إلى سياسة المؤسسة من جهة والشروط التي يضعها أغلب الصحفيين للالتحاق بالجريدة كشرط أساسي لأن مشكل العقود المؤقتة يراه الكثيرون عائقا أمام ممارسة نشاطهم حسب دراساتنا الاستطلاعية، رغم أن فئة منهم يشتغلون عن طريق عقد مؤقت وهذا ما يفسر الطابع الخاص للمؤسسة والخبرة المهنية من جهة أخرى فبعض المؤسسات لا تمنح عقود دائمة إلا لصحفيين بلغت سنوات عملهم أكثر من خمس سنوات، أما المتعاونون فهم يعتبرون الصحافة مهنة ثانوية ومنهم من يشتغلون في إطار تربصات جامعية.

جدول رقم (12): توزيع المبحوثين حسب دوام العمل

دوام العمل	التكرار	النسبة%
يوم كامل	43	%48,86
دوام نهاري	44	%50
دوام ليلي	01	%1,13
أخرى	00	00
المجموع:	88	% 100

النتائج الكمية للجدول رقم: (12) تظهر بأن المبحوثين يزاولون عملهم بدوام يوم نهاري حيث قدرت نسبته ب 50%، ويليها دوام يوم كامل لما يحتاجه المهنة من تواجد حسب الأحداث حيث قدرت ب 48,86%، أما دوام الليالي يكاد ينعدم بنسبة 1,13%

طبيعة العمل الصحفي وخصوصية المؤسسة الصحفية تفرض على القائمين بالاتصال دوام عمل محدد فنصف المبحوثين يشتغلون بدوام كامل، على غرار بقية الذين يشتغلون بنصف دوام نهاري، فأغلب المحررين يضطرون للعمل في الميدان صباحا وتحرير مواضيعهم مساءا، لذا يرتبطون بالمؤسسة الصحفية نهارا (نصف يوم) خصوصا الذين يقومون بتغطيات على مستوى المدينة التي لا تكلفهم الكثير من الوقت ميدانيا، بينما يضطر الأكثرية من الصحفيين للعمل ليوم كامل بحكم مناصبهم كرؤساء التحرير مثلا أو رؤساء أقسام، ومن جهة تختلف دوام العمل من مؤسسة عمومية على مؤسسة خاصة حسب متغيرات الأجر والتحفيزات.

جدول رقم (13): توزيع المبحوثين وفقا للتأمين داخل المؤسسة

الإجابة	التكرار	النسبة%
نعم	81	%92,04
لا	07	%7,95
المجموع:	88	% 100

حسب ما هو مبين في النتائج الكمية المسجلة في الجدول رقم: 13 فإن 92,04 % من المبحوثين مؤمنون داخل مؤسساتهم الصحفية، بينما 07,95% لم يستفيدوا من التأمين.

جدول رقم (14): توزيع المبحوثين وفقا لسبب عدم التأمين

أسباب عدم التأمين	التكرار	النسبة%
عقد مؤقت	01	% 14.28
مؤمن من طرف الجامعة	01	%14.28
لأن المؤسسة خاصة	01	%14.28
سبب خاص بالمؤسسة	02	28.57%
لم أطلب ذلك	01	%14.28
بدون إجابة	01	%14.28
المجموع:	07	% 100

النتائج الكمية للجدول رقم: (14) تظهر أسباب عدم وجود حماية قانونية، حيث أرجح 28.57% من المبحوثين السبب على أنه خاص بالمؤسسة، في حين هناك أسباب أخرى كعدم الحصول على عقد دائم والاستفادة من التأمين على مستوى مؤسسة أخرى وطبيعة ملكية المؤسسة الخاصة وعدم المطالبة

بالتأمين فقد توزعت نسبها بالتساوي حيث بلغت 14.28% من بين المبحوثين، وهي نفس النسبة عند المبحوثين الذين فضلوا عد تقديم أي إجابة.

كشفت المعطيات الكمية في الجدول أعلاه أن أكثر المبحوثين استفادوا من التأمين بينما نسبة غير المؤمنين ضئيلة جدا، فصفة التأمين أصبحت شرطا أساسيا تُلزَم به المؤسسات من طرف الدولة، غير أن البعض منها تتفادى تأمين الصحفيين لأسباب خاصة تتمثل في الهروب من دفع الضرائب المفروضة عليها وهذا ما نراه بوضوح في المؤسسات الخاصة عكس المؤسسات العمومية، وعن أسباب عدم التأمين حسب ما صرح بها المبحوثون فترجع لطبيعة العقد المؤقت الذي لا يستلزم تأمين صاحبه، كما أن استفادة بعض الصحفيين من تأمين على مستوى مؤسسات أخرى يجعلهم في غنى عن المطالبة بالتأمين في مؤسستهم الحالية خصوصا الذين يزاولون نشاطات خارج مجال الصحافة لذا لاحظنا من خلال النتائج نسبة من المبحوثين لم يطلبوا التأمين.

أما من الناحية القانونية فقد نوّه القانون العضوي للإعلام رقم: 12 – 05 إلى ضرورة التأمين كما جاء في نص مادة: 90 على: "يجب على الهيئة المستخدمة اكتتاب تأمين خاص على حياة كل صحفي يرسل إلى مناطق الحرب أو التمرد أو المناطق التي تشهد أوبئة أو كوارث طبيعية، أو أية منطقة أخرى قد تعرض حياته للخطر".[1]

بينما جاء في مادته 91: "يحق لكل صحفي لا يستفيد من التأمين خاص المذكور في المادة 90 أعلاه، رفض القيام بالتنقل المطلوب"، لا يمثل هذا الرفض خطأ مهنيا، ولا يمكن أن يتعرض الصحفي بسببه إلى عقوبة مهما كانت طبيعتها. [2]

1- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 02، قانون عضوي 12 يناير 2012، ص 29.

2- المرجع نفسه، ص 29.

جدول رقم (15): توزيع المبحوثين وفقا للحماية القانونية

الإجابة	التكرار	النسبة%
نعم	78	%88،63

لا	10	%11,36
المجموع:	88	% 100

بسؤال المبحوثين حول الحماية القانونية أجاب 88.63% بأنهم محميون قانونيا، أما 11.63% نفوا استفادتهم من الحماية القانونية هذا ما بينته النتائج الكمية في الجدول رقم: 15

جدول رقم (16): توزيع المبحوثين وفقا لسبب عدم وجود الحماية القانونية

أسباب عدم الحماية القانونية	التكرار	النسبة%
عد الحصول على عقد دائم	01	% 10
لأن المؤسسة خاصة	03	% 30
بدون إجابة	06	% 60
المجموع:	10	%100

النتائج الكمية للجدول رقم (16) تظهر أسباب عدم وجود حماية قانونية، حيث فضل 60% من المبحوثين عدم التصريح، في حين هناك أسباب أخرى عدم الحصول على عقد وطبيعة المؤسسة وتوزعت نسبها بالتساوي ما بين (30% إلى 10%).

فيما يخص الحماية القانونية بغض النظر عن طبيعة المؤسسة الصحفية أو طبيعة العقد الذي يربط الصحفي بمؤسسته فالحماية القانونية حق مشروع أقرّه أول قانون إعلام جزائري(82 – 01) في مادته 51 التي نصت على: "يضمن هذا القانون، وكذا أحكام القانون الأساسي العام للعامل وخاصة المادة 8 منه، الحماية القانونية للصحافي المحترف، أثناء ممارسة مهنته الصحافية".[1]

1- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **الجريدة الرسمية**، العدد 6، قانون الإعلام 6 فبراير 1982، ص 247.

جدول رقم (17): توزيع المبحوثين حسب قيمة الراتب (الأجر)

الأجر	التكرار	النسبة%
عال	08	%9,09

متوسط	55	%62،5
منخفض	25	%28,40
المجموع:	88	% 100

من خلال النتائج الكمية المسجلة في الجدول أعلاه يرى 62،5% من المبحوثين يصنفون أجورهم بالمتوسطة، بينما يعتبر 28,40% منهم أجورهم منخفضة، في حين يرى 9,09% من المبحوثين أن الأجر عال.

أوضحت نتائج التحليل التي كشفتها إجابات المبحوثين من خلال الأسئلة التي تعلقت بالراتب أن نسبة كبيرة منهم غير راضين ويعتبرون أجورهم غير مناسبة وهذا راجع لكون مهنة الصحافة لا تعرف أجور محددة ثم لعدم وجود قواعد ثابتة في تحديدها وتشهد تغييرات كثيرة من مؤسسة لأخرى وحسب ظروف الجريدة المادية، كما أن مرتباتهم لا تساوي الجهد المبذول، فضلا عن أنه لا يكفي متطلبات الحياة اليومية التي تعرف ارتفاع كبير في الأسعار، فأكثريتهم يعتمدون على راتبهم كمصدر دخل وحيد كما أثبتته النتائج الكمية المسجلة في الجدول رقم: (21).

جدول رقم (18): توزيع المبحوثين حسب طبيعة الراتب (الأجر)

طبيعة الراتب	التكرار	النسبة%
جد مناسب	06	%6,81
مناسب إلى حد ما	35	%39,77
غير مناسب	47	%53,40
المجموع:	88	% 100

يتعلق الجدول أعلاه برؤية القائمين بالاتصال للأجر الذي يتقاضونه نضير عملهم الصحفي، وتكشف النتائج الكمية لإجابات المبحوثين أن 53.40% لا يناسبهم المرتب و39.77% يعتبرون أجورهم مناسبة لحد ما بينما يؤكد 06.81% من نسبة المبحوثين على أن الأجر مناسب جدا.

جدول رقم (19): توزيع المبحوثين وفقا للطريقة المنتظمة الاستفادة من الراتب

الإجابة	التكرار	النسبة%
نعم	71	%80,68

لا	17	%19,31
المجموع:	88	% 100

من خلال الإحصائيات الكمية المسجلة في الجدول رقم: (19) صرح 80,68% من المبحوثين بأنهم يستفيدون من رواتبهم بطريقة منتظمة بينما نفى 19,31% الأمر.

كشف تحليل نتائج الجدول أعلاه أن معظم الصحفيين يتقاضون أجورهم في مواعيدها هذا ما يعكس النظام المتبع داخل المؤسسة الذي يتماشى وباقي المؤسسات الأخرى في اعتبار نظام الشهرية الأنسب لضمان حقوق الصحفيين والحفاظ على استقرار الجريدة خصوصا ما تعلق بجانبها المادي الاقتصادي، في حين صرح نسبة قليلة منهم بعدم تلقيهم أجورهم بطريقة نظامية لأسباب استثنائية تشهدها بعض المؤسسات الصحفية ولعل أبرزها طرق توزيع الإشهار على الصحف الذي بات يهدد مستقبل العديد من الجرائد ودفع ببعضها إلى الغلق مثلما أكدته دراساتنا الاستطلاعية.

جدول رقم (20): توزيع المبحوثين وفقا لأسباب عدم الاستفادة من الراتب بطريقة منتظمة

الأسباب	التكرار	النسبة%
أزمة مالية	06	% 35.29
حسب استفادة الجريدة من عائدات الإشهار	04	% 23.52
بدون إجابة	07	% 41.17
المجموع:	17	% 100

أوضحت النتائج الكمية للجدول رقم (20) أن نسبة 41,17 % لم يصرحوا بأسباب استفادتهم من رواتبهم بشكل منتظم، في حين قسمت النسب بين (35,29% و 23,52%) لباقي المبحوثين الذين رجحوا السبب إلى الأزمة الاقتصادية و ارتباط الدخل بعائدات الإشهار .

جدول رقم (21): توزيع المبحوثين وفقا لمصادر دخل أخرى

الإجابة	التكرار	النسبة%
نعم	32	%36,36
لا	56	%63,63

المجموع:	88	% 100

في الجدول أعلاه بينت النتائج الكمية أن 63,63% من المبحوثين لا يملكون مصادر دخل أخرى، بينما أكد 36,36% منهم على استفادتهم من مصادر دخل أخرى.

تحليل نتائج الجدول أعلاه توضح اعتماد أغلبية المبحوثين على رواتبهم كمصدر رئيسي لمداخيلهم اليومية مما يفسر صعوبة الحصول على عمل إضافي في ظل الأوضاع التي تشهدها الجزائر من أزمة عمل وعلى صعيد كبير إضافة إلى كون مهنة الصحافة جد متعبة تتطلب الكثير من الجهد والوقت اللذان يقفان سببا آخر في عدم قدرة الصحفي على شغل منصب عمل إضافي لتوفير عائدات مادية قد تسد الفراغ الذي يعانيه من تدني الرواتب، في حين أن نسبة قليلة من المبحوثين لديهم مصادر دخل أخرى قد تكون من مشاريع خاصة أو الاشتغال في أكثر من مؤسسة صحفية في آن واحد كما أثبتته نتائج الدراسة الاستطلاعية وهذا مؤشر آخر على عدم رضا القائمين بالاتصال عن رواتبهم هذا ما يفسر النتائج المقدمة في الجدول رقم: (18).

كما أن إمكانية تغيير العمل الصحفي مقابل عمل آخر أحسن كون المردود المادي الذي يتقاضونه لا يلبي احتياجاتهم ,ما يهدد بعدم تفرغهم للمهنة وممارسة مهنة أخرى جانبية لزيادة الدخل أو ممارستها بشكل هامشي.

جدول رقم (22): توزيع المبحوثين حسب الاستفادة من ترقية عمل

الإجابة	التكرار	النسبة%
نعم	37	%42,04
لا	51	%57,95
المجموع:	88	% 100

توضح النتائج الكمية للجدول أعلاه بأن 57,95% من المبحوثين لم يستفيدوا من ترقيات خلال مدة التي عملوا فيها في المؤسسات الصحفية، بينما 42,04% تحصلوا على ترقيات عمل.

القراءة التحليلية للجدول أعلاه تؤكد أن مؤشر الترقية في المؤسسات الصحفية يعود بدرجة أولى إلى طبيعة المؤسسة بحد ذاتها من خلال ملكيتها فالجرائد العامة تساهم في ترقية صحفيها باعتبارهم موظفين تابعين للقطاع العام بينما تبقى مسألة الترقية في المؤسسات الخاصة مرهونة بالخبرة المهنية للصحفي من جهة ومنصبه داخل المؤسسة من جهة أخرى، وعموما وبغض النظر عن طبيعة المؤسسة فإن عامل الترقية كحافز يؤثر إيجابا على الإبداع والأداء المتميز.

جدول رقم (23): توزيع المبحوثين حسب الحصول على تحفيزات مادية

الإجابة	التكرار	النسبة%
نعم	06	%6,81
لا	82	%93.18
المجموع:	88	% 100

سجلنا كميا من خلال الجدول أعلاه نسبة 93,18% من المبحوثين لا يتحصلون تحفيزات مادية، بينما نسبة 6,81% منهم يتحصلون على تحفيزات.

كشفت القراءة التحليلية للجدول أعلاه أن نسبة كبيرة من المبحوثين لم يستفيدوا من تحفيزات مادية فالمشاكل الاقتصادية التي تعاني منها معظم الجرائد المدروسة تقف سببا وراء نقص التحفيزات المادية المقدمة للصحفيين نضير مجهوداتهم المقدمة، باستثناء بعض المؤسسات التي تمنح بعض الصحفيين تحفيزات ولكن استثنائية أو مناسباتية حسب ما تبين لنا من دراستنا الاستطلاعية.

وقد اعتبر قانون الإعلام 82-01 التحفيزات والامتيازات حق من حقوق الصحفي المحترف فنصت مادته: 52 على: "يستفيد الصحافي المحترف، كل الحقوق والامتيازات المادية والمعنوية الناتجة عن طبيعة مهنته الصحافية وفقا لأحكام القانون الأساسي العام للعامل، لاسيما المواد من 187 إلى 198 منه، والنصوص التشريعية والتنظيمية الصادرة لتطبيقه".[1]

1- الجريدة الرسمية، العدد 6، 1982، مرجع سبق ذكره، ص 247 .

جدول رقم (24): توزيع المبحوثين حسب موقع العمل بالنسبة لمقر الإقامة

موقع العمل	التكرار	النسبة%
قريب	20	%22,72
متوسط	45	%51,13
بعيد	23	%26,13

المجموع:	88	% 100

أجاب 51,13 % من المبحوثين بأن المسافة التي تربط بين مقر عملهم ومكان إقامتهم متوسطة، في حين سجلنا نسبة 26,13 % يقطنون بعيدا عن مكان العمل، واعتبر نسبة 22,72% من المبحوثين أنها قريبة.

الصحفيون المعنيون بعينة الدراسة يشتغلون في نفس المدن التي تقع بها مقرات سكنهم مما يفسر أكثر إجاباتهم التي اعتبرت مقر العمل بالمتوسط حيث لا يعنانون صعوبة كبيرة في الوصول إذا ما أخذنا بعين الاعتبار توفر المواصلات، باستثناء المراسلين فهم غير مجبرون للتنقل يوميا.

المبحث الثّالث: القائم بالاتصال وطبيعة الممارسة المهنية

جدول رقم (25): توزيع المبحوثين وفقا لدوافع اختيار المهنة

دوافع اختيار المهنة	تكرار	نسبة%
مجرد هواية	06	%6,81
تناسب مع ميولاتي	40	%45,45

تتناسب وتخصص دراستي	21	%23,86
الاحتكاك بالآخرين	01	%1,13
للحصول على أجر أكبر	01	%1,13
أخرى	02	%2,27
مجرد هواية / تناسب مع ميولاتي / تتناسب وتخصص دراستي / للحصول على أجر أكبر	01	%1,13
تناسب مع ميولاتي / الاحتكاك بالآخرين	06	%6,81
تناسب مع ميولاتي / تتناسب وتخصص دراستي	06	%6,81
تناسب مع ميولاتي / أخرى	01	%1,13
تناسب مع ميولاتي / تتناسب وتخصص دراستي / الاحتكاك بالآخرين	01	%1,13
مجرد هواية / للحصول على أجر أكبر	01	%1,13
تتناسب وتخصص دراستي / تتناسب وتخصص دراستي	01	%1,13
المجموع:	88	% 100

في الجدول رقم: (25) ومن خلال ما بينته الإحصائيات الكمية رتب القائمون بالاتصال الدوافع التي كانت وراء اختيارهم العمل بالصحافة على النحو الآتي:

جاءت ميول الصحفيين في المرتبة الأولى بنسبة 45.45%، واحتل التخصص الدراسي المرتبة الثانية بنسبة 23.86%، وجاء مجرد هواية كسبب في اختيار مهنة الصحافة في المرتبة الثالثة بنسبة 06.81%، كما رأى 1.13 %من المبحوثين أن المهنة تتيح الاحتكاك بالآخرين وتوفر الأجر الأكبر، وتوزعت باقي النسب حول المبحوثين الذين أجابوا بأكثر من دافع في آن واحد وكانت نسبهم ما بين: 1,13% إلى 6,81%

تشير إجابات الصحفيين إلى أن الميول والتخصص في المجال الإعلامي تقدما عن بقية أسباب الالتحاق بالعمل بصحف الدراسة، إذ أن معظم المبحوثين كان لديهم ميلا لممارسة العمل الصحفي، فضلا عن التخصص في المجال الإعلامي، بالرغبة في العمل هي بحد ذاتها دافع كبيرا للإبداع بغض النظر عن توفر المؤهل العلمي أو التخصص في المجال.

كما أن اتجاهات الصحفيين الذين برروا سبب اختيار المهنة بدافع الحصول على أجر أكبر دلالة على أن العمل في الصحف لا يعبر عن رغبة شخصية في الصحافة وإنما لمجرد الاسترزاق مثله مثل أي وظيفة أخرى، وهذه النظرة الضيقة للصحافة على أنها وظيفة تحد من إبداع الصحفيين وتجعل من العمل الصحفي عملا روتينيا في قوالب جاهزة لأنه مجرد موظف يؤدي نفس العمل يوميا.

جدول رقم (26): توزيع المبحوثين حسب طريقة الحصول على الوظيفة

طريقة الحصول على الوظيفة	التكرار	النسبة%
المشاركة في مسابقة التوظيف	12	%13,63
عن طريق الوساطة	02	%2,27
توفر المؤهل العلمي المناسب	16	%18,18
بفضل تجربتك في الميدان	19	%21,59
اختبار ميداني	21	%23,86
عن طريق الصدفة	09	%10,22
أخرى	01	%1,13
توفر المؤهل العلمي المناسب المشاركة في مسابقة التوظيف	02	%2,27
تتناسب وتخصص دراستي / أخرى	01	%1,13
توفر المؤهل العلمي المناسب / بفضل تجربتك في الميدان	02	%2,27
اختبار ميداني / عن طريق الصدفة	01	%1,13
عن طريق الصدفة / تتناسب وتخصص دراستي	01	%1,13
المشاركة في مسابقة التوظيف / المشاركة في مسابقة التوظيف	01	%1,13
المجموع:	88	% 100

توضح النتائج الكمية المشار إليها في الجدول أعلاه، أن الاختبار الميداني يأتي على رأس الأساليب التي حصل بواسطتها الصحفيون على عملهم، إذ بلغت نسبة المصرحين بذلك 23.86%، ويأتي في المرتبة الثانية التجربة في الميدان بنسبة 21.59%، بينما احتل المؤهل العلمي المرتبة الثالثة وذلك بنسبة 18.18%، في حين تأتي المشاركة في مسابقة توظيف في المرتبة الثالثة بنسبة 13.63%، في حين احتلت الصدفة المرتبة الرابعة من بين الأساليب بنسبة 10.22%

تشير النتائج المتحصل عليها أعلاه إلى أن الاختبارات الميدانية شرط أساسي للتوظيف في مجال الصحافة على خلاف الاختبارات الكتابية فالميدان دائما يفصل في كفاءة الصحفي إذ من خلالها يتم انتقاء أحسن الصحفيين بطريقة موضوعية، وإعطاء الفرص للجميع لإبراز الكفاءات والقدرات والمؤهلات عوض الاكتفاء بالشهادة والتخصص في الإعلام، بينما يعد الاعتماد على التجربة من الشروط الأساسية للالتحاق بمهنة الصحافة، حيث تعد شرطًا أساسيا في متطلبات العمل خصوصا بالنسبة للمؤسسات الخاصة، فضلا عن المؤهل العلمي والتخصص الجامعي المناسب الذي يساهم في حصول المبحوثين على وظائفهم في مجال الصحافة، بحيث تعتبر الأرضية النظرية التي يتلقاها خريجو

الصحافة فيما يتعلق بتقنيات الكتابة الصحفية وتقنيات الرسالة الإخبارية مفيد جدا لممارسة المهنة،خصوصا عند المشاركة في مسابقات التوظيف التي تعد أسلوبا آخر خصوصا في الجرائد العمومية، كما تحتل الصدفة مكانا ضمن أساليب المبحوثين هذا ما نراه في الصحف الحديثة النشأة والتي تشهد نقص في عدد الصحفيين أمام كل هذا فقد صرح بعض الصحفيين عن تدخل عامل العلاقات والوساطة في حصولهم على وظيفتهم بنسج علاقات شخصية مع المسؤولين على المؤسسات الإعلامية وهو أمر واقع في مجتمع جزائري يشق فيه العديد من إطاراته مناصب عملهم عن طريق الوساطة في ظل أزمة بطالة ونقص في مناصب العمل نشهدها الجزائر في الآونة الأخيرة، هذا ما قد يضر بمهنة الصحافة وينعكس على قدرات الصحفيين في انتقاء ونشر الأخبار.

جدول رقم (27): توزيع المبحوثين وفقا للعمل في أكثر من مؤسسة صحفية

الإجابة	التكرار	النسبة%
نعم	13	%14,77
لا	75	%85,22
المجموع:	88	% 100

في الجدول أعلاه ومن خلال ما بينته الإحصائيات الكمية صرح القائمون بالاتصال بعدم عملهم في أكثر بمؤسسة إعلامية في نفس الوقت بنسبة 85,22%، بينما نسبة 14,77% من المبحوثين أكدوا اشتغالهم في أكثر من مؤسسة صحفية في نفس الوقت.

جدول رقم (28): توزيع المبحوثين وفقا لالتحاقهم بدورات تدريبية

الإجابة	التكرار	النسبة%
نعم	38	%43,18
لا	50	%56,81
المجموع:	88	% 100

من خلال النتائج الكمية لجدول رقم: (28) بلغت نسبة المبحوثين المستفيدين من دورات تدريبية 43.18% ، بينما 56.81% من المبحوثين لم يتحصلوا على دورات تدريبية وهي نسبة كبيرة جدا.

جدول رقم (29): توزيع المبحوثين حسب جهات التدريب

جهات التدريب	التكرار	النسبة%
مبادرة من المؤسسة الصحفية	10	% 26.31

مبادرة من الدولة (حكومية)	08	% 21.05
مبادرة من مؤسسة خاصة	04	% 10.52
جهات خارج الوطن	03	% 07.89
أخرى	00	00
مبادرة من الدولة (حكومية) / مبادرة من مؤسسة خاصة	03	% 07.89
مبادرة من المؤسسة الصحفية / مبادرة من الدولة (حكومية)	07	% 18.42
مبادرة من الدولة (حكومية) / أخرى	01	% 02.63
مبادرة من المؤسسة الصحفية / مبادرة من مؤسسة خاصة	01	% 02.63
مبادرة من الدولة (حكومية) / جهات خارج الوطن	01	% 02.63
المجموع:	38	% 100

يتضح من إجابات الصحفيين حسب النتائج الكمية في الجدول رقم: (29) أن معظم التدريبات التي تلقوها كانت المؤسسة الصحفية وبمبادرة من الدولة بنسب متقاربة 22.31% و 21.05 % على التوالي، بينما استفاد 10.52 %من المبحوثين من دورات تدريبية تحت إشراف مؤسسات خاصة، ونسبة 07.89% من المبحوثين تلقوا تدريبا خارج الوطن، وتوزعت بقية النسب على مبحوثين استفادوا من دورات تحت إشراف أكثر من مؤسسة في آن واحد.

جدول رقم (30): توزيع المبحوثين حسب عدد دورات التدريب

عدد دورات التدريب	التكرار	النسبة%
من: 01 إلى: 03	23	% 60.52
من: 04 إلى: 06	04	% 10.52
أكثر من 06 دورات	02	% 05.26
لم يصرحوا بعدد الدورات	09	% 23.68
المجموع:	38	%100

في الجدول رقم: (30) بينت النتائج الكمية أن 60,52% من المبحوثين أجروا من 1 دورة إلى 3 دورات وهي النسبة الأكبر بينما احتلت المرتبة الثاني من 4 إلى 6 دورات بنسبة 10,52% و المرتبة الثالثة كانت للمبحوثين الذي تحصلوا على أكثر من 6 دورات بنسبة 5,26% في حين فضل 23,68% من المبحوثين بعدم التصريح بعدد الدورات.

جدول رقم (31): توزيع المبحوثين حسب مدة التدريب

الإجابة	التكرار	النسبة%
من: يوم إلى: أسبوع	10	%11,36
من: أسبوع إلى: 15 يوم	06	%6,81
من: 15 يوم إلى: شهر	02	%2,27
أكثر من شهر	04	%4,54
غير محددة	16	%18,18
المجموع:	38	% 100

الجدول أعلاه يبين مدة التدريب التي تلقاها الصحفيين في مسارهم المهني وحسب الإحصائيات الكمية فإن 11,36% من المبحوثين استفادوا من دورات تدريبية لتراوحت من يوم إلى أسبوع، بينما نسبة 6,81% من أسبوع إلى أسبوعين، في حين سجلنا نسبة 2,27% من: 15 يوم إلى: شهر، أما أكثر من شهر فاستقرت النسبة عند 4,54%، ونسبة 18,18% من المبحوثين لم يحددوا مدة تدريبهم.

يتضح من خلال قراءاتنا للإحصائيات الكمية المسجلة في الجداول :(28)، (29)، (30) و(31) على التوالي، والمتعلقة بمؤشر التدريب فإن أن أكثر من نصف المبحوثين لم يستفيدوا من دورات تدريبية في مجال الصحافة وهو ما يفسر بصفة عامة نقص في فرص التدريب المتوفرة أمام الصحفيين، ويرجع السبب في ذلك لنقص الإمكانيات المادية سواء من طرف الدولة أو المؤسسة الصحفية بحد ذاتها، كما أن نقص الخبرة والكفاءة حال دون ذلك.

كما بينت النتائج فيما يخص المتحصلين على دورات تدريبية أن معظم هذه التدريبات التي تلقوها كانت مبادرة من المؤسسة الصحفية بحد ذاتها ولم تتجاوز الأكثر من 03 أيام كأقصى حد، هذا ما يفسر نقص العامل المادي في تسيير مثل هذه الدورات التي تعتبر مفيدة جدا للصحفيين.

ونظرا للأهمية البالغة للتدريب والتكوين في المجال الصحافي فقد اجتهد المشرع الجزائري في توضيح هذه الأهمية من خلال قانون الإعلام في نسختيه 1982 و 2012 فجاءت المادة: 40 من قانون 01/82 لتقر: "للصحافيين المحترفين الحق في التكوين المهني المستمر، ويهدف هذا التكوين في إطار الأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها في هذا المجال، وضمن الترقية السياسية والاجتماعية، إلى تمكين الصحافيين المحترفين من:

- إثراء و تجديد المعارف العامة للرفع من مستواهم المهني والثقافي.
- اكتساب معلومات و مهارات جديدة مرتبطة بميادين متخصصة ذات الصلة بنشاطهم
- الترقية الداخلية من خلال تحويل الصحافيين من تخصص إلى أخر في نفس الوقت.

ويتم هذا التكوين المهني المستمر بواسطة تداريب أو ملتقيات.[1]

أما قانون الإعلام 2012 فنص في مادتة 128: "تساهم الدولة في رفع المستوى المهني للصحفيين عن طريق التكوين"، تحديد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

أما المادة 129: "يجب على المؤسسات الإعلامية أن تخصص سنويا نسبة 2 % من أرباحها السنوية لتكوين الصحفيين و ترقية الأداء الإعلامي".[2]

جدول رقم (32): توزيع المبحوثين حسب نوع ملكية الجريدة التي يشتغلون فيها

ملكية الجريدة	التكرار	النسبة%
حكومية (عمومية)	23	%26,13
خاصة	65	%73,86
المجموع:	88	% 100

من خلال النتائج الكمية لجدول رقم 32 بين أن المبحوثين ينتمون إلى المؤسسات الصحفية الخاصة بنسبة 73,86%، في حين 26,13% يشغلون في مؤسسة عمومية وهذا راجع إلى أن المؤسسة الصحفية الموجودة ضمن مجتمع البحث عمومية ممثلة في جريدة الجمهورية.

1- الجريدة الرسمية، العدد 6، 1982، مرجع سبق ذكره، ص 246.

2- الجريدة الرسمية، العدد 02، 2012، مرجع سبق ذكره، ص 32.

جدول رقم (33): توزيع المبحوثين حسب طبيعة الصحيفة

طبيعة الصحيفة	التكرار	النسبة%
يومية إخبارية	88	%100
يومية متخصصة	00	00
أسبوعية إخبارية	00	00

أسبوعية متخصصة	00	00
المجموع:	88	%100

النتائج الكمية المتحصل عليها من خلال الجدول أعلاه بينت أن نسبة 100% من المؤسسات الصحفية التي يشتغل فيها أفراد العينة ذات طابع يومي إخباري.

رقم (34): توزيع المبحوثين وفقا لنوع اللغات التي يجيدونها

اللغة	التكرار	النسبة%
العربية	07	%7,95
الفرنسية	04	%4,54
الانجليزية	00	00
الأمازيغية	00	00
أخرى	00	00
العربية / الفرنسية / أخرى	01	%1,13
العربية / الفرنسية	41	%46,59
العربية / الفرنسية / الانجليزية	23	%26,13
العربية / الفرنسية / الانجليزية / أخرى	08	%9,09
العربية / الانجليزية	02	%2,27
العربية / الفرنسية / الأمازيغية	01	%1,13
الفرنسية / الانجليزية	01	%1,13
المجموع:	88	% 100

أجاب 46.59 % من القائمين بالاتصال في صحف الدراسة حسب النتائج الكمية المسجلة في الجدول رقم: 34 أنهم يتقنون اللغة الفرنسية والعربية معا، وبهذا تحتل المرتبة الأولى، ويتقن 26.13 % من المبحوثين اللغات الثلاث العربية، الفرنسية والانجليزية وتأتي هذه النسبة في المرتبة الثانية، وسجلنا نسبة: 09.09% من المبحوثين الذين يتقنون اللغات الثلاث إضافة غلى لغات أخرى كالاسبانية والألمانية، أما بالنسبة للغة العربية منفردة فسجلنا نسبة 7.95% ونسبة 4.54% لغة فرنسية وحدها، وتوزعت باقي النتائج بنسب ضئيلة على بقية المبحوثين ممن يجيدون استعمال لغات مزدوجة ومتعددة حسب ما هو موضح في الجدول أعلاه.

اتضح من الإجابات أن نصف أفراد مجتمع البحث يتقنون اللغتين العربية والفرنسية معا ويجيدون التعامل بها، وهو أمر منطقي باعتبار، اللغة العربية هي اللغة الرسمية في الجزائر، فكان أول قانون إعلام في الجزائر السباق لتجسيد تعميم اللغة العربية في الإعلام فنص في مادته الرابعة على: "مع العمل دوما على استعمال اللغة الوطنية و تعميمها، يتم الإعلام من خلال نشريات إخبارية عامة، ونشريات متخصصة، ووسائل سمعية بصرية".[1]

كما أن اللغة الفرنسية هي اللغة الأجنبية الأولى لأسباب تاريخية ترجع إلى الاستعمار الفرنسي بالرغم من سياسة التعريب التي انتهجتها الجزائر بعد الاستقلال، إلا أن اللغة الفرنسية في الجزائر لا تزال هي اللغة الأولى في المؤسسات والإدارات الرسمية الجزائرية، وهذا ما يفسر ويرجع هذا التقارب إلى الازدواجية اللغوية عربية - فرنسية (التي تعرفها الجزائر نتيجة لظروف استعمارية تاريخية لم تنجح سياسة التعريب في القضاء عليها رغم تعاقب السنون.

كما أن مجتمع البحث ضم جرائد صادرة باللغة الفرنسية مما يفسر ارتفاع نسبة الاعتماد عليها، كما أن اعتماد بعض المبحوثين على اللغة الانجليزية كلغة ثالثة دلالة على أنها لغة عالمية والأكثر تعاملا وسهل التواصل بها، كما أن هذا لم ينفي إتقان نسبة من المبحوثين للغات أخرى كالاسبانية والألمانية وهذا دلالة على ثقافة الصحفي الواسعة وحبه للاستطلاع لأن معرفة القائمين بالاتصال للغات الأجنبية يعد مقوما أساسيا في إطلاعهم على خبرات مختلفة، لتطوير أدائهم الصحفي، وقدراتهم على تقييم المواد الخبرية الأجنبية لانتقاء ما يتلاءم مع احتياجات المجتمع الجزائري.

1- الجريدة الرسمية، العدد 6، 1982، مرجع سبق ذكره، ص 242.

جدول رقم (35): توزيع المبحوثين وفقا لطبيعة العلاقات بين زملاء العمل

طبيعة العلاقات	التكرار	النسبة%
ودية متعاونة	21	%23,86
احترام متبادل	35	%39,77
متوازنة ومعقولة لحد ما	05	%5,68

تنافس	00	00
غيرة وحسد	04	%4,54
أخرى	00	00
ودية متعاونة / احترام متبادل	18	%20,45
ودية متعاونة / احترام متبادل / متوازنة ومعقولة لحد ما	02	%2,27
احترام متبادل / متوازنة ومعقولة لحد ما	01	%1,13
ودية متعاونة / احترام متبادل / متوازنة ومعقولة لحد ما / تنافس	01	%1,13
بدون إجابة	01	%1,13
المجموع:	88	% 100

باطلاعنا على النتائج الكمية المدونة في الجدول رقم(35) تبين لنا أن نسبة 39,77% من المبحوثين يعتبرون طبيعة العلاقة بينهم وبين زملائهم في العمل محترمة متبادلة، بينما يصف نسبة 23,86% منهم العلاقة بالودية المتعاونة، وأشار 5,68% من المبحوثين إلى طبيعة العلاقة بالمتوازنة والمعقولة لحد في حين صرح نسبة 4,54% بان طبيعة العلاقة يسودها الغيرة والحسد، في حين أجاب باقي المبحوثين على أكثر من مؤشر في آن واحد وتوزعت نسبهم بين: 1,13% إلى20,45% سجلت عند صفتي ودية متعاونة واحترام متبادل في إجابة واحدة.

حيث تدل هذه النتيجة أن الصحفيين يعملون في جو يسوده الاحترام المتبادل وهو مؤشر قوي لصيرورة العمل بشكل منتظم يوفر الاستقرار المهني المطلوب في جميع المؤسسات، أما طبيعة العلاقة الودية المتعاونة تعطي دفعة قوية للعمل الصحفي الجماعي، فالعمل الصحفي لا يعتمد على التميز الفردي بقدر ما يعتمد على الفريق الصحفي ككل، على غرار العلاقات المتوزانة، أما عن الأجواء المتوترة وهي ما وصفها بعض المبحوثون بمؤشر الغيرة والحسد فهذا شيء طبيعي إذا ما نظرنا على جانبه الإيجابي حتى تظهر المواهب الفردية ولا تذوب في العمل الجماعي ويظهر التميز الشخصي والمنافسة الشريفة، وكل هذه المعطيات تعكس قيمة العمل الإعلامي الذي تقدمه الجريدة وطاقمه الصحفي.

جدول رقم (36): توزيع المبحوثين وفقا لطبيعة العلاقة مع رؤساء العمل

طبيعة العلاقة	التكرار	النسبة%
ودية رسمية	61	%69,31

متحفظة مقبولة	22	%25
علاقة متوترة	01	%1,13
سيئة	01	%1,13
أخرى	00	00
ودية رسمية / أخرى	01	%1,13
ودية رسمية / متحفظة مقبولة	02	%2,27
المجموع:	88	% 100

باطلاعنا على النتائج الكمية المدونة في الجدول رقم(36) يمثل المبحوثين الذين يصفون طبيعة العلاقة بينهم وبين رؤساء العمل ودية رسمية نسبته69,31% من المبحوثين وتأتي صفة متحفظة مقبولة ب نسبة25% ، بينما جمع المبحوثين بين صفتين ودية رسمية و متحفظة مقبولة ب نسبة 2,27% في حين تساوت نسب المؤشرات علاقة متوترة و سيئة بنسبة 1,13% و هذا يبين جو العمل السائد في المؤسسات الصحفية.

تشير هذه النسب إلى وجود بيئة عمل مقبولة على صعيد العلاقات العمل بين الصحفيين ورؤسائهم، بين ودية ورسمية ومتحفظة، هذه المؤشرات تخلق جو عمل مثالي ومريح داخل المؤسسة الصحفية، غير أن طبيعة العلاقات الرسمية المتحفظة يراها الكثير من الصحفيين غير مريحة لأنها تخلق فجوات بعيدة بين الرئيس ومرؤوسيه في العمل ما يقلل نسبة الاحتكاك والتفاعلية والاستماع بين الطرفين.

أما في ما يخص علاقة التوتر مع الرؤساء كما أشارت البيانات المسجلة تبقى نسبتها ضعيفة ووجود مثل هذه العلاقات أمر وارد، فطبيعة العمل في قطاع الصحافة وبناءا على خبرة الكثير من الصحفيين، يرون أن العلاقة مع المسؤولين خاضعة في كثير من الأحيان للعلاقات الشخصية وتقارب القناعات الفكرية والإيديولوجية، لذلك يشكو بعض الصحفيين من التوتر ولكن بنسبة قليلة نتيجة ضغط العمل من جهة ومن تفشي ظاهرة التسيب والانحياز لصحفيين على حساب آخرين حسب طبيعة علاقتهم برؤسائهم الذين يمارسون نوع من التميز العنصري.

جدول رقم (37): ترتيب الصحفيين للمصادر الإخبارية التي يعتمدون عليها

المصادر	التكرار	النسبة%
علاقات شخصية	22	%25
وكالة الأنباء	18	%20,45

وزارات وهيئات رسمية	15	%17,04
الانترنيت	12	%13,63
مواقع التواصل الاجتماعي	10	%11,36
الإذاعة والتلفزيون	05	%5,68
صحف أخرى	03	%3,40
بريد القراء	02	%2,27
أخرى	01	%1,13
المجموع:	88	% 100

توضح النتائج الكمية للجدول رقم: (37) ترتيب الصحفيين للمصادر الإعلامية التي يعتمدون عليها في الحصول على الأخبار والتي جاءت على النحو الآتي: احتلت العلاقات الشخصية المرتبة الأولى بنسبة 25% من مجموع المبحوثين بينما جاءت وكالة الأنباء ثانيا في ترتيب خيارات الصحفيين بنسبة 20.45% تليها الوزارات والهيئات نسبة 17.04%، بينما احتلت الانترنيت المرتبة الرابعة بنسبة 13.63 % وعادت المرتبة الخامسة من بين خيارات الصحافيين لمواقع التواصل الاجتماعي بنسبة 11,36%، وتوزعت باقي النسب بشكل متفاوت بين بقية المصادر على الترتيب:

الإذاعة والتلفزيون بنسبة5,68%، صحف أخرى نسبة 3,40%، بريد القراء بنسبة 2,27% ، ومصادر أخرى بنسبة 1,13%

تدل النتائج المسجلة أعلاه على عدة مؤشرات هي:

اعتماد نسبة كبيرة من الصحفيين على العلاقات الشخصية كمصدر أول للمعلومات والأخبار دلالة على أن هذه العلاقات التي ذكرها الصحفيون ورتبوها في أولويات مصادرهم الإخبارية، واقعاً مستتراً في محيطهم المهني يديره النفوذ وشبكة العلاقات الشخصية، سواء تلك التي ينسجها الصحفي على مدار سنوات خدمته، أو تلك التي يفرضها القائمون على الجريدة، والتي هي في النهاية مصلحة مشتركة كما يراها بعض الصحفيون في ظل استمرار احتكار الدولة لبعض مصادر المعلومات، أما اعتماد الصحفيين على وكالة الأنباء كمصدر هام للمعلومات كونها وسيلة إعلامية تتميز بتدفق مستمر وكبير للأخبار، ويستقبل الصحفيون المعلومات والأخبار وهم جالسين في مكاتبهم، وهو ما يساعد على التقليل من حجم الجهد الذي يبذلونه في تغطية الكثير من الأحداث، هذا من جهة، ومن جهة أخرى، فإن أسلوب تحرير البرقية لا يكلف الصحفي أحيانا سوى تغيير العنوان، وحذف بعض الرموز (الكود التي تحملها أي برقية كالتاريخ والتوقيت.... الخ)، فضلا عن أن وكالة الأنباء تساعد الصحف في

تخصيص مساحات معينة يمكن ملؤها من خلال الأخبار التي تبثها، خاصة وأنه في بعض الأحيان تكون وكالة الأنباء السباقة في معرفة الأخبار وعلى وجه الخصوص تصريحات المسؤولين، هذا ما انعكس سلبا على أداء الصحفي المهني خصوصا في الميدان مما قلل من خبرته المكتسبة في المجال، كما أن هذا الاعتماد الكبير يقضي على طموح الصحفي وإبداعه في الأداء والممارسة المهنية، كما تعد الهيئات والوزارات بالنسبة للصحفي من المصادر الحية والرسمية، وقد يرجع اعتماد القائمين بالاتصال على هذا النوع من المصادر، إلى الجهود التي تبذلها المصادر الرسمية لاحتواء عملية نشر الأخبار، أو إلى محدودية المصادر التنظيمية ومحدودية المادة المتوافرة، وظروف إنتاج الصحيفة، فضلا عن أن الصحفي يرى أن الأسلوب الوحيد الذي يمكن أن يجنبه الوقوع في جلب أخبار خاطئة أو غير صحيحة أو غير دقيقة بحثا عن السبق الصحفي والمصداقية، أما تعود أسباب الاعتماد على هذه الوسيلة الحديثة إلى سرعة نقلها للمعلومة، دون بذل الكثير من الجهد في سبيل الحصول عليها، وبالرغم من المزايا المعلوماتية للانترنت، فإن هناك العديد من السلبيات، كعدم دقة المعلومات والتضليل وجهل مصدرها، كما أن مصادرها يمكن أن تزيف المعلومات، كما أن التعامل معها يكلف الكثير من الجهد والوقت في إجراءات فحص للمعلومات ولمصداقية المصادر ومرجعيتها لذا فإن اعتماد القائمين بالاتصال عليها ضئيل جدا.

ونفس الأمر تقريبا بالنسبة لمواقع التواصل الاجتماعي التي يراها بعض القائمين بالاتصال مصدرا يساعد في تحقيق السبق الصحفي في نقل ونشر الأخبار خصوصا من خلال التفاعلية كميزة أساسية لهذه المواقع وسرعة التواصل بين الأشخاص، أما بالنسبة للاعتماد على الإذاعة والتلفزيون، فقد يرجع القائمون بالاتصال إليها كمصدر لجمع المعلومات، في استقاء الأخبار الوطنية الهامة والدولية فقط.

ويرجع عدم اهتمام الصحفيين بالمصادر الأخرى، كالصحف ربما من باب تجنب التقليد، أو لأن صحف الدراسة هي حديثة النشأة مقارنة بالصحف الأخرى الأكثر انتشارا، فتستند عليها في عملية جلب الأخبار التي قد تكون أكثر تداولا وآنية ومصداقية.

جدول رقم (38): توزيع المبحوثين وفقا لطبيعة العلاقة مع مصدر الخبر

طبيعة العلاقة	التكرار	النسبة%
صداقة وودية	09	%10,22
احترام متبادل	56	%63,63
مصالح متبادلة	06	%6,81

متوترة	00	00
أخرى	00	00
صداقة وودية / احترام متبادل / مصالح متبادلة	01	%1,13
صداقة وودية / احترام متبادل	08	%9,09
احترام متبادل / مصالح متبادلة	02	%2,27
ليس لديهم علاقة مع مصادر الأخبار	06	%6,81
المجموع:	88	% 100

باطلاعنا على النتائج الكمية المدونة في الجدول رقم(38) يمثل المبحوثين الذين يصفون طبيعة العلاقة بينهم وبين مصدر الخبر احترام متبادل نسبته63,63% من المبحوثين وتأتي صفة صداقة ودية كمؤشر ثاني لطبيعة العلاقة ب نسبة 10,22 %، حيث ربط المبحوثين إجاباتهم بعدة مؤشرات في نفس الوقت و هذا لأن مصدر الخبر يعد العنصر الأساسي في مهنتهم.

جدول رقم (39): توزيع المبحوثين وفقا الأساليب التي يسلكها الصحفيون في التعامل مع المصادر

أساليب التعامل مع المصادر	التكرار	النسبة%
تدعيم الصحفي لعلاقته مع المصادر	10	%11,36
احترام رغبة المصدر في عدم النشر	17	%19.31
تحري الدقة في نشر المعلومات التي يصرح بها المصدر	26	%29.54
تبادل المنفعة الشخصية بين الصحفي والمصدر	03	%3,40
أخرى	00	00
احترام رغبة المصدر في عدم النشر / تحري الدقة في نشر المعلومات التي	11	%12,50

يصرح بها المصدر		
تدعيم الصحفي لعلاقته مع المصادر / تحري الدقة في نشر المعلومات التي يصرح بها المصدر / تبادل المنفعة الشخصية بين الصحفي والمصدر	01	%1,13
تدعيم الصحفي لعلاقته مع المصادر / تحري الدقة في نشر المعلومات التي يصرح بها المصدر	05	%5,68
تدعيم الصحفي لعلاقته مع المصادر / احترام رغبة المصدر في عدم النشر / تحري الدقة في نشر المعلومات التي يصرح بها المصدر	03	%3,40
تدعيم الصحفي لعلاقته مع المصادر / احترام رغبة المصدر في عدم النشر	03	%3,40
ليس لديهم علاقة مع مصادر الأخبار	09	%10,22
المجموع:	88	% 100

يتضح من المعطيات الكمية المتعلقة بالجدول رقم: (39) عن تبني المبحوثين للوسائل التي يسلكونها اتجاه مصادر معلوماتهم، حيث يأتي تحري الدقة الأسلوب الغالب في إجاباتهم بنسبة 29.54 %، وتحتل المرتبة الثانية الفئة التي تتبنى أسلوب احترام رغبة المصدر، بنسبة 19.31، ويأتي كل من الأسلوبين الماضيين في إجابة مشتركة لعينة من المبحوثين بنسبة 12.50 %في المركز الثالث، بينما سجلنا نسبة 3,40% عند أسلوب تبادل المنفعة الشخصية بين الصحفي والمصدر، بينما صرح أكثر من مبحوث بأكثر من أسلوبين في آ واحد هذا ما لحظناه من خلال النسب المتفاوتة ما بين: 1,13% إلى 10,22%.

تشير النتائج المتحصل عليها إلى تبني نسبة كبيرة من القائمين بالاتصال لأسلوب الدقة والتحري في نقل المعلومة عن المصدر هذا ما يعكس حرص الصحفي على نقل الخبر كما هو بعيدا عن التزييف والتحليلات، ودلالة أخرى على الدور الاتصالي الكبير الذي يقوم به القائم بالاتصال اتجاه مصادره المختلفة، كما تفسر هذه النتيجة ثقة الكبيرة بين القائم بالاتصال ومصدره وتدوين ما يقدمونه إليه من أخبار، تؤكد درجة المصداقية، أما اعتماد فئة معينة من الصحفيين على أسلوب احترام رغبة المصدر في عدم النشر فهو دلالة واضحة على اجتهاد الصحفي الخاص في الوصول إلى معلومات قد لا توفرها مصادر رسمية خصوصا ما تعلق بالأخبار الأمنية وغيرها ممن تشكل خط أحمر، إلا أن اعتماد هذا الأسلوب في التعامل مع المصدر لا ينفي تناول القائم بالاتصال لكذا نوع من الأخبار ولكن بطريقة وصفية لا تحليلية حتى يحترم رغبة مصدره، هذا دلالة أخرى على وجود مؤشر آخر كما بينته النتائج وهو تبادل المنفعة الشخصية يشكل كذلك أحد الأساليب الخاصة التي تعتمد على اكتساب الثقة بين

الطرفين في إطار ما يسمى بالمصلحة التي قد تنعكس سلبا على أداء الصحفي وقيمة المعلومات التي تنشر في الجريدة وهذا ما أشارت إليه نتائج الجدول السابق (الاعتماد على العلاقات الشخصية كمصر هام للمعلومات).

جدول رقم (40): توزيع المبحوثين حسب ممارسة الرقابة الذاتية

الإجابة	التكرار	النسبة%
نعم	51	%57,95
لا	09	%10,22
أحيانا	19	%21,59
بدون إجابة	09	%10,22
المجموع:	88	% 100

تبين النتائج الكمية من خلال الجدول رقم: 40 أن أغلب المبحوثين يمارسون رقابة ذاتية على كتاباتهم بنسبة 57,95%، وفيما في حين أن نسبة21,59 % يمارسون الرقابة ولكن من حين لآخر، ونسبة 10,22% من المبحوثين ينفون ممارستهم للرقابة على كتاباتهم، بينما 10,22% فضلوا عدم الإجابة على السؤال.

جدول رقم (41): توزيع المبحوثين حسب أسباب ممارسة الرقابة الذاتية

أسباب ممارسة الرقابة الذاتية	التكرار	النسبة%
أخلاقك الشخصية	25	%28,40
قانون الإعلام	14	%15,90
قانون العقوبات	04	%4,54
رقابة مسؤوليك	06	%6,81
رقابة السلطات الرسمية	00	00
أخرى	00	00
أخلاقك الشخصية / أخرى	01	%1,13

أخلاقك الشخصية / قانون الإعلام / قانون العقوبات	02	%2,27
أخلاقك الشخصية / قانون الإعلام	13	%14,77
أخلاقك الشخصية / قانون الإعلام / قانون العقوبات / رقابة مسؤوليك	01	%1,13
أخلاقك الشخصية / قانون الإعلام / رقابة مسؤوليك	03	%3,40
قانون الإعلام / قانون العقوبات	01	%1,13
أخلاقك الشخصية / قانون الإعلام / قانون العقوبات / رقابة السلطات الرسمية	01	%1,13
أخلاقك الشخصية / قانون الإعلام / رقابة السلطات الرسمية	01	%1,13
قانون الإعلام / رقابة السلطات الرسمية	01	%1,13
بدون إجابة	15	%17.04
المجموع:	88	% 100

من خلال ملاحظتنا للنتائج الكمية للجدول رقم: (41) تبين أن أسباب اضطرار الصحفيين لممارسة رقابة ذاتية على أنفسهم تعود إلى الأخلاق الشخصية بنسبة 28.40% من مجموع إجابات المبحوثين، تليها في المرتبة الثانية قانون الإعلام بنسبة 15.90% ، وفي المرتبة الثالثة تشترك الأخلاق الشخصية مع قانون الإعلام بنسبة 14.77%، في حين اعتبر نسبة 6,81% من المبحوثين السبب الرئيسي متوقف عند رقابة المسؤولين وتليها نسبة 4,54% من المبحوثين الذين يعتبرون قانون العقوبات هو السبب، بينما تتوزع باقي النتائج بنسب متفاوتة عند إجابات مشتركة لأكثر من سبب ما بين: 1,13% إلى 3,40%، وفضل 17.04% منهم عدم التصريح بأي سبب.

كشفت معطيات الجدول أعلاه أن تصدر الأخلاق الشخصية كسبب واضحا للرقابة الذاتية التي يمارسها القائمون بالاتصال، يعكس تحلي الصحفي الجزائري بالأخلاقيات الذاتية للعمل الإعلامي الذاتية، يجعله يضع قيودا داخلية تحول بينه وبين عمله وهذا ما يفسر عدم اهتمام الصحفيين بتحسين صورتهم أمام المسؤولين ولا أمام السلطات الرسمية بقدر ما تهمهم تبييض صورتهم أمام المجتمع التي لا تتنافى وقيمه وعاداته فالأخلاق جزء من المهنة والحفاظ على قيم المجتمع من أولويات أخلقة العمل الصحفي في إطار منظومة أخلاقية قيمية، لكن كل هذه المؤشرات لم تنفي وجود أسباب قانونية تتعلق بقانون الإعلام وقانون العقوبات التي ظهرت نتائجه وظهوره بصورة نسبية في المعطيات الكمية يشير إلى أن الصحفي ينفي خوفه من تجاوز القانون الذي يعتبره البعض غير صالحا أمام إرادة السلطة التي تعد الأقوى أو لعدم تطبيقه في الكثير من التجاوزات أو لعدم معرفتهم ببعض مضامينه بأدق تفاصيلها كما صرح به بعض المبحوثين من خلال دراستنا الاستطلاعية، ولكن كل هذه المعطيات

لا تنفي تخوف البعض من نتائج التجاوزات في حق لقانون الإعلام هذا ما قد تفسره نسبة المبحوثين الذين فضلوا عدم التصريح بإجابات حول السؤال فالقانون يقيد عمل الصحفي من خلال مواده مما يجعل الصحفي يحيط نفسه بسياج من الممنوعات خاصة إذا علمنا أن ما يقارب من ثلثي قانون الإعلام ينص على مواد عقابية الذي اعتبره الكثيرون قانون للعقوبات بدل قانون للإعلام.

جدول رقم (42): توزيع المبحوثين حسب طريقة توقيعهم للمواضيع المنشورة

طبيعة توقيعهم للمواضيع المنشورة	التكرار	النسبة%
بالاسم الكامل	49	%55,68
اسم مستعار	14	%15,90
بترميز خاص	15	%17,04
أخرى	00	00
بالاسم الكامل / اسم مستعار	02	%2,27
بدون إجابة	08	%9,09
المجموع:	88	% 100

توضح النتائج الكمية للجدول رقم 42 بأم المبحوثين يوقعون منشوراتهم باسمهم الكامل بنسبة 55،68% لتحتل المرتبة الأولى و تليها نسبة 17,04% يوقعون بترميز خاص والمرتبة الثالثة كانت المبحوثين الذين يوقعون باسم مستعار بنسبة 15,90% والمرتبة الرابعة خصصت للمبحوثين الذين تحفظوا على الإجابة،والمرتبة الأخيرة كانت للمبحوثين الذين لديهم توقيعان معا (الاسم الكامل والاسم المستعار) بنسبة 2,27%.

جدول رقم (43): توزيع المبحوثين حسب أسباب اختيارطريقة توقيعهم للمواضيع المنشورة

طبيعة توقيعهم للمواضيع المنشورة	التكرار	النسبة%
عندما أتناول مواضيع تخص منطقة التي أقيم بها	01	%1,13
اسمي المعروف به لدى عامة الناس	02	%2,27
مواضيعي للأمانة الخاصة	02	%2,27
لأني اكتب مواضيعي بكل مصداقية ومتأكد من مصادر الخبر	06	%6,81
عندما تناول أكثر من موضوع في صفحة واحدة	01	%1,13
لا أحبذ استعمال الأسماء المستعارة	03	%3,40

لم يقدموا إجابات	73	%82,95
المجموع:	88	% 100

النتائج الكمية للجدول رقم: (43) تظهر أسباب اختيار الصحفيين لطريقة توقيعهم لمواضيعهم المنشورة، حيث فضل 82.95% من المبحوثين عدم التصريح باي إجابة، في حين هناك أسباب أخرى مثل الثقة في مصدر الأخبار بنسبة 6,81% وعدم الرغبة في استعمال الأسماء المستعارة بنسبة 3,40% من المبحوثين، و2,27% من المبحوثين ويستعملون أسماءهم المعروفة لدى عامة الناس، ونفس النسبة لمن أجابوا أن مواضيعهم للأمانة الخاصة، بينما تتوزع باقي النسب على إجابات أخرى كتناول بعض الصحفيين لمواضيع تخص منطقتهم و تناولهم لأكثر من موضوع في صفحة واحدة بنسبة 1,13%.

المبحث الرابع: الصعوبات والعراقيل التي تواجه القائم بالاتصال أثناء تأدية نشاطه الصحفي

جدول رقم (44): توزيع المبحوثين وفقا للصعوبات والعراقيل الاجتماعية

الصعوبات والعراقيل الاجتماعية	التكرار	النسبة%
بعد الإقامة عن مقر العمل	09	%10,22
تدني الراتب	24	%27,27
عدم توفر المواصلات وقت الحاجة	11	%12,5
عادات وتقاليد المجتمع ونظرتهم لمهنة الصحافة	12	%13,63
أخرى	01	%1,13
بعد الإقامة عن مقر العمل / تدني الراتب / عدم توفر	06	%6,81

المواصلات وقت الحاجة		
بعد الإقامة عن مقر العمل / تدني الراتب	04	%4,54
تدني الراتب / عدم توفر المواصلات وقت الحاجة / عادات وتقاليد المجتمع ونظرتهم لمهنة الصحافة	05	%5,68
تدني الراتب / عدم توفر المواصلات وقت الحاجة	06	%6,81
بعد الإقامة عن مقر العمل / عدم توفر المواصلات وقت الحاجة	03	%3,40
بعد الإقامة عن مقر العمل / عادات وتقاليد المجتمع ونظرتهم لمهنة الصحافة	01	%1,13
عدم توفر المواصلات وقت الحاجة / عادات وتقاليد المجتمع ونظرتهم لمهنة الصحافة	01	%1,13
ليست لديهم صعوبات وعراقيل	05	%5,68
المجموع:	88	% 100

جاءت النتائج الكمية للجدول رقم: (44) أن نسبة 27,27 % من المبحوثين يؤكدون أن تدني الراتب من أهم الصعوبات والعراقيل الاجتماعية التي يواجهونها، يليها عادات و تقاليد المجتمع ونظرتهم لمهنة الصحافة في المرتبة الثانية بنسبة 13,63%، بينما عم توفر المواصلات وبعد الإقامة عن مكان العمل في المرتبة الثالثة والرابعة بنسب متقاربة (12,5% و 10،22%)، وهناك بعض المبحوثين قاموا بجمع المؤشرات مع بعضها وهذا لأنهم يعنون من عدة صعوبات اجتماعية، فحين صرح 5,68% بأنهم لا يعانون من الصعوبات والعراقيل الاجتماعية في أدائهم المهني.

أكدت إجابات المبحوثين على أن النقائص المالية من أهم العراقيل التي تواجه الصحفيين ماديا وفي مقدمتها تدني الراتب الذي يراه أغلب القائمين بالاتصال غير مناسب نظرا لمجهوداتهم في العمل إضافة إلى غياب لشبكة أجور واضحة وهذا ما تم التوصل إليه من خلال قراءتنا في الجداول السابقة، فمؤشر تدني الراتب هو بحد ذاته انعكاس سلبي لأداء الصحفي الذي قد يتراجع عن بذل مجهودات إضافية في ظل غياب لمردود واضح أو تحفيزات مادية أو حتى مكافئات لبعض الفئات التي تستحق فعلا التشجيع، فالحاجة إلى الدعم المادي شيء ضروري إذا ما سلمنا بأن نتائج البحث أثبتت أن نصف المبحوثين متزوجين وهذا الأمر يتطلب الإنفاق الكثير، ولكن في ظل تندي الرواتب قد يضطر الكثيرون لمغادرة مهنة الصحافة والبحث عن مناصب عمل في مجالات أخرى توفر أكبر الرواتب، وهذا ما

ينعكس سلبا على القطاع الإعلامي، وإلى جانب هذه النقائص المالية، يرى بعض أفراد العينة أن المؤسسة التي يعملون فيها مقصرة في توفير وسائل النقل خصوصا ساعة الحاجة إليها مما يضطر بهم إلى مسايرة مشاكل المواصلات يوميا خصوصا المقيمين منهم في أماكن بعيدة، ما يؤثر سلبياً على عملهم وحضورهم المستمر في المؤسسة، ويجعلهم أكثر جهلا بقضايا ومشكلات المجتمع المحلي لاسيما بناء على المعايشة الواقعية والانتماء إلى هذا المجتمع الذي تنتمي إليه المؤسسة.

كما أن الواقع الاجتماعي للقائمين بالاتصال يتأثر بالمحيط الاجتماعي بحد ذاته من خلال بعض القيم والعادات الاجتماعية التي ترى بذهنيات وعقليات سلبية اتجاه العمل الصحفي خصوصا عند فئة الصحفيات التي يعانين من النظرة الدونية للمرأة العاملة في القطاع العادات والتقاليد غير المشجعة لعمل المرأة حتى وإن اقتضت الضرورة، حسب ما صرحت به بعض المبحوثات من خلال دراستنا الاستطلاعية وأثبتته نتائج الدراسة الكمية في الجدول أعلاه هذا المؤشر ينعكس سلبا على الحالة الاجتماعية للمرأة الصحفية كالتأخر في الزواج كما أن هذا المؤشر يخلق لدى الصحفيات حاجز من الخوف والقلق من ناحية الممارسة المهنية قد يؤثر بشكل أو بأخر على أدائهن المهني ومنهن من تضطر لترك العمل في المجال الصحفي.

جدول رقم (45): توزيع المبحوثين وفقا للصعوبات والعراقيل النفسية والمعنوية

الصعوبات والعراقيل النفسية والمعنوية	التكرار	النسبة %
الضغط النفسي بسبب طول ساعات العمل	14	%15,90
الرقابة الذاتية تشعرك بأنك مقيد وتعيق إبداعك في العمل	07	%7,95
طريقة تعامل المسؤولين لا ترضيني	04	%4,54
الإحباط بسبب الغيرة السلبية بين الزملاء في العمل	02	%2,27
الشعور بعدم الحصول على التقدير المعنوي المستحق من طرف المسؤولين	18	%20,45
كثرة التوتر والانفعلات	06	%6,81
الخوف من الرقابة الخارجية	01	%1,13
أخرى	01	%1,13
الضغط النفسي بسبب طول ساعات العمل / الإحباط بسبب الغيرة السلبية بين	03	%3,40

الزملاء في العمل / الشعور بعدم الحصول على التقدير المعنوي المستحق من طرف المسؤولين / كثرة التوتر والانفعلات		
الرقابة الذاتية تشعرك بأنك مقيد وتعيق إبداعك في العمل / طريقة تعامل المسؤولين لا ترضيني / كثرة التوتر والانفعلات	01	%1,13
الضغط النفسي بسبب طول ساعات العمل / طريقة تعامل المسؤولين لا ترضيني / الإحباط بسبب الغيرة السلبية بين الزملاء في العمل / الشعور بعدم الحصول على التقدير المعنوي المستحق من طرف المسؤولين / كثرة التوتر والانفعلات / أخرى	01	%1,13
الضغط النفسي بسبب طول ساعات العمل / طريقة تعامل المسؤولين لا ترضيني / كثرة التوتر والانفعلات	01	%1,13
الشعور بعدم الحصول على التقدير المعنوي المستحق من طرف المسؤولين / كثرة التوتر والانفعلات	02	%2,27
طريقة تعامل المسؤولين لا ترضيني / الشعور بعدم الحصول على التقدير المعنوي المستحق من طرف المسؤولين	01	%1,13
الضغط النفسي بسبب طول ساعات العمل / الرقابة الذاتية تشعرك بأنك مقيد وتعيق إبداعك في العمل الرقابة الذاتية تشعرك بأنك مقيد وتعيق إبداعك في العمل / كثرة التوتر والانفعلات	01	%1,13
الضغط النفسي بسبب طول ساعات العمل / كثرة التوتر والانفعلات	02	%2,27
الضغط النفسي بسبب طول ساعات العمل / طريقة تعامل المسؤولين لا ترضيني / الشعور بعدم الحصول على التقدير المعنوي المستحق من طرف المسؤولين / كثرة التوتر والانفعلات	01	%1,13
الرقابة الذاتية تشعرك بأنك مقيد وتعيق إبداعك في العمل / الشعور بعدم الحصول على التقدير المعنوي المستحق من طرف المسؤولين / كثرة التوتر والانفعلات	01	%1,13
الضغط النفسي بسبب طول ساعات العمل / الرقابة الذاتية تشعرك بأنك مقيد وتعيق إبداعك في العمل الرقابة الذاتية تشعرك بأنك مقيد وتعيق إبداعك في العمل	05	%5,68

الشعور بعدم الحصول على التقدير المعنوي المستحق من طرف المسؤولين / كثرة التوتر والانفعلات / أخرى	02	%2,27
الضغط النفسي بسبب طول ساعات العمل / طريقة تعامل المسؤولين لا ترضيني	01	%1,13
الرقابة الذاتية تشعرك بأنك مقيد وتعيق إبداعك في العمل الرقابة الذاتية تشعرك بأنك مقيد وتعيق إبداعك في العمل/ طريقة تعامل المسؤولين لا ترضيني	02	%2,27
الضغط النفسي بسبب طول ساعات العمل / كثرة التوتر والانفعلات / طريقة تعامل المسؤولين لا ترضيني / الشعور بعدم الحصول على التقدير المعنوي المستحق من طرف المسؤولين	01	%1,13
الرقابة الذاتية تشعرك بأنك مقيد وتعيق إبداعك في العمل / الشعور بعدم الحصول على التقدير المعنوي المستحق من طرف المسؤولين	01	%1,13
الرقابة الذاتية تشعرك بأنك مقيد وتعيق إبداعك في العمل الرقابة الذاتية تشعرك بأنك مقيد وتعيق إبداعك في العمل / الإحباط بسبب الغيرة السلبية بين الزملاء في العمل / كثرة التوتر والانفعلات	01	%1,13
الرقابة الذاتية تشعرك بأنك مقيد وتعيق إبداعك في العمل / طريقة تعامل المسؤولين لا ترضيني / الشعور بعدم الحصول على التقدير المعنوي المستحق من طرف المسؤولين	01	%1,13
الإحباط بسبب الغيرة السلبية بين الزملاء في العمل / الشعور بعدم الحصول على التقدير المعنوي المستحق من طرف المسؤولين	01	%1,13
ليست لديهم صعوبات وعراقيل	06	%6,81
المجموع:	88	% 100

من خلال الإحصائيات الكمية المسجلة في الجدول رقم: (45) وضع الصحفيون الشعور بعد الحصول على التقدير المعنوي في المرتبة الأولى ضمن قائمة الصعوبات النفسية المعنوية التي تواجههم يومياً داخل مؤسستهم، وذلك بنسبة 20.45%، تليها الضغط النفسي بسبب طول ساعات العمل في المرتبة الثانية بنسبة 15.90%، وتأتي على التوالي كل من الرقابة الذاتية بنسبة 07.95%، وكثرة التوتر والانفعالات بنسبة 06.81% وطريقة تعامل المسؤولين معهم التي وصفوها بغير المُرضية بنسبة 04.54% والإحباط بسبب الغيرة بنسبة 02.27% والخوف من الرقابة الخارجية بنسبة 1,13% وصنف

المبحوثون مجموعة من الصعوبات المشتركة في إجابات واحدة قدرت نسبها ما بين: 01.13% إلى 05.68، بينما لم يدلي 06.81% من المبحوثين بأي إجابات.

تؤكد إجابات الصحفيين أن أكثر الأمور التي يحتاجها الصحفي هو تقدير الغير لمجهوداته حتى ولو بصيغة معنوية لهذا صنفت كأولى الصعوبات النفسية التي تواجههم فهي تقضي على رغبة الصحفي في الإبداع وبذل الكثير من المجهودات التي تسبب ضغط نفسي خصوصا مع طول ساعات العمل بالنسبة للفئة التي ليس لها دوام محدد، مما يزيد من كثرة التعب والإرهاق الجسدي مقابل قلة العطل، والإجازات التي يحصلون عليها سواء الأسبوعية أو السنوية، فضلا على ذلك عائق الرقابة الذاتية الذي يشكل هاجس قلق لدى الصحفي بينه وبين نفسه وخوف من الرقابة الخارجية متمثلة في السلطة من جهة والاستياء من المسؤولين من جهة أخرى حيث عبر فئة من المبحوثين بعدم ارتياحهم لطريقة التعامل غير المرضية صنفها البعض في إطار سياسة التمييز العنصري بين الصحفيين، الذي خلّف عدم الشعور بالارتياح في ظل وجود منافسة مهنية غير شريفة من البعض بسبب الغيرة السلبية بين الزملاء التي تؤدي إلى إشاعة التوتر في أجواء العمل، حسبما أدلى به بعض الصحفيين، وهذا أمر يضاعف تزايد النزعة الفردية في العمل الصحفي والمنافسة الشرسة بشكل يؤثر في العمل الجماعي.

جدول رقم (46): توزيع المبحوثين وفقا للصعوبات والعراقيل المهنية

الصعوبات والعراقيل المهنية	التكرار	النسبة%
العمل ساعات متأخرة	14	%15,90
عدم الاستقرار المهني	20	%22,72
التعرض للتهديد	02	%2.27
عدم توفير الضمان والتأمين	00	00
صعوبة في تغطية الأحداث ميدانيا	05	%5,68
تقلص هاش الحرية في المعالجة الصحفية للموضوعات	07	%7,95
المس بجوهر الموضوعات من طرف مسؤول مع الإبقاء علي التوقيع عليها	00	00
التعرض للضغوطات إزاء ما يتم نشره في الصحيفة	00	00
انعدام الحماية القانونية	01	%1,13
أخرى	00	00
انعدام الحماية القانونية / تقلص هاش الحرية في المعالجة الصحفية للموضوعات	01	%1,13

عدم الاستقرار المهني / عدم توفير الضمان والتأمين	01	%1,13
انعدام الحماية القانونية / عدم الاستقرار المهني	04	%4,54
انعدام الحماية القانونية / عدم توفير الضمان والتأمين	01	%1,13
انعدم الاستقرار المهني / صعوبة في تغطية الأحداث ميدانيا	02	%2,27
التعرض للتهديد / صعوبة في تغطية الأحداث ميدانيا	01	%1,13
صعوبة في تغطية الأحداث ميدانيا / تقلص هاش الحرية في المعالجة الصحفية للموضوعات	01	%1,13
العمل ساعات متأخرة / تقلص هاش الحرية في المعالجة الصحفية للموضوعات	01	%1,13
عدم الاستقرار المهني / التعرض للتهديد / صعوبة في تغطية الأحداث ميدانيا / تقلص هاش الحرية في المعالجة الصحفية للموضوعات	01	%1,13
عدم الاستقرار المهني / التعرض للتهديد/ عدم توفير الضمان والتأمين/ صعوبة في تغطية الأحداث ميدانيا / التعرض للضغوطات إزاء ما يتم نشره في الصحيفة	01	%1,13
العمل ساعات متأخرة / صعوبة في تغطية الأحداث ميدانيا	03	%3,40
العمل ساعات متأخرة / التعرض للتهديد/ صعوبة في تغطية الأحداث ميدانيا	01	%1,13
العمل ساعات متأخرة / تقلص هاش الحرية في المعالجة الصحفية للموضوعات / المس بجوهر الموضوعات من طرف مسؤول مع الإبقاء علي التوقيع عليها	01	%1,13
العمل ساعات متأخرة / التعرض للتهديد	01	%1,13
التعرض للتهديد/ تقلص هاش الحرية في المعالجة الصحفية للموضوعات / عدم توفير الضمان والتأمين	01	%1,13
عدم الاستقرار المهني / صعوبة في تغطية الأحداث ميدانيا / تقلص هاش الحرية في المعالجة الصحفية للموضوعات	01	%1,13
العمل ساعات متأخرة / عدم الاستقرار المهني / التعرض للضغوطات إزاء ما يتم نشره في الصحيفة	01	%1,13
انعدام الحماية القانونية / عدم الاستقرار المهني / تقلص هاش الحرية في المعالجة الصحفية للموضوعات	01	%1,13
العمل ساعات متأخرة / انعدام الحماية القانونية / تقلص هاش الحرية في المعالجة	01	%1,13

الصحفية للموضوعات / المس بجوهر الموضوعات من طرف مسؤول مع الإبقاء علي التوقيع عليها		
انعدام الحماية القانونية / التعرض للتهديد	02	%2,27
عدم الاستقرار المهني / تقلص هاش الحرية في المعالجة الصحفية للموضوعات	02	%2,27
العمل ساعات متأخرة / صعوبة في تغطية الأحداث ميدانيا / تقلص هاش الحرية في المعالجة الصحفية للموضوعات	03	%3,40
ليست لديهم صعوبات وعراقيل	07	%7,95
المجموع:	88	% 100

يبين الجدول رقم: (46) أن النتائج الكمية نسبة 22.72% من المبحوثين يؤكدون أن الاستقرار المهني من أهم الصعوبات والعراقيل المهنية التي يواجهونها، يليها مشكل العمل لساعات متأخرة في المرتبة الثانية بنسبة 15,90%، وصنفت تقلص هامش الحريات في المرتبة الثالثة حسب إجابات المبحوثين بنسبة 07.95 %، أما عن صعوبة تغطية الأخبار ميدانيا قدرت نسبتها ب 05.86 % محتلة المركز الرابع في إجابات الصحفيين، وتتوزع باقي الصعوبات والعراقيل وبنسب متفاوتة في إجابات فردية وأخرى مشتركة في عدة صعوبات بين 01.13 % إلى 04.54% في حين لم يصرح 07.95% من المبحوثين بأي عراقيل وصعوبات تواجههم في عملهم الصحفي.

اتفقت إجابات الصحفيين على اعتبار الاستقرار المهني من أكثر الصعوبات المهنية التي يواجهونها هذا المؤشر دلالة على تأثر القائمين بالاتصال من ضغوطات داخلية وخارجة زعزعة استقرارهم المهني، وكما تطرقنا في المعطيات السابقة فهناك فئة من المبحوثين مضطرون للعمل في أكثر من جريدة ومنهم من يغيرون المؤسسات وكلها مؤشرات تنعكس سلبا على استقرارهم المهني، أما فيما يخص العمل لساعات طويلة فنجده عند المؤسسات الصحفية التي تعاني نقص واضح في عدد الصحفيين مما يضر الصحفي لشغل أكثر من منصب أو التحرير لأكثر من قسم أو صفحة، وعن تقلص هامش الحريات فيرجعه الكثيرون من المبحوثين إلى طبيعة الخط الافتتاحي للجريدة فلكل مؤسسة صحفية سياسة، سواء دونتها أو لم تدونها، وهي غير مطروحة للنقاش، وإن تعارضت مع اتجاهات الصحفيين، وتؤثر السياسة التحريرية للصحفية على الطريقة التي يطرح ويعالج من خلالها الصحفي مختلف الأحداث، وبالرغم من عدم وجود توجهات صريحة لفرض هذه السياسية، فإن مالكي المؤسسات الصحيفة ينفذون سياستهم، وعلية فإن الصحفيين يؤسسون قراراتهم ليس بناء على معاييرهم الشخصية أو حسب الضغوط الروتينية فحسب، بل أيضا بناء على قرارات المؤسسة، مما قد يفسر أنه وعلى الرغم

من تبني التعددية الإعلامية في الجزائر، إلا أن قطاع الإعلام لم يتحرر من ضغط أو قيد السلطة، وأن هامش الحرية الذي يتمتع به الصحفيون مازال ضعيفا، وإن بدا غير ذلك، فقانون الإعلام 1990 قد أكد على حرية التعبير وممارسة الحق في الإعلام بكل حرية هذا ما جاء في مادته 03: "يمارس حق الإعلام بكل حرية مع احترام كرامة الشخصية الإنسانية، ومقتضيات السياسية الخارجية و الدفاع الوطني.

أما عن معاناة الصحفيين من عائق تغطية الأحداث ميدانيا فيؤوله الكثيرون إلى صعوبة التغطية في الأماكن البعيدة خارج حدود المؤسسة وجود هذه الصعوبة يمكن أن تكون له عدة أسباب تخص طبيعة العمل الصحفي بصفة عامة، كضيق وقت النشر الذي يحتم على الصحافي

1- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **الجريدة الرسمية**، العدد 14، قانون الإعلام 4 أفريل 1990، ص 460.

الوصول إلى مصدر الخبر في زمن قياسي، وبالتالي فالصعوبة ستوجد إذا كان هناك ما يعيق هذا الصحافي في الوصول إلى مصدر الخبر كبعد المسافة، غياب أو قلة وسائل النقل المساعدة أو وسائل الاتصال اللازمة أو غيرها.

جدول رقم (47): توزيع المبحوثين وفقا للصعوبات التي تتعلق بمصادر الأخبار

الصعوبات التي تتعلق بمصادر الأخبار	التكرار	النسبة%
احتكار المصادر الحكومية للمعلومات الخاصة بها	05	%5,68
صعوبة الوصول إلى المصادر	15	%17,04
عدم تجاوب المصادر	07	%7,95
عدم احترام المواعيد	05	%5,68
صعوبة إجراء المقابلات الشخصية مع المسؤولين	06	%6,81
أخرى	01	%1,13
صعوبة الوصول إلى المصادر / عدم تجاوب المصادر / عدم احترام المواعيد / صعوبة إجراء المقابلات الشخصية مع المسؤولين	04	%4,54
احتكار المصادر الحكومية للمعلومات الخاصة بها / عدم تجاوب المصادر	02	%2,27
احتكار المصادر الحكومية للمعلومات الخاصة بها / صعوبة الوصول إلى المصادر	06	%6,81
صعوبة الوصول إلى المصادر / عدم تجاوب المصادر	05	%5,68

صعوبة الوصول إلى المصادر / عدم احترام المواعيد	01	%1,13
احتكار المصادر الحكومية للمعلومات الخاصة بها / صعوبة إجراء المقابلات الشخصية مع المسؤولين	03	%3,40
صعوبة الوصول إلى المصادر / صعوبة إجراء المقابلات الشخصية مع المسؤولين	01	%1,13
عدم احترام المواعيد / صعوبة إجراء المقابلات الشخصية مع المسؤولين	04	%4,54
عدم تجاوب المصادر / عدم احترام المواعيد / صعوبة إجراء المقابلات الشخصية مع المسؤولين	02	%2,27
احتكار المصادر الحكومية للمعلومات الخاصة بها / صعوبة الوصول إلى المصادر / صعوبة إجراء المقابلات الشخصية مع المسؤولين	01	%1,13
صعوبة الوصول إلى المصادر / عدم تجاوب المصادر / صعوبة إجراء المقابلات الشخصية مع المسؤولين	02	%2,27
صعوبة الوصول إلى المصادر / عدم تجاوب المصادر / عدم احترام المواعيد	01	%1,13
احتكار المصادر الحكومية للمعلومات الخاصة بها / صعوبة الوصول إلى المصادر / عدم تجاوب المصادر / صعوبة إجراء المقابلات الشخصية مع المسؤولين	01	%1,13
عدم تجاوب المصادر / صعوبة إجراء المقابلات الشخصية مع المسؤولين	02	%2,27
ليس لديهم أي صعوبات وعراقيل	09	%10,22
ليس لديهم أي علاقة بمصادر	05	%5,68
المجموع:	88	% 100

بينت الإحصائيات الكمية المسجلة في الجدول رقم: (47) الصعوبات التي تتعلق بمصادر الأخبار التي تواجه القائمين بالاتصال، فلاحظنا أن نسبة 17,04% من المبحوثين يشتكون صعوبة الوصول إلى المصادر، بينما يعتبر 7,95% منهم عدم تجاوب المصادر عائق أمامهم، في حين صرح 6,81% منهم بوجود صعوبة أمام إجراء المقابلات الشخصية مع المسؤولين، و نسبة 5,68% منهم وضعوا احتكار المصادر الحكومية للمعلومات الخاصة بها عائق أمام وصولهم لمصدر الخبر، بينما لم يصرح 5,68% بأي عائق، و سجلنا نسبة 10,22% من المبحوثين ممكن ليست لديهم علاقة مباشرة بمصادر الأخبار، لتتوزع باقي النتائج المسجلة على إجابات مشتركة لأكثر من عائق لنفس المبحوث في نسب ما بين: 1,13% و 5,68%.

تؤكد النتائج أن غالبية الصحفيين يجدون فعلا صعوبات في الحصول على المعلومات، على الرغم من أن القوانين تؤكد حق الصحفي في الحصول على المعلومات، في قانون الإعلام 1990 تطرق إلى في مادته (35) إلى الحماية لهذا الحق لذي يسهل على الصحفي جمع المعلومات على أنواع ها ومن مختلف مصادرها وبالتالي يفهم من خلالها التدفق الحر للمعلومات من مصادرها الأصلية إلى الجمهور، إذ نصت على الآتي: "أن للصحفي الحق في الوصول إلى مصادر الأخبار"[1]، وتلتها المادة: (36) التي حددت بعض الميادين التي يستثنيها حق الوصول إلى مصادر الخبر حيث نصت على : حق الوصول إلى مصادر الخبر لا يجيز للصحفي أن ينشر أو يقضي بالمعلومات التي من طبيعتها ما يلي:

أن تمس أو تهدد المن الوطني، أو الوحدة الوطنية، أو أمن الدولة.

أن تكشف أسرار الدفاع الوطني، أو أسرار اقتصاديا أو استراتيجيا.

1- الجريدة الرسمية، العدد 14، 1990، مرجع سبق ذكره، ص ص 462 - 463.

أن تمس بحقوق المواطن وحرياته الدستورية.

أن تمس بسمعة التحقيق القضائي.

نشر مداولات الجلسة القضائية المغلقة، وكذا مداولات المحاكم واستعمال أجهزة التسجيل أو التصوير مهما كانت بسيطة عقب افتتاح الجلسة القضائية دون إذن الجهة القضائية.

إهانة رؤساء الدول الذين يمارسون مهامهم.

إهانة رؤساء البعثات الدولية وأعضائها المعتمدين لدى الحكومة الجزائرية.

لكن نفس هذه القوانين وضعت العديد من القيود أمام الصحفي للوصول إلى المعلومات، كما أن طبيعة البيروقراطية الموجودة في المؤسسات خاصة منها الحكومية لا تسمح للصحفي بالوصول إلى مصادر المعلومات هذا الانشغال يطرح العديد من الأسباب المتعلقة بهذا المؤشر وفي مقدمتها قضية عدم تجاوب المصادر وتهربها وبالتالي عدم إلى الوصول إلى مصادر الخبر الرسمي، فالصحفيون يشتكون تهرب الجهات الرسمية من استقبالهم والرد على أسئلتهم، أو تزويدهم بالبيانات والمعلومات والتصريحات الضرورية في بعض الأوقات، ما يوجِد أجواء من التعتيم الإعلامي المضر بالمهنة، أما عن احتكار المصادر الحكومية للمعلومات فقد وصفه المبحوثون بالتقصير في الأداء الذي تعرفه خلايا الإعلام والاتصال عبر مختلف الدوائر الرسمية، ما يوقع الصحفيين في الخطأ أحياناً والحرج أحياناً أخرى، بشأن عدم التصريح بالمصدر، حتى إن كان الخبر رسمياً، برغم أن إخفاء المصادر لا يفضل مهنياً بصفة مطلقة، وهو ما يفسر الاستخدام المفرط لعبارات، مثل: المصدر الموثوق أو المصدر

المطلع"، وهذا لا يقلل من مصداقية الصحفي والجريدة على حد سواء، ولكن مرده أحياناً عدم الاهتمام بمدى جدية المصدر ومصداقيته.

وإذا رجعنا إلى الصعوبة المتعلقة بإجراء المقابلات الشخصية مع المسؤولين فإنه يمكن ربطه أيضاً بصعوبة الوصول إلى المصادر ففي كثير من الأحيان يتجنب المسؤول التصريح العلني بسبب الخوف من تبعات ذلك، أو خوفاً من تحريف الكلام، كما أدلى به المبحوثين الذين غالبا ما تواجههم المصادر التي تبر عدم تجاوبها باتهام بعض الصحف بتحريف الكلام وعدم نقل الحقيقة كاملة، وكثيراً ما يكتفي الصحفي برأي طرف واحد مع أن الموضوع يتطلب رد الطرف الآخر، ويكتفي بكتابة عبارة" وقد تعذر علينا الوصول إلى الطرف الآخر"، يضاف إلى ذلك انزعاج بعض الأشخاص والمؤسسات من تدخل الصحافة في شؤونهم وعدم رغبتهم في إعطاء المعلومات وهذا ما يدل على أن سيطرة الدولة واحتكار المصادر الحكومية للمعلومات الخاصة بها من أهم أسباب عدم الوصول إلى مصادر المعلومات، إضافة إلى العوائق القانونية المتعلقة بسرية بعض المعلومات أو منع الصحفيين من الوصول إلى بعض المعلومات.

جدول رقم (48): توزيع المبحوثين وفقا للاقتراحات للحلول التي يرونها مناسبة للتحسين من الوضع السوسيو مهني للقائم بالاتصال

الاقتراحات والحلول	التكرار	النسبة%
الزيادة في الأجور	04	%4,54
تغيير المنظومة الإعلامية جذريا بإعادة النظر في قانون الإعلام وتنظيم المهنة وأخلاقياتها	11	%12,5
تحرير مصادر المعلومات وتسهيل عملية الوصول إليها	05	%5,68
الاهتمام بالكفاءات وإعطاء مهام تسيير القطاع لذوي الاختصاص	06	6,81
الاهتمام بالمراسل الصحفي	00	00
تكثيف تنظيم الدورات التدريبية والتكوينية	01	%1,13
رفع الرقابة على الصحفي بفك جميع القيود والضغوط الداخلية والخارجية ومنحه هامش من الحرية	08	%9,09
توفير الحماية القانونية داخل وخارج المؤسسة	00	00
زيادة التحفيزات المادية من مكافئات وامتيازات اجتماعية ومهنية	04	%4,54
تنظيم دوام العمل الصحفي دون تقييده بوقت محدد	00	00

توفير وسائل النقل والمواصلات	01	%1,13
إعادة تنظيم قطاع الصحافة بين العام والخاص	02	%2,27
فرض الاحترام التقدير	01	%1,13
المساواة بين جميع العمال داخل المؤسسة الصحفية	00	00
تحرير مصادر المعلومات وتسهيل عملية الوصول إليها / زيادة التحفيزات المادية من مكافئات وامتيازات اجتماعية ومهنية / رفع الرقابة على الصحفي بفك جميع القيود والضغوط الداخلية والخارجية ومنحه هامش من الحرية	01	%1,13
تغيير المنظومة الإعلامية جذريا بإعادة النظر في قانون الإعلام وتنظيم المهنة وأخلاقياتها / إعادة تنظيم قطاع الصحافة بين العام والخاص / الاهتمام بالكفاءات وإعطاء مهام تسيير القطاع لذوي الاختصاص	01	%1,13
تغيير المنظومة الإعلامية جذريا بإعادة النظر في قانون الإعلام وتنظيم المهنة وأخلاقياتها / تكثيف تنظيم الدورات التدريبية والتكوينية / الاهتمام بالكفاءات وإعطاء مهام تسيير القطاع لذوي الاختصاص	01	%1,13
تحرير مصادر المعلومات وتسهيل عملية الوصول إليها / زيادة التحفيزات المادية من مكافئات وامتيازات اجتماعية ومهنية	01	%1,13
تغيير المنظومة الإعلامية جذريا بإعادة النظر في قانون الإعلام وتنظيم المهنة وأخلاقياتها / تنظيم قطاع الصحافة بين العام والخاص	01	%1,13
المساواة بين جميع العمال داخل المؤسسة الصحفية / رفع الرقابة على الصحفي بفك جميع القيود والضغوط الداخلية والخارجية ومنحه هامش من الحرية / الزيادة في الأجور	01	%1,13
الزيادة في الأجور / تكثيف تنظيم الدورات التدريبية والتكوينية	03	%3,40
تكثيف تنظيم الدورات التدريبية والتكوينية / الاهتمام بالمراسل الصحفي / زيادة التحفيزات المادية من مكافئات وامتيازات اجتماعية ومهنية	01	%1,13
الزيادة في الأجور / تحرير مصادر المعلومات وتسهيل عملية الوصول إليها	01	%1,13
الزيادة في الأجور / تحرير مصادر المعلومات وتسهيل عملية الوصول إليها / تكثيف تنظيم الدورات التدريبية والتكوينية	02	%2,27

المساواة بين جميع العمال داخل المؤسسة الصحفية / الاهتمام بالكفاءات وإعطاء مهام تسيير القطاع لذوي الاختصاص / الزيادة في الأجور	01	%1,13
الاهتمام بالمراسل الصحفي / زيادة التحفيزات المادية من مكافئات وامتيازات اجتماعية ومهنية	01	%1,13
الاهتمام بالمراسل الصحفي / تحرير مصادر المعلومات وتسهيل عملية الوصول إليها / المساواة بين جميع العمال داخل المؤسسة الصحفية	01	%1,13
الزيادة في الأجور / تغيير المنظومة الإعلامية جذريا بإعادة النظر في قانون الإعلام وتنظيم المهنة وأخلاقياتها	01	%1,13
تحرير مصادر المعلومات وتسهيل عملية الوصول إليها / رفع الرقابة على الصحفي بفك جميع القيود والضغوط الداخلية والخارجية ومنحه هامش من الحرية / زيادة التحفيزات المادية من مكافئات وامتيازات اجتماعية ومهنية	02	%2,27
زيادة التحفيزات المادية من مكافئات وامتيازات اجتماعية ومهنية / تكثيف تنظيم الدورات التدريبية والتكوينية	01	%1,13
رفع الرقابة على الصحفي بفك جميع القيود والضغوط الداخلية والخارجية ومنحه هامش من الحرية / الاهتمام بالكفاءات وإعطاء مهام تسيير القطاع لذوي الاختصاص	01	%1,13
زيادة التحفيزات المادية من مكافئات وامتيازات اجتماعية ومهنية / رفع الرقابة على الصحفي بفك جميع القيود والضغوط الداخلية والخارجية ومنحه هامش من الحرية	01	%1,13
فرض الاحترام التقدير / زيادة التحفيزات المادية من مكافئات وامتيازات اجتماعية ومهنية	01	%1,13
تكثيف تنظيم الدورات التدريبية والتكوينية / توفير وسائل النقل والمواصلات / زيادة التحفيزات المادية من مكافئات وامتيازات اجتماعية ومهنية / الاهتمام بالكفاءات وإعطاء مهام تسيير القطاع لذوي الاختصاص	01	%1,13
تغيير المنظومة الإعلامية جذريا بإعادة النظر في قانون الإعلام وتنظيم المهنة وأخلاقياتها / تكثيف تنظيم الدورات التدريبية والتكوينية	01	%1,13
الزيادة في الأجور / توفير الحماية القانونية داخل وخارج المؤسسة	02	%2,27

الزيادة في الأجور / توفير الحماية القانونية داخل وخارج المؤسسة / تحرير مصادر المعلومات وتسهيل عملية الوصول إليها	01	%1,13
تغيير المنظومة الإعلامية جذريا بإعادة النظر في قانون الإعلام وتنظيم المهنة وأخلاقياتها / تكثيف تنظيم الدورات التدريبية والتكوينية / الاهتمام بالكفاءات وإعطاء مهام تسيير القطاع لذوي الاختصاص	01	%1,13
لم يقدموا أي حلول	16	%18,18
المجموع:	88	% 100

تبين النتائج الكمية المسجلة في لجدول أعلاه جملة الاقتراحات التي اعتبرها القائمون بالاتصال حلولا لتسوية وضعيتها السوسومهنية، حيث اعتبر 12,5% من المبحوثين تغيير المنظومة الإعلامية جذريا الحل الأنسب، في حين أكد 9,09% منهم على رفع الرقابة على الصحفي بفك جميع القيود، أما الاهتمام بالكفاءات جاءت في التتريب الرابع لاهتمامات المبحوثين بنسبة 6,81، تليها تحرير مصادر الأخبار بنسبة 5,68% ورفع الأجور، و زيادة التحفيزات المادية ب4,54%، كأحسن الحلول التي يجب الوقوف عندها، بينما توزعت باقي النتائج على الإجابات المشتركة لمبحوث واحد فقط بنسب تفاوتت ما بين 1,13% إلى 3,40%، بينما سجلنا نسبة 18,18% من المبحوثين الذين لم يقدموا حلولا لتحسين الأوضاع السوسيو مهنية.

اجتهد غالبية المبحوثون من خلال إجاباتهم في تقديم جملة من الحلول والمقترحات التي تكفل لهم تحسين أوضاعهم السوسيومهنية، وتساعدهم في الارتقاء بأدائهم المهني من أجل مستقبل أفضل للمؤسسة الصحفية والقائمين عليها، لذا اتفق الكثيرون منهم على تغيير المنظومة الإعلامية جذريا بإعادة النظر في قانون الإعلام وتنظيم المهنة وأخلاقياتها كأولى الاهتمامات فالوضع القانوني الجيد يعد حجر الأساس في بناء واقع سوسيو مهني مبني على الحرية في العمل برفع القيود التي تكبح الحريات الشخصية كما عبر عنه الصحفيون من خلال اقتراحاتهم، كما أن تغيير المنظومة لا يتأتى على بالاهتمام بالكفاءات المهنية وإعطاء مهام تسيير القطاع لذوي الاختصاص (الرجل المناسب في المكان المناسب) على حد تعبير الكثير من الصحفيون في إشارة منهم للسيطرة الواضحة لأصحاب المال والأعمال على إدارة وملكية وتسيير المؤسسات الصحفية الخاصة منها، كما أكد القائمون بالاتصال في اقتراحاتهم حول وضع حلول لمعاناتهم من صعوبة الوصول إلى المصادر بسبب استحالة اختراق سياج معين من المعلومات، وهو ما انعكس على تقييم الأخبار وتفسيرها وما أثر كذلك على قدرتهم في معرفة نوعية معينة من الأخبار، ويقع على عاتق المؤسسات الدولة مهمة تحرير المصادر الإخبارية بتذليل هذه

العقبات أمام الصحفيين ليقموا بدورهم ومهمتهم إذ تعتبر المصادر بحد ذاتها مادة خصبة لمعظم المواد الصحفية.

وجاء الاهتمام بالوضعية المادية للصحفي في أوليات الحلول المقترحة متمثلة في رفع المرتبات وتحديث شبكة الأجور كحل اجتماعي مناسب في ظل نقص الإمكانيات والوسائل المساعدة على العمل الصحفي.

وقد رأى كذلك أفراد العينة ضرورة الاهتمام بالتكوين المتواصل في المقام الأول، قبل يعبر عن نضج فكري ومهني لدى الصحفيين الذين يعرفون أهمية التدريب المتواصل في عالم تتسارع فيه التكنولوجيات الحديثة وتتجدد فيه المعلومات والتقنيات في كل لحظة، حيث من شأن التكوين المستمر أن يرفع من كفاءة الصحفي ويوسع دائرة معلوماته ومعارفه، ويساعده على اكتساب مناهج وطرق جديدة لمعالجة المعلومات وتحليلها وتفسيرها قبل إعادة تقديمها للجمهور، ولاسيما بالنسبة إلى الصحفيين المبتدئين الذين يجدون أنفسهم في مواجهة ضغوط العمل المتلاحق في قاعات التحرير، وفي الميادين الخارجية من دون الحصول على أدنى توجيه أو تأطير في أغلب الأحيان، ما يوقعهم في الأخطاء المهنية الفادحة، إضافة إلى ذلك لم يتردد المبحوثون في إضافة حلول أخرى مثل التحفيزات المادية والتشجيعات المعنوية التي يصنفها الكثيرون في خانة الاهتمام بالكفاءات، كما دعا بعض أفراد العينة الإسهام بجدية في الخلاص من أوجه التمييز العنصري التي تمارس ضد الصحفيين داخل المؤسسة الصحفية، والتي أفرزتها المحسوبية والعلاقات الشخصية وتوفير كل ما من شأنه أن يرتقي بالأداء الإعلامي ويحسن من أوضاعهم ومكانتهم.

إن النصيحة التي يمكن أن توجه للصحفي هي أن يتذرع بالصبر، وأن يتفهم أنه يمتهن مهنة من أشق المهن في المجتمع هي تقابل بمقاومة من النظم السياسية ورغبة رأس المال الخاص في تحقيق اكبر ربح ممكن، بل إن الصحفي في بعض الأحيان قد يقابل بعدم التقدير من جانب أولئك الذين يروى لهم قصصه الإخبارية.[1]

1- ألبرت ل .هستر، واى لان ج .تو، **دليل الصحفي في العالم الثالث**، تر: كمال عبد الرؤوف، مصر: الدار الدولية للنشر ، د.ط، 1992، ص 13.

النتائج العامّة للدّراسة

بينت النتائج التحليلية للدراسة الميدانية ما يلي:

- أظهرت نتائج الدراسة تقارب نسبي بين نسبة الصحفيين الذكور ونسبة الإناث ب 46,59% و53,40% على التوالي بتفاوت نسبي للإناث كل هذه المؤشرات تدل على أن العمل الصحفي في الجزائر لم يعد حكرا على فئة الذكور.

- بينت الدراسة أن نصف مجتمع البحث من الفئة العمرية التي يتراوح سنها ما بين (31- 40 سنة) بنسبة بلغت 53,40 % وهو ما يشير إلى أن معظم القائمين بالاتصال من الفئات الشابة القادرة على العمل، مما يعكس اهتمام المؤسسات الإعلامية بعنصر الشباب فضلا عن أنها من الشريحة التي تتمتع بخبرة في مجال العمل الإعلامي.

- اتضح من خلال النتائج المتحصل عليها أن نسبة المتزوجين من المبحوثين تجاوزت النصف من خلال 53.40 %، في إشارة إلى أنه لم تعد مهنة الصحافة تشكل عائقا أمام الزواج.

- أثبتت النتائج المتحصل عليها أن المؤسسات الصحفية في الغرب الجزائري وعلى غرار باقي المؤسسات الإعلامية الأخرى تولي اهتمام كبيرا بالمستوى التعليمي العالي هذا ما بدا واضحا من خلال تسجيل نسبة 68.18% من المبحوثين الحاصلين على تكوين جامعي، وفي ذات السياق سجلنا نسبة 72,72% من الصحفيين يملكون شهادات في غير تخصص الإعلام الذي احتل المرتبة الثانية بنسبة 25% وعموماً فإن هذه النتيجة تعكس ارتقاء المؤسسات الصحفية الجزائرية التي أصبحت تهتم أكثر بالمؤهلات

الدراسية الجامعية، أما هذا التعدد والتنوع في الشهادات يؤكد العلاقة الوثيقة بين الصحافة والعلوم الأخرى، لأن العمل الصحفي يحتاج إلى كافة التخصصات العلمية، وهو مؤشر إيجابي نحو الاحترافية.

- أثبتت النتائج المدونة ارتفاع نسبة الصحفيين الذين تراوحت سنوات خبرتهم المهنية ما بين 05 سنوات إلى أقل من 10 سنوات والتي قدرت ب 45.4%، فالبرغم من أن خبرة هذه الفئة قليلة مقارنة بالنسبة المسجلة إلا أن هذا يفسر بوضوح اتجاه المؤسسات الصحفية إلى عامل التجديد في عناصرها البشرية للاستفادة من الطاقات الفكرية التي تخرجها الجامعات لأنها تكون أكثر قابلية للعمل وأكثر مسايرة للتطورات الحاصلة والمبتكرات الجديدة.

- كشفت نتائج الدراسة أن غالبية المبحوثين مستفيدون من عقد دائم على مستوى مؤسساتهم الصحفية وقدرت النسبة ب 78.40% وهذا راجع إلى سياسة المؤسسة من جهة والشروط التي يضعها أغلب الصحفيين للالتحاق بالجريدة كشرط أساسي لأن مشكل العقود المؤقتة يراه الكثيرون عائقا أمام ممارسة نشاطهم.

- كشفت نتائج الدراسة معاناة الصحفيين من مشكلة هضم حقوقهم بمنحهم رواتب أقل من الأجر الوطني المضمون، لذلك فإن 62،5% من المبحوثين يصنفون أجورهم في خانة الأجور المتوسطة و53.40 % من الصحفيين أعربوا عن عدم رضاهم بشأن الرواتب التي يتقاضونها مقارنة بالجهد، ولكن هذا لم ينفِ وجود نوع من الرضا عند نسبة من أفراد عينة المبحوثين، إذا ما أخذنا بعين الاعتبار طبيعة ملكية الجريدة، واستفادة البعض من مصادر دخل أخرى.

- كشفت نتائج الدراسة أن غياب التكوين والتدريب الإعلامي المستحق لمواكبة التغيرات الطارئة في قطاع الإعلام يعدّ عائقاً كبيراً أمام تطوير مهنة الصحافة في الجزائر عموماً، حيث إن المؤسسات الصحفية مقصرة في هذا الجانب الذي لا توليه أهمية تذكر بدليل تسجيل نسبة 56.81% من المبحوثين لم يتحصلوا على دورات تدريبية وهي نسبة كبيرة جدا، لذلك فالتكوين مطلب ملحّ للصحفيين حسب ما جاء في الدراسة.

- كما بينت النتائج فيما يخص المتحصلين على دورات تدريبية أن معظم هذه التدريبات التي تلقوها كانت مبادرة من المؤسسة الصحفية بحد ذاتها ولم تتجاوز الأكثر من 03 أيام كأقصى حد، هذا ما يفسر نقص العامل المادي في تسيير مثل هذه الدورات التي تعتبر مفيدة جدا للصحفيين.

- أكدت نتائج الدراسة أن صفة التأمين أصبحت شرطا أساسيا تُلزم به المؤسسات الصحفية من طرف الدولة لذا سجلنا نسبة 92,04 % من الصحفيين من التأمين، وهذا المؤشر دلالة على استجابة

المؤسسات للتشريعات الإعلامية التي أكدت ومن خلال قانون الإعلام 2012 إلى ضرورة التأمين كما جاء في نص مادة: 90.

- كشفت نتائج الدراسة أن الميول الشخصية نحو ممارسة العمل الصحفي كانت السبب الأول لاختيار أكثر المبحوثين مهنة الصحافة بهذا بنسبة 45.45%، فالرغبة في العمل هي بحد ذاتها دافع كبيرا للإبداع بغض النظر عن توفر المؤهل العلمي أو التخصص في المجال.

- اتضح من خلال نتائج الدراسة أن الاختبارات الميدانية هي أكثر الأساليب التي حصل بواسطتها الصحفيون على عملهم، إذ بلغت نسبة المصرحين بذلك 23.86%، فاعتماد المؤسسات الصحفية على هذا الأسلوب بحكم أن الخبرة في الميدان دائما يفصل في كفاءة الصحفي إذ من خلالها يتم انتقاء أحسن الصحفيين بطريقة موضوعية، وإعطاء الفرص للجميع لإبراز الكفاءات والقدرات والمؤهلات عوض الاكتفاء بالشهادة والتخصص في الإعلام، لكن هذا لم ينف تدخل عامل العلاقات والوساطة في حصول البعض على وظيفتهم وهي جزء من وضع عام تعيشه العديد من الصحف في الجزائر من حيث عدم احترام معايري التوظيف في المهنة وهو أمر واقع في مجتمع جزائري يشق فيه العديد من إطاراته مناصب عملهم عن طريق الوساطة في ظل أزمة بطالة ونقص في مناصب العمل.

- كشفت نتائج الدراسة أن طبيعة علاقات العمل بين الصحفيين وزملائهم ورؤسائهم في العمل يسودها الاحترام المتبادل من جهة والود والتعاون من جهة أخرى وهو مؤشر قوي لصيرورة العمل بشكل منتظم، يوفر الاستقرار المهني المطلوب في جميع المؤسسات، وتعطي هذه العلاقات دفعة قوية للعمل الصحفي الجماعي، فالعمل الصحفي لا يعتمد على التميّز الفردي بقدر ما يعتمد على الفريق الصحفي ككل.

- أكدت نتائج الدراسة الميدانية أن 25% من المبحوثين يعتمدون على العلاقات الشخصية كمصدر أول للمعلومات في ترتيب خياراتهم اتجاه مصادر الأخبار، دلالة على أن هذه العلاقات التي ذكرها الصحفيون ورتبوها في أولوياتهم، ما هي إلا انعكاس لواقع مستتر في محيطهم المهني يديره النفوذ وشبكة العلاقات الشخصية، سواء تلك التي ينسجها الصحفي على مدار سنوات خدمته، أو تلك التي يفرضها القائمون على الجريدة، والتي هي في النهاية مصلحة مشتركة كما يراها بعض الصحفيين في ظل استمرار احتكار الدولة لبعض مصادر المعلومات.

- تشير نتائج الدراسة الميدانية إلى تبني نسبة 29.54% من القائمين بالاتصال لأسلوب الدقة والتحري في نقل المعلومة عن المصدر هذا ما يعكس حرص الصحفي على نقل الخبر كما هو بعيدا عن التزييف والتحليلات رغم صعوبة الوصول إليه، وهي نسبة كبيرة مقارنة بباقي الأساليب المعتمدة.

- أشارت نتائج الدراسة الميدانية إلى أن أغلب المبحوثين يمارسون رقابة ذاتية على كتاباتهم بنسبة 57,95%، وتصدرت الأخلاق الشخصية الترتيب كأولى أسباب تبني الصحفي لهذه الرقابة الذاتية، وهذا المؤشر يعكس بوضوح تحلي الصحفي الجزائري بالأخلاقيات الذاتية للعمل الإعلامي.

- أما فيما يخص الصعوبات والعراقيل فقد أثبتت نتائج الدراسة أن الصحفيين في الجزائر يواجهون العديد من الصعوبات والعراقيل الاجتماعية، النفسية والمهنية وإن تداخل المؤثرات الخارجية والداخلية في المؤسسة الإعلامية يزيد من صعوبات العمل الإعلامي ويجعله أقل إنصافاً للصحفي، على غرار الصعوبات التي تضعها إدارات المؤسسات الإعلامية على قائمة أولوياتها أو لا تسعى إلى التخفيف من حدتها، وهي تلك المرتبطة ببيئة العمل الداخلية كعدم توفر الإمكانات المادية، والمواصلات وعدم تثمين جهد الصحفي، والتقصير في منحه راتباً يتناسب مع حجم المتاعب اليومية التي يواجها في أثناء البحث عن المعلومة، وتجاهل حاجته إلى تأمين حياته الاجتماعية والمادية ليتفرغ لأداء مهنته.

- كما كشفت نتائج الدراسة عن صعوبات، أهمها تدني الرواتب وغياب التحفيز المادي من جهة، وغياب التكوين لتحسنين الأداء المهني وتطويره من جهة ثانية، إضافة إلى صعوبات ترتبط بخصوصية العمل الصحفي في حد ذاته، كمعوقات الوصول إلى مصادر الخبر الرسمية وغير الرسمية بسبب ممارسة السلطة لسياسة الاحتكار، وضغوط العمل المتواصل وقيود حرية التعبير.

- كشفت نتائج الدراسة أن الواقع الاجتماعي للقائمين بالاتصال يتأثر بالمحيط الاجتماعي بحد ذاته من خلال بعض القيم والعادات الاجتماعية التي ترى بذهنيات وعقليات سلبية اتجاه العمل الصحفي خصوصا عند فئة الصحفيات التي يعانين من النظرة الدونية للمرأة العاملة في القطاع العادات والتقاليد غير المشجعة لعمل المرأة حتى وإن اقتضت الضرورة .

- أكدت نتائج الدراسة تؤكد أن أكثر الأمور التي يحتاجها الصحفي هو تقدير الغير لمجهوداته حتى ولو بصيغة معنوية لهذا صنفت كأولى الصعوبات النفسية التي تواجههم لهذا كان الشعور بعدم الحصول على التقدير المعنوي المستحق من طرف المسؤولين أكبر عائق معنوي يعاني منه الصحفي.

- أما على صعيد الصعوبات الميدانية فقد كشفت نتائج الدراسة معاناة الصحفيين من عائق تغطية الأحداث ميدانيا خصوصا في الأماكن البعيدة خارج حدود المؤسسة، ويمكن أن تكون له عدة أسباب تخص طبيعة العمل الصحفي بصفة عامة، كضيق وقت النشر الذي يحتّم على الصحافي في زمن قياسي.

- كشفت نتائج الدراسة عن اتفاق غالبية المبحوثين على تغيير المنظومة الإعلامية جذريا بإعادة النظر في قانون الإعلام وتنظيم المهنة وأخلاقياتها كأولى الاهتمامات المقترحة التي يراه الصحفيون بداية الحلول لتحسين أوضاعهم السوسيو مهنية.

الخاتمـــة

لا يختلف اثنان على أن الصحافة المكتوبة الجزائرية عرفت في السنوات الأخيرة تطورا بالغ الأهمية، بدليل التنوع الكمي والكيفي الذي تشهده العناوين في الساحة الإعلامية، فضلا عن ذلك توجه المؤسسات الصحفية إلى مواكبة تكنولوجيات الإعلام والاتصال الحديثة في الأداء المهني، مع بعض هامش الحرية الذي تتميز به على خلاف القطاع السمعي البصري، ولعل بروز دورها وأهميتها في السنوات الأخيرة جعل منها محل ارتباطات عديدة بالمحيط الذي تواجدت به، بالرغم من الظروف التي ميزتها تاريخيا عبر عديد المراحل التي مرت بها، كل هذه المعطيات لم تنف اعتبار الصحفي الجزائري نموذج للإعلامي في العالم الثالث بدليل تزايد الاهتمام بالوضع الراهن للصحفي في ظل هذا التطور الذي جعل الباحثين يولون أهمية كبيرة للوضعية التي أفرزها الواقع السوسيومهني بدءا من الظروف الاجتماعية، مرورا بظروف العمل والممارسة المهنية، وصولا إلى رصد أهم العراقيل والصعوبات التي تواجه القائمين بالاتصال.

وسواء تحدثنا عن الإيجابيات أو السلبيات في مسيرة الصحافة المكتوبة الجزائرية عبر مراحلها المختلفة، فإن الكثير من السلبيات التي ظهرت في السنوات الأخيرة هي انعكاس لواقع المجتمع الجزائري بمحاسنه ومساوئه، فالصحافة لا يمكنها أن تتطور بمعزل عن محيطها الذي تتفاعل معه.

ومن خلال دراستنا التي سعت إلى الكشف عن خصائص الواقع السوسيومهني للقائمين بالاتصال في الصحافة المكتوبة وعلاقتها بالممارسة المهنية على مستوى المؤسسات الصحفية بالغرب الجزائري وتحديدا في مدينتي مستغانم ووهران، وقفنا على عديد النقاط التي كانت تندرج في إطار واحد وهو وضعية الصحفي الذي يعمل في وسط يكاد يجهله يعاني من حالات التهميش وشعور مستمر بالاغتراب وهذا راجع إلى غموض القوانين التي تحكم المهنة من جهة، وظروف العمل الصحفي من جهة أخرى.

ومما لا شك فيه أن هذه الدراسة أتاحت لنا فتح الباب الأساسي الذي يُمَكِّن من وضع حلول من أجل تحسين الوضعية السوسيومهنية للقائمين بالاتصال، لأن الاستمرار في تجاهلها هو إنقاص من قيمة المهنة بحد ذاتها، وهو ما يدفعنا إلى ضرورة إعادة النظر في المشاكل والعراقيل التي تواجه القائمين على المهنة بمشاركة جميع الأطراف المعنية كأول خطوة أساسية.

ومن خلال استعرا ض النتائج التي توصلت إليها الدراسة، يمكننا تقديم العديد من الاقتراحات من بينها ما يلي:

- تحسين الحالة الاجتماعية للصحفيين الذين يعانون من ضعف الراتب الشهري وأزمة السكن وغلاء المعيشة، وذلك بتأمين حياتهم الاجتماعية والمادية ليتفرغوا لأداء مهنتهم.

- يجب توفير ضمانات قانونية أعلى من المتاحة حاليا لحماية الصحفي بالساحة الإعلامية الجزائرية، لأن مستوى الأداء الصحفي مؤشر لقوة التمسك بالرسالة التي تحملها مهنة الصحافة في إيصال المعلومة وتبليغها بنزاهة وموضوعية وحياد في ظل أخلاقيات راقية، لجمهور القراء، بقصد خلق الوعي المنير.

- رفع احتكار الدولة للمصادر الإخبارية الرسمية وغير الرسمية بتذليل صعوبات الوصول إلى المعلومة.

- أهمية التدريب والتثقيف المستمر للصحفيين لتطوير معارفهم بالمستجدات القانونية والتشريعية، وتطوير تعاملهم مع تكنولوجيا الاتصال الحديثة بما تطرحه من إمكانات تساهم في الارتقاء بالعمل الصحفي.

- العمل على برمجة ندوات للباحثين العاملين في قطاع الإعلام لتحسيسهم بهذا الجانب ومن أجل إثراء هذا الموضوع لابدّ من اعتبار معاهد علوم الإعلام والاتصال كأول مكوّن للإطارات الصحفية المستقبلية

- بروز الحاجة إلى تعديل الملامح المهنية والزيادة في اكتساب مهارات التعامل مع وسائل الإعلام المتعددة التي يتطلبها السوق خصوصا مع ظهور مفهوم جديد للصحفي، وهو الصحفي متعدد المهارات الذي يستطيع التغطية والكتابة والإنتاج للمواد الإعلامية، وبالتالي فهو يحتاج إلى استيعاب مهارات الصحافة التقليدية وفهمها، إلى جانب مهارات البحث والنشر الإلكتروني عن طريق الوسائط الرقمية المختلفة.

- إن النصيحة التي يمكن أن توجه للصحفي هي أن يتذرع بالصبر، وأن يتفهم أنه يمتهن مهنة من أشق المهن في المجتمع وهي تُقَابل بمقاومة من النظم السياسية ورغبة رأس المال الخاص في تحقيق أكبر ربح ممكن.

في الأخير إن هذه الدراسة ليست بالدراسة المستفيضة ولا بالدراسة المعقدة بل طرحها جاء بسيطا يدخل في إطار الجهود الرامية إلى الاهتمام بتحسين الوضعية السوسيومهنية للقائم بالاتصال في الصحافة المكتوبة الجزائرية بالغرب الجزائري.

قائـمـة المراجـــع

أ- المراجع بالعربية

1- أحمد حمدي، **دراسات في الصحافة والإعلام**،الجزائر: دار هومة، د.ط، 2000.

2- ألبرت ل .هستر، واى لان ج .تو، **دليل الصحفي في العالم الثالث**، تر: كمال عبد الرؤوف، مصر: الدار الدولية للنشر، د.ط، 1992.

3- تسيير أبو عرجة، **دراسات في الصحافة والإعلام**، الأردن، عمان: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، ط 01، 2000.

4- خليل صابات، **الصحافة رسالة واستعداد وفن وعلم**، مصر: دار المعارف، ط ،02 1959.

5- خوخة أشرف فهمي، **الصحفيون ومصادر الأخبار**، مصر: دار المعارف، ط 01، 2010.

6- زهير إحدادن، **الصحافة المكتوبة في الجزائر**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، د.ط، 2012.

7- زهير إحدادن، **مدخل لعلوم الإعلام والاتصال**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، ط 04، 2007.

8- سيف الإسلام الزبير، **تاريخ الصحافة في الجزائر، صحافة الجزائر عهد الإمبراطورية الفرنسية (1850 - 1870)**، الجزء الثاني الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، د.ط، 1982.

9- شرف عبد العزيز، **الجغرافيا الصحفية وتاريخ الصحافة العربية**، مصر: عالم الكتب للنشر التوزيع والطباعة، ط 01، 2004.

10- عبد الرحمن عزي وآخرون، **عالم الاتصال**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، ط 01، 1992.

11- عواطف عبد الرحمن، **الصحافة العربية في الجزائر 1954 – 1962 .. "دراسة تحليلية لصحافة الثورة الجزائرية"**، الجزائر : المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، د.ط، 1985.

12- عواطف عبد الرحمن، وآخرون، **القائم بالاتصال في الصحافة المصرية**، د.ط، 1992.

13- عماد حسن مكاوي، العبد عاطف عدلي، **نظريات الإعلام**، مصر، ب.ط، 2007.

14- فاروق أبو زيد، **مدخل إلى علم الصحافة**، مصر: عالم الكتب، د.ط، 1986.

15- فضيل دليو، **تاريخ الصحافة الجزائرية المكتوبة 1830-2013**، الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، ط 01، 2014.

16- فهد عبد الرحمن الشميمري، **التربية الإعلامية .. كيف نتعامل مع الإعلام**، السعودية: مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء الرياض، ط 01، 2010.

17- محمد ناصر، **الصحف العربية الجزائرية من: 1847إلى: 1939**، الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع.

18- محمد عبد الله زلطة، **القائم بالاتصال في الصحافة المصرية .. دراسة نظرية**، الأردن: الدار العالمية للنشر، ط 01، 2007.

19- محمد عبد الحميد، **نظريات الإعلام واتجاهات التأثير**، مصر: عالم الكتب، ط 03، 1996.

20- مصطفى ربحي عليان، محمد عثمان غنيم، **مناهج وأساليب البحث العلمي**، الأردن: دار صفاء للنشر والتوزيع، ط 01، 2000.

21- موريس أنجرس، **منهجية البحث في العلوم الإنسانية**، تر: بوزيد صحراوي وآخرون، الجزائر: دار القصبة، د.ط، 2004.

22- نور الدين تواتي، **الصحافة المكتوبة والسمعية البصرية في الجزائر**، الجزائر: دار الخلدونية، ط 02، 2009.

ب- الموسوعات والمعاجم

1- أحمد طه الزيدي، **معجم مصطلحات الدعوة والإعلام الإسلامي (عربي - إنجليزي)**، الأردن: دار النفائس للنشر والتوزيع، ط 01، 2010.

2- سيد أحمد طارق الخليفي، **معجم مصطلحات الإعلام إنجليزي – عربي**، مصر: دار المعرفة الجامعية، ط 01، 2008.

3- محمد منير حجاب، **المعجم الإعلامي**، مصر: دار الفجر للنشر والتوزيع، ط 01، 2004.

4- محمد منير حجاب، **الموسوعة الإعلامية**، مصر: دار الفجر للنشر والتوزيع، المجلد 04، د.ط، 2003.

5- محمد منير حجاب، **الموسوعة الإعلامية**، مصر: دار الفجر للنشر والتوزيع، المجلد، 05، د.ط، 2003.

محمد منير حجاب، **الموسوعة الإعلامية**، مصر: دار الفجر للنشر والتوزيع، المجلد 06، د.ط، 2003.

6- معن خليل العمر، **معجم علم الاجتماع المعاصر**، دار الشروق، للنشر و التوزيع، عمان الأردن، ط 01، 2000.

ج- الوثائـق

1- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 06، قانون الإعلام 6 فبراير 1982.

2- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **الجريدة الرسمية، العدد 14**، قانون الإعلام 04 أفريل 1990.

3- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **الجريدة الرسمية، العدد 02**، قانون عضوي رقم 12 – 05، يتعلق بالإعلام، يناير 2012.

د- أطروحات دكتوراه ورسائل الماجستير

1- عبد القادر عثمانية، **الرضا الوظيفي عند القائم بالاتصال في الصحافة المكتوبة الجزائرية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير**، جامعة الجزائر: كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم علوم الإعلام والاتصال، 2011 – 2012.

2- فوزية عكاك، **القيم الخبرية في الصحافة الجزائرية الخاصة، دراسة تحليلية ميدانية لصحيفتي الخبر والشروق اليومي جانفي – ديسمبر 2007**، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر: كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم علوم الإعلام والاتصال، 2011 – 2012.

3- فؤاد بداني، **سوسيولوجيا القائم بالإعلام في التلفزيون الجزائري "دراسة ميدانية بقسم الأخبار، رسالة ماجيستير**، جامعة مستغانم: 2009 – 2010.

قائـمـة المراجـــع

أ- المراجع بالعربية

1- أحمد حمدي، **دراسات في الصحافة والإعلام**،الجزائر: دار هومة، د.ط، 2000.

2- ألبرت ل .هستر، واى لان ج .تو، **دليل الصحفي في العالم الثالث**، تر: كمال عبد الرؤوف، مصر: الدار الدولية للنشر، د.ط، 1992.

3- تسيير أبو عرجة، **دراسات في الصحافة والإعلام**، الأردن، عمان: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، ط 01، 2000.

4- خليل صابات، **الصحافة رسالة واستعداد وفن وعلم**، مصر: دار المعارف، ط ،02 1959.

5- خوخة أشرف فهمي، **الصحفيون ومصادر الأخبار**، مصر: دار المعارف، ط 01، 2010.

6- زهير إحدادن، **الصحافة المكتوبة في الجزائر**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، د.ط، 2012.

7- زهير إحدادن، **مدخل لعلوم الإعلام والاتصال**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، ط 04، 2007.

8- سيف الإسلام الزبير، **تاريخ الصحافة في الجزائر، صحافة الجزائر عهد الإمبراطورية الفرنسية (1850 - 1870)**، الجزء الثاني الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، د.ط، 1982.

9- شرف عبد العزيز، **الجغرافيا الصحفية وتاريخ الصحافة العربية**، مصر: عالم الكتب للنشر التوزيع والطباعة، ط 01، 2004.

10- عبد الرحمن عزي وآخرون، **عالم الاتصال**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، ط 01، 1992.

11- عواطف عبد الرحمن، **الصحافة العربية في الجزائر 1954 – 1962 .. "دراسة تحليلية لصحافة الثورة الجزائرية"**، الجزائر : المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، د.ط، 1985.

12- عواطف عبد الرحمن، وآخرون، **القائم بالاتصال في الصحافة المصرية**، د.ط، 1992.

13- عماد حسن مكاوي، العبد عاطف عدلي، **نظريات الإعلام**، مصر، ب.ط، 2007.

14- فاروق أبو زيد، **مدخل إلى علم الصحافة**، مصر: عالم الكتب، د.ط، 1986.

15- فضيل دليو، **تاريخ الصحافة الجزائرية المكتوبة 1830-2013**، الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، ط 01، 2014.

16- فهد عبد الرحمن الشميمري، **التربية الإعلامية .. كيف نتعامل مع الإعلام**، السعودية: مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء الرياض، ط 01، 2010.

17- محمد ناصر، **الصحف العربية الجزائرية من: 1847إلى: 1939**، الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع.

18- محمد عبد الله زلطة، **القائم بالاتصال في الصحافة المصرية .. دراسة نظرية**، الأردن: الدار العالمية للنشر، ط 01، 2007.

19- محمد عبد الحميد، **نظريات الإعلام واتجاهات التأثير**، مصر: عالم الكتب، ط 03، 1996.

20- مصطفى ربحي عليان، محمد عثمان غنيم، **مناهج وأساليب البحث العلمي**، الأردن: دار صفاء للنشر والتوزيع، ط 01، 2000.

21- موريس أنجرس، **منهجية البحث في العلوم الإنسانية**، تر: بوزيد صحراوي وآخرون، الجزائر: دار القصبة، د.ط، 2004.

22- نور الدين تواتي، **الصحافة المكتوبة والسمعية البصرية في الجزائر**، الجزائر: دار الخلدونية، ط 02، 2009.

ب- الموسوعات والمعاجم

1- أحمد طه الزيدي، **معجم مصطلحات الدعوة والإعلام الإسلامي (عربي - إنجليزي)**، الأردن: دار النفائس للنشر والتوزيع، ط 01، 2010.

2- سيد أحمد طارق الخليفي، **معجم مصطلحات الإعلام إنجليزي – عربي**، مصر: دار المعرفة الجامعية، ط 01، 2008.

3- محمد منير حجاب، **المعجم الإعلامي**، مصر: دار الفجر للنشر والتوزيع، ط 01، 2004.

4- محمد منير حجاب، **الموسوعة الإعلامية**، مصر: دار الفجر للنشر والتوزيع، المجلد 04، د.ط، 2003.

5- محمد منير حجاب، **الموسوعة الإعلامية**، مصر: دار الفجر للنشر والتوزيع، المجلد، 05، د.ط، 2003.

محمد منير حجاب، **الموسوعة الإعلامية**، مصر: دار الفجر للنشر والتوزيع، المجلد 06، د.ط، 2003.

6- معن خليل العمر، **معجم علم الاجتماع المعاصر**، دار الشروق، للنشر و التوزيع، عمان الأردن، ط 01، 2000.

ج- الوثائـق

1- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 06، قانون الإعلام 6 فبراير 1982.

2- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **الجريدة الرسمية، العدد 14**، قانون الإعلام 04 أفريل 1990.

3- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **الجريدة الرسمية، العدد 02**، قانون عضوي رقم 12 – 05، يتعلق بالإعلام، يناير 2012.

د- أطروحات دكتوراه ورسائل الماجستير

1- عبد القادر عثمانية، **الرضا الوظيفي عند القائم بالاتصال في الصحافة المكتوبة الجزائرية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير**، جامعة الجزائر: كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم علوم الإعلام والاتصال، 2011 – 2012.

2- فوزية عكاك، **القيم الخبرية في الصحافة الجزائرية الخاصة، دراسة تحليلية ميدانية لصحيفتي الخبر والشروق اليومي جانفي – ديسمبر 2007**، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر: كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم علوم الإعلام والاتصال، 2011 – 2012.

3- فؤاد بداني، **سوسيولوجيا القائم بالإعلام في التلفزيون الجزائري "دراسة ميدانية بقسم الأخبار، رسالة ماجيستير**، جامعة مستغانم: 2009 – 2010.

ملحق رقم: (01): استمارة البحث

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة عبد الحميد بن باديس مستغـانم

كلية العلوم الاجتماعية

قسم: العلوم الإنسانية

شعبة: علوم الإعلام والاتصال

تخصص: اتصال وصحافة مكتوبة

استمارة استبيان بعنوان:

الواقع السوسيومهني للقائم بالاتصال في الصحافة الجزائرية المكتوبة

(دراسة ميدانية على الصحف الصّادرة في الغرب الجزائري بمدينتي وهران - مستغانم)

في إطار التحضير لمذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في العلوم الإنسانية، شعبة: علوم الإعلام والاتصال، يشرفنا أن نتقدم إليكم بهذه الاستمارة التي نهدف من خلالها إلى التعرف على الواقع السوسيومهني للقائم بالاتصال في الصحافة المكتوبة في الجزائر.(دراسة ميدانية بالصحف الصادرة بالغرب الجزائري وهران - مستغانم).

وصممت هذه الاستمارة لمحاولة التعرف على وجهة نظركم، وذلك بصفتكم أحد القائمين بالاتصال في صحف الدراسة، ونود أن نؤكد لكم أهمية السرية الكاملة لكل ما تدلون به من معلومات وبيانات من خلال إجاباتكم على هذه الاستمارة، والتي لن تستخدم إلا لأغراض البحث العملي مع رجاء عدم ترك أي أسئلة بدون إجابة.

ونرجو من سيادتكم التكرم بالإجابة على جميع الأسئلة وبكل صدق وموضوعية.

ولكم منا فائق الاحترام والتقدير.

إشراف الأستاذة:

بلفوضيل نصيرة

إعداد الطالبان:

مغزي إسماعيل

قــادة وفـــــاء

السنة الجامعية: 2017- 2016

يرجى منكم وضع علامة (x) في الخانة المناسبة والإجابة بصراحة عن الأسئلة وشكرا

السمات العامة للمبحوثين

1- الجنس: ذكر ☐ أنثى ☐

2- السن: 20 – 30 ☐ 31 – 40 ☐ 41 – 50 ☐ كثر من 50 ☐

3- الحالة المدنية: أعزب ☐ متزوج ☐ رمل ☐ مطلق ☐

4- المستوى التعليمي: مستوى ثانوي ☐ كالوريا ☐ دة ليسانس ☐ در ت عليا ☐

5- شعبة التخصص:.....

شهادات أخرى، تذكر:.....

6- اسم المؤسسة الصحفية التي تشتغل فيها حاليا؟.....

7- الوظيفة داخل المؤسسة الصحفية:

رئيس تحرير ☐ نائب رئيس تحرير ☐ س قسم ☐ صحفي محرر ☐

سكرتير تحرير ☐ مصور ☐ راسل ☐ ج ☐ رس ☐ مصح ☐ (مراجع) ☐

أخرى، أذكرها:.....

8- هل سبق لك العمل في مؤسسات إعلامية أخرى قبل انتسابك للمؤسسة الحالية ؟

نعم ☐ لا ☐

9- كم تبلغ سنوات خدمتك بهذه الوظيفة ؟

أقل من 5 سنوات ☐ من 5 سنوات إلى أقل من 10 سنوات ☐ من 10 سنوات إلى أقل من 15 سنة ☐

من 15 سنة إلى أقل من 20 سنة ☐ أكثر من 20 سنة ☐

المحور الأوّل: القائم بالاتصال وظروف العمل الصحفي

10- هل تشتغل في المؤسسة الصحفية عن طريق؟ عقد دائم ☐ مؤقت ☐ اون ☐

أخرى، أذكرها:.....

11- ما هو دوام عملك؟ يوم كامل ☐ دوام نهاري ☐ دوام ليلي ☐

آخر، أذكره:.....

12- هل أنت مُؤَمَّن من طرف المؤسسة التي تشتغل فيها؟ نعم ☐ ☐

إذا كانت الإجابة لا، فلماذا؟.....

13- هل تتمتع بالحماية القانونية بالمؤسسة التي تشتغل فيها؟ نعم ☐ ☐

إذا كانت الإجابة لا، فلماذا؟.....

14- الأجر (الراتب): عال ☐ متوسط ☐ خفض ☐

15- ما هو تقديرك للراتب الذي تتلقاه مقابل عملك الصحفي؟

مناسب جدا ☐ مناسب إلى حد ما ☐ مناسب ☐

16- هل تستفيد من راتبك بطريقة منتظمة؟ نعم ☐ ☐

إذا كانت الإجابة لا، لماذا؟.....

17- هل لديكم مصادر دخل أخرى؟ نعم ☐ ☐

18- هل استفدت من ترقية عمل في مؤسستك التي تشتغل فيها؟ نعم ☐ ☐

19- هل تتحصل على تحفيزات مادية إضافة إلى راتبك الشهري ؟ نعم ☐ ☐

20- ما موقع مقر عملك بالنسبة لمحل إقامتك؟ بعيد ☐ قريب ☐ وسط ☐

المحور الثاني: القائم بالاتصال وطبيعة الممارسة المهنية

21- ما هي دوافع اختيارك لمهنة الصحافة؟

مجرد هواية ☐ تناسب مع ميولاتي ☐ تتناسب وتخصص دراستي ☐ الاحتكاك بالآخرين ☐

تتيح الشهرة والنفوذ ☐ الحصول على أجر أكبر ☐

أخرى، أذكرها:.....

22- كيف تحصلت على وظيفتك كصحفي؟

المشاركة في مسابقة التوظيف ☐ توفر المؤهل العلمي المناسب ☐

بفضل تجربتك في الميدان ☐ اختبار ميداني ☐ عن طريق الصدفة ☐ عن طريق الوساطة ☐

طرق أخرى، أذكرها:.....

23- هل تعمل الآن في أكثر من مؤسسة صحفية في نفس الوقت ؟ نعم ☐ ☐

24- هل استفدتم من دورات تدريبية في مجال الصحافة؟ نعم ☐ ☐

إذا كانت الإجابة بنعم، ما هي جهة التدريب؟ مبادرة من المؤسسة الصحفية ☐

مبادرة من الدولة (حكومية) ☐ مبادرة من مؤسسة خاصة ☐ جهات خارج الوطن ☐

أخرى، أذكرها:.....

عدد الدورات؟..... ما هي مدة التدريب؟.....

25- ما نوع الصحيفة الذي تشتغل فيها؟

حكومية (عمومية) ☐ خاصة ☐

يومية ☐ أسبوعية ☐ رية ☐

إخبارية ☐ متخصصة ☐

26- ما هي اللغات التي تجيدها وتستطيع التعامل بها؟

العربية ☐ الفرنسة ☐ الانجليزية ☐ أمازيغية ☐

أخرى، أذكرها:.....

- علاقات العمل:

27- العلاقات مع الزملاء: ما هي طبيعة علاقتك مع زملائك في العمل؟

ودية متعاونة ☐ حترام متبادل ☐ وازنة ومعقولة لحد ما ☐ س ☐ غير ☐ حسد ☐

أخرى، أذكرها:.....

28- العلاقة مع رؤساء العمل: كيف تصف علاقتك برئيسك في العمل؟

ودية رسمية ☐ متحفظة مقبولة ☐ قة متوترة ☐ ة ☐

أخرى، أذكرها:.....

29- العلاقة مع مصادر الأخبار:

ما هي مصادر الأخبار التي تعتمد عليها؟(رتب من1، 2، 3 حسب درجة الاعتماد).

وكالة الأنباء ☐ لاقات شخصية ☐ ارات وهيئات رسمية ☐ اعة والتلفزيون ☐

صحف أخرى ☐ الانترنيت ☐ مواقع التواصل الاجتماعي ☐ د القراء ☐

أخرى، أذكرها:.....

30- كيف تصف علاقتك مع مصدرك؟

صداقة وودية ☐ احترام متبادل ☐ مالح متبادلة ☐ رة ☐

أخرى، أذكرها:.....

31- الأساليب التي يسلكها الصحفيون في التعامل مع المصادر:

تدعيم الصحفي لعلاقته مع المصادر ☐ حترام رغبة المصدر في عدم النشر ☐

تحري الدقة في نشر المعلومات التي يصرح بها المصدر ☐ تبادل المنفعة الشخصية بين الصحفي والمصدر ☐

أخرى، أذكرها:.....

32- هل تمارس رقابة ذاتية على كتاباتك؟ نعم ☐ ☐ يانا ☐

لماذا؟ أخلاقك الشخصية ☐ قانون الإعلام ☐ ن العقوبات رقابة ☐ مؤوليك رقابة ☐ السلطات الرسمية ☐

أخرى، أذكرها:.....

33- هل توقع مواضيعك المنشورة؟ باسمك الكامل ☐ م مستعار ب☐ز خاص ☐

لماذا؟.....

المحور الثالث: الصعوبات والعراقيل التي تواجه القائم بالاتصال أثناء تأدية نشاطه الصحفي

ما هي الصعوبات التي تواجهونها خلال تأدية مهامكم الصحفية؟

34- الصعوبات والعراقيل الاجتماعية:

بعد الإقامة عن مقر العمل ☐ تدني الراتب ☐ م توفر المواصلات وقت الحاجة ☐

عادات وتقاليد المجتمع ونظرتهم لمهنة الصحافة ☐

أخرى، أذكرها:.....

35- الصعوبات والعراقيل النفسية والمعنوية:

الضغط النفسي بسبب طول ساعات العمل ☐ طريقة تعامل المسؤولين لا ترضيني ☐

الرقابة الذاتية تشعرك بأنك مقيد وتعيق إبداعك في العمل ☐ الإحباط بسبب الغيرة السلبية بين الزملاء في العمل ☐ الشعور بعدم الحصول على التقدير المعنوي المستحق من طرف المسؤولين ☐

كثرة التوتر والانفعلات ☐ الخوف من الرقابة الخارجية ☐

أخرى، أذكرها:.....

36- الصعوبات والعراقيل المهنية:

العمل ساعات متأخرة ☐ انعدام الحماية القانونية ☐ عدم الاستقرار المهني ☐

التعرض للتهديد ☐ عدم توفير الضمان والتأمين ☐ صعوبة في تغطية الأحداث ميدانيا ☐

المس بجوهر الموضوعات من طرف مسؤول مع الإبقاء علي التوقيع عليها ☐ قلص هاش الحرية في المعالجة الصحفية للموضوعات ☐ عرض للضغوطات إزاء ما يتم نشره في الصحيفة ☐

أخرى، أذكرها:.....

37- صعوبات تتعلق بمصادر الأخبار:

احتكار المصادر الحكومية للمعلومات الخاصة بها ☐ صعوبة الوصول إلى المصادر ☐ عدم تجاوب المصادر ☐ عدم احترام المواعيد ☐ صعوبة إجراء المقابلات الشخصية مع المسؤولين ☐

أخرى، أذكرها:.....

38- ما هي الاقتراحات والحلول التي ترونها مناسبة للتحسين من الوضع السوسيومهني للقائمين بالاتصال في الصحافة المكتوبة في الجزائر؟

.....

.....

.....

.....

في الأخير لكم منا جزيل الشكر على حسن تجاوبكم وجميل صبركم وفضل تكرمكم بإجابتكم على تساؤلاتنا.

ملحق رقم: (02):قوانين الإعلام الصادرة في الجرائد الرسمية: (1982 – 1990 – 2012)

العـــدد 6
السنة التاسعة عشرة

الثلاثاء 15 ربيع الثاني عام 1402 هـ
الموافق 9 فبراير سنة 1982 م

الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية . قوانين . أوامر ومراسيم
قرارات مقررات . مناشير . إعلانات وبلاغات

	داخل الجزائر		خارج الجزائر	الادارة والتحرير
	6 اشهر	سنة	سنة	الامانة العامة للحكومة
				الطبع والاشتراكات
النسخة الاصلية	30 دج	50 دج	80 دج	ادارة المطبعة الرسمية
النسخة الاصلية وترجمتها	70 دج	100 دج	150 دج	7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مبارك ـ الجزائر
			بما فيها نفقات الارسال	الهاتف : 15. 18. 65 الى 17 ح ج ب 50 ـ 3200

ثمن النسخة الاصلية : 1ر00 دج وثمن النسخة الاصلية وترجمتها 2ر00 دج ثمن العدد للسنين السابقة : 1ر50 دج وتسلم الفهارس مجانا للمشتركين. المطلوب منهم ارسال لفائف الورق الاخيرة عند تجديد اشتراكاتهم والاعلام بمطالبهم يؤدي عن تغيير العنوان 1ر50 دج و ثمن النشر على اساس 15 دج للسطر .

فهـــرس

قـــوانـين وأوامـــر

قانون رقم 82 ـ 01 مؤرخ فى 12 ربيـع الثانى عام 1402 الموافق 6 فبراير سنة 1982 يتضمن قانون الاعـلام. 242

قانون رقم 82 ـ 02 مؤرخ فى 12 ربيـع الثانى عام 1402 الموافق 6 فبراير سنة 1982 يتعلق برخصة البناء ورخصة تجزئة الاراضى للبناء. 255

مراسيـم، قـرارات، مقـررات

وزارة الماليـة

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 26 شعبان عام 1401 الموافق 29 يونيو سنة 1981، يحـدد للمدرسة الوطنية لتطبيـق تقنيات الملاحـة المدنية، كيفيات تطبيـق المادة 73 من القانون رقم 79 ـ 09 المؤرخ فى 12 صفر عام 1401 الموافق

قوانين وأوامر

قانون رقم 82 ـ 01 مؤرخ فى 12 ربيع الثانى عام 1402 الموافق 6 فبراير سنة 1982 يتضمن قانون الاعـلام.

ان رئيس الجمهورية،

ـ بناء على توجيهات الميثاق الوطنى،

ـ وبناء على الدستور،

ـ وبمقتضى القانون رقم 78 ـ 12 المؤرخ فى أول رمضان عام 1398 الموافق 5 غشت سنـة 1978 والمتضمن القانون الاساسى العام للعامل،

ـ وبمقتضى الامر رقم 66 ـ 156 المؤرخ فى 18 صفر عام 1386 الموافـق 8 يونيو سنـة 1966 والمتضمن قانون العقوبات، المعدل والمتمم بالامـر رقم 69 ـ 74 المؤرخ فى 16 سبتمبر سنة 1969 والامر رقم 75 ـ 47 المؤرخ فى 17 يونيو سنة 1975،

ـ وبناء على ما أقـره المجلـس الشعبى الوطنى،

يصدر القانون التالى نصه :

المبـادىء العـامة

المادة الاولى : الاعلام قطاع من قطاعات السيادة الوطنية.

يعبر الاعلام بقيادة حـزب جبهة التحرير الوطنى، وفى اطار الاختيارات الاشتراكية المحددة فى الميثاق الوطنى، عن ارادة الثورة.

ترجمة لطامح الجماهير الشعبية يعمل الاعلام على تعبئة كل القطاعات وتنظيمها لتحقيق الاهداف الوطنية.

المادة 2 : الحق فى الاعلام حق أساسى لجميـع المواطنين.

تعمل الدولة على توفير اعلام كامل وموضوعى.

المادة 3 : يمارس حق الاعلام بكل حرية، ضمن نطاق الاختيارات الايديولوجية للبلاد، والقيـم الاخلاقية للأمة، وتوجيهات القيادة السياسية المنبثقة عن الميثاق الوطنى، مـع مراعاة الاحـكام التى يتضمنها الدستور وخاصة فى مادتيه 55 و 73.

المادة 4 : مع العمل دوما على استعمال اللغـة الوطنية وتعميمها، يتم الاعلام من خلال نشريات اخبارية عامة، ونشريات متخصصـة، ووسائل سمعية بصرية.

المادة 5 : ان توجيه النشريات الاخبارية العامة ووكالة الأنباء والاذاعة والتلفزة والصحافة المصورة هو من اختصاص القيادة السياسية للبلاد وحدها.

ويعبر عن هـذا التوجيه من خـلال الهيئـة المختصة التابعة للجنة المركزية للحزب بواسطـة وزير الاعـلام والمسـؤول المكلف بالاعـلام فى الحزب، كل فى القطاع الملحق به.

مديرو أجهزة الاعلام هم وحدهم المؤهلـون لتنفيذ هذه التوجيهات.

المادة 6 : تسند مهمة مديرى أجهـزة الاعـلام الى مناضلين فى حزب جبهة التحرير الوطنى، طبقا للشروط المنصوص عليها فى القـانون الاساسى للحزب.

المادة 7 : تنشأ ضمن كل جهاز من أجهزة الاعلام المنصوص عليها فى المادتين 4 و 11 من هذا القانون، هيئة استشارية مكونة من صحافيين محترفين تحت اشراف مدير المؤسسة، تكلف بـدراسة المسـائل المتعلقة بتحسين الاعلام وتقديمه.

ويتخذ من هذا النشاط مهنته الوحيدة، والمنتظمة التي يتلقى مقابلها أجرا.

المادة 34 : يعتبر بمثابة صحافي محترف المراسل الذي يمارس نشاطه سواء داخل التراب الوطني أو خارجه اذا كان مستوفيا للشروط المنصوص عليها في المادة 33 أعلاه.

المادة 35 : يعمل الصحافي المحترف بكل مسؤولية والتزام على تحقيق أهداف الثورة، كما تحددها النصوص الاساسية لحزب جبهة التحرير الوطني.

المادة 36 : يمكن الاشخاص المنصوص عليهم في المادتين 33 و 34 أعلاه أن يستفيدوا صفة الصحافي المحترف والتمتع بالحقوق المرتبطة بالمهنة الصحافية اذا كانت بحوزتهم بطاقة هوية مهنية وطنية.

المادة 37 : تدرس طلبات الحصول على البطاقة المهنية الوطنية المنصوص عليها في المادة 37 أعلاه، لجنة وطنية.

تحدد كيفية تشكيلها وسير عملها بموجب التنظيم.

المادة 38 : يسلم البطاقة المهنية الوطنية للصحافي المحترف وزير الاعلام بناء على رأي اللجنة المنصوص عليها في المادة 37 أعلاه، بعد أن يؤشر عليها وزير الداخلية.

المادة 39 : بغض النظر عن الاجراءات المقررة في التشريع الخاص بالتأمين الاجتماعي وحوادث العمل، يدفع مبلغ لذوي حقوق الصحافي المحترف الذي يتوفى أثناء ممارسة عمله أو على اثر القيام بمهامه، يسمى رصيد وفاة لا يقل عن أجر اثني عشر (12) شهرا.

المادة 40 : للصحافيين المحترفين الحق في التكوين المهني المستمر، ويهدف هذا التكوين في اطار الاحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها في هذا المجال، وضمن الترقية السياسية والاجتماعية، الى تمكين الصحافيين المحترفين من :

- اثراء وتجديد المعارف العامة للرفع من مستواهم المهني والثقافي ،
- اكتساب معلومات ومهارات جديدة مرتبطة بميادين متخصصة ذات الصلة بنشاطهم ،
- الترقية الداخلية من خلال تحويل الصحافيين من تخصص الى آخر في نفس المؤسسة.

ويتم هذا التكوين المهني المستمر بواسطة تداريب أو ملتقيات.

تعمل المؤسسات الاعلامية على تشجيع ابرام اتفاقيات مع الهيئات الوطنية أو الاجنبية لتحديد برنامج تكوين مهني سنوي أو متعدد السنوات وذلك على مستوى كل مؤسسة وبالنسبة الى كل فرع من فروع قطاع الاعلام.

المادة 41 : يمكن الصحافي المحترف، علاوة على ممارسته مهنته، أن يقوم بنشاطات تعليمية ضمن المعاهد والمؤسسات التابعة للحزب والدولة، طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية المعمول بها.

المادة 42 : يجب على الصحافي المحترف كما يحدده هذا القانون :

- أن يمارس مهنته ضمن منظور عمل نظامي في خدمة الاختيارات التي تتضمنها النصوص الاساسية للبلاد ،
- أن يحترس من ادخال اخبار خاطئة أو غير ثابتة ومن نشرها أو السماح بنشرها ،
- أن يحترس من استعمال الامتيازات المرتبطة بمهنته في أغراض شخصية ،
- أن يحترس من تقديم أي عمل يمجد مزايا مؤسسة أو مادة يعود بيعها أو نجاحها عليه بفائدة مادية بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

المادة 43 : يجب على الصحافي المحترف، زيادة على احترام مبادىء الاخلاق المهنية والمسؤوليـــة الاجتماعية الواردة في المادة 48 أدناه، أن يجعـــل عمله مندرجا في اطار السمو بالمثل العليا لتحرير الانسان والسلام والتعاون ضمن روح العـــدالـــة والمساواة بين الشعوب.

المادة 44 : تسرى أحكام المادتين 48 و 49 أدناه، على العاملين المساعدين غيـــر الدائمين في الصحف الاخبارية العامة.

المادة 45 : للصحافي المحترف الحق والحريـــة الكاملة في الوصول الى مصادر الخبر، في اطـــار الصلاحيات المخولة له قانونا.

المادة 46 : مع مراعاة أحكام المادة 47 أدناه، يجب على كل ادارة مركزيـــة أو اقليمية وكل مجموعة أو مصلحة، أو هيئة عمومية، وكل مؤسسة وطنية، أو اقليمية، أو محلية ذات طابع اقتصادي أو اجتماعي، أو ثقافي، أن تقدم الاعلام المطلوب للممثلين الرسميين للصحافة الوطنية.

المادة 47 : يمكن أن يرفض تقديم الاعـــلام للصحافيين المحترفين في صـــورة ما اذا كان من شأنه :

ـ أن ينال من الامـــن الداخلي والخارجي للدولة،

ـ أن يفشي السر العسكـــري أو الســـر الاقتصادي الاستراتيجي،

ـ أن يمس بكـــرامة المـــواطن وحقـــوقه اجراء جاريا مثبتا،

ـ أن يمس بكرامـــة المواطن وبحقوقـــه الدستورية.

المادة 48 : سر المهنة حق وواجب معترف به للصحافيين الذين تسرى عليهم أحكام هذا القانون.

المادة 49 : ان المبدأ المنصوص عليه في المادة 48 أعلاه، لا يعمل به أمام السلطة التي يؤهلهـــا القانون في الحالات التالية :

ـ في مجال السر العسكري على النحو الذي يحدده التشريع المعمول به،

ـ في مجال السر الاقتصادي الاستراتيجي،

ـ عندما يمس الاعلام أمن الدولة،

ـ عندما يمس الاعلام أطفالا أو مراهقـــين،

ـ عندما يتعلق الامر بأســـرار التحقيـــق القضائي.

المادة 50 : لا يمكن الصحافي المحترف، بحكـم حالته أو مهنته المؤقتة أو الدائمة، أن يعفى من التزامه بكتمان السر المهني أثناء ممارسة عمله الصحافي، الا بترخيص مكتوب من السلطة صاحبة الحق في التعيين أو التوظيف، باستثناء الحـالات المنصوص عليها صراحة في التشريع والتنظيـم المعمول بهما.

المادة 51 : يضمن هذا القانون، وكذا أحكام القانون الاساسي العام للعامل وخاصـــة المادة 8 منه، الحماية القانونية للصحافي المحترف، أثنـاء ممارسة مهنته الصحافية.

المادة 52 : يستفيد الصحافي المحترف، كـل الحقوق والامتيازات المادية والمعنوية الناتجة عن طبيعـة مهنته الصحافية وفقـــا لاحكـام القانون الاساسي العام للعامل، لاسيما المواد من 187 الى 198 منه، والنصوص التشريعيـــة والتنظيميـة الصادرة لتطبيقه.

العدد 14
السنة السابعة والعشرون

الاربعاء 9 رمضان عام 1410هـ
الموافق 4 ابريل سنة 1990م

الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية ، قوانين ، ومراسيم
قرارات وآراء ، مقررات ، مناشير ، إعلانات وبلاغات

الاشتراك سنوي	تونس الجزائر المغرب موريطانيا	خارج الجزائر	الادارة والتحرير الأمانة العامة للحكومة الطبع والاشتراكات المطبعة الرسمية
	سنة	سنة	
النسخة الاصلية..... النسخة الاصلية وترجمتها	100د.ج 200د.ج	300د.ج 550د.ج تزاد عليها نفقات الارسال	7 و9 و13 شارع عبد القادر بن مبارك – الجزائر الهاتف 65.18.15 إلى 17 ح ج ب 50 – 3200 الجزائر Télex : 65 180 IMPOF DZ

ثمن النسخة الأصلية 2,50 د.ج ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 5,00 د.ج ثمن العددللسنين السابقة : حسب التسعيرة. وتسلم الفهارس مجانا للمشتركين. المطلوب منهم ارسال لفائف الورق الأخيرة عند تجديد اشتراكاتهم والاعلام بمطالبهم. يؤدي عن تغيير العنوان 3,00 د.ج ثمن النشر على أساس 20 د.ج للسطر.

فهـرس

قوانيـــن

قانون رقم 90 – 07 مؤرخ في 8 رمضان عام 1410 الموافق 3 أبريل سنة 1990 يتعلق بالاعلام. 459

مراسيم تنظيمية

مرسوم رئاسي رقم 90 – 100 مؤرخ في أول رمضان عام 1410 الموافق 27 مارس سنة 1990 يتضمن نقل اعتماد في ميزانية الدولة. 469

مرسوم تنفيذي رقم 90 – 101 مؤرخ في أول رمضان عام 1410 الموافق 27 مارس سنة 1990 يتعلق بتحويل ديون الخزينة المترتبة على المؤسسات العمومية الى قيم منقولة وتجميدها ويبين شروط اصدارها. 471

مرسوم تنفيذي رقم 90 – 102 مؤرخ في أول رمضان عام 1410 الموافق 27 مارس 1990 يحدد اشكال شهادات الأسهم الممكن اصدارها من المؤسسات العمومية الاقتصادية لفائدة مؤسسات عمومية اقتصادية أخرى وشروط ابرام الصفقات بها. 472

قوانـــين

قانون رقم 90 - 07 مؤرخ في 8 رمضان عام 1410 الموافق 3 ابريل سنة 1990 المتعلق بالاعلام.

ان رئيس الجمهورية،

– بناء على الدستور، ولا سيما المواد، 30، 35، و36 و39 و40 منه،

– وبمقتضى الأمر رقم 66 – 156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون العقوبات، المعدل والمتمم.

– وبمقتضى الأمر رقم 75 – 58 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 المعدل والمتمم المتضمن القانون المدني،

– وبمقتضى الأمر رقم 75 – 59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 المتضمن القانون التجاري،

– وبمقتضى الأمر رقم 75 – 89 المؤرخ في 24 رمضان عام 1395 الموافق 30 ديسمبر سنة 1975 المتضمن قانون البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية،

– وبمقتضى القانون رقم 82 – 01 المؤرخ في 12 ربيع الثاني عام 1402 الموافق 6 فبراير سنة 1982 المتضمن قانون الإعلام،

– وبمقتضى القانون رقم 84 – 16 المؤرخ في أول شوال عام 1404 الموافق 30 يونيو سنة 1984 المتعلق بالأملاك الوطنية.

– وبمقتضى القانون رقم 88 – 01 المؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1408 الموافق 12 يناير سنة 1988 والمتضمن قانون المؤسسات العمومية الاقتصادية ولاسيما المادة 2 منه،

– وبمقتضى القانون رقم 88 – 09 المؤرخ في 7 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 26 يناير سنة 1988 المتعلق بالأرشيف الوطني،

– وبمقتضى القانون رقم 89 – 11 المؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1409 الموافق 5 يوليو سنة 1989 المتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي،

وبناء على ما أقره المجلس الشعبي الوطني،

يصدر القانون التالي نصه،

الباب الأول

أحكام عامة

المادة الأولى : يحدد هذا القانون قواعد ومبادئ ممارسة حق الاعلام.

المادة 2 : الحق في الاعلام يجسده حق المواطن في الاطلاع بكيفية كاملة وموضوعية، على الوقائع والآراء التي تهم المجتمع على الصعيدين الوطني والدولي وحق مشاركته في الاعلام بممارسة الحريات الأساسية في التفكير والرأي والتعبير طبقا للمواد : 35، 36، 39، و40 من الدستور.

يسجل التصريح لدى وكيل الجمهورية المختص اقليميا بمكان صدور النشرية، ويقدم التصريح في ورق مختوم يوقعه مدير النشرية. ويسلم له وصل بذلك في الحين.

ويجب أن يشتمل الوصل على المعلومات المتعلقة بهوية الناشر والطابع، ومواصفات النشرية كما تنص على ذلك المواد الآتية :

المادة 15 : تعتبر نشرية دورية، في مفهوم هذا القانون، كل الصحف والمجلات بكل أنواعها والتي تصدر في فترات منتظمة.

تصنف النشريات الدورية الى صنفين :

– الصحف الاخبارية العامة

– النشريات الدورية المتخصصة.

المادة 16 : تعتبر صحف أخبارية عامة بمفهوم هذا القانون النشريات الدورية، التي تشكل مصدرا للاعلام حول الأحداث الوطنية أو الدولية والموجهة الى الجمهور.

المادة 17 : تعتبر دوريات متخصصة، النشريات التي تتعلق بموضوعات خاصة في ميادين معينة.

المادة 18 : يجب على عناوين الاعلام وأجهزته أن تبرر بمصدر الأموال التي يتكون منها راسمالها والأموال الضرورية لتسييرها وتصرح بذلك.

كما يجب على كل عنوان أوجهاز اعلامي يحصل على اعانة مهما يكن نوعها، أن يرتبط عضويا بالهيئة التي تقدم اليه الاعانة ويذكر هذا الارتباط ماعدا العناوين والأجهزة الاعلامية التابعة للقطاع العام

يمنع تلقي اعانات مباشرة أو غير مباشرة من أية جهة أجنبية ، شخصا طبيعيا كانت أو معنويا، أوحكومة.

المادة 19 : يجب أن يشتمل التصريح على ما يأتي :

– هدف النشرية،

– عنوان النشرية ووقت صدورها،

– مكان النشرية،

– اسم المدير ولقبه وعنوانه،

– الغرض التجاري للطابع وعنوانه،

– المقاس والسعر،

– اللغة أو لغات النشرية غير العربية عند الاقتضاء،

– اسم المالك وعنوانه

– رأسمال الشركة أو المؤسسة،

– نسخة من القانون الأساسي للشركة أو المؤسسة.

المادة 20 : يجب أن يصرح بأي تغيير يمس المعلومات المبينة في المادتين 18 و19 أعلاه للسلطة المذكورة في المادة 14 أعلاه، خلال العشرة (10) أيام الكاملة الموالية للتغيير.

المادة 21 : يجب على الطابع أن يطلب من الناشر وصل ايداع التصريح قبل أية نشرية دورية.

المادة 22 : يجب أن تتوفر في مدير النشرية الدورية الشروط الآتية :

1 – أن يكون جزائري الجنسية،

2 – أن يكون راشدا ويتمتع بحقوقه المدنية،

3 – أن يكون متمتعا بحقوقه الوطنية،

4 – أن يكون مؤهلا مهنيا وفقا للاختصاصات،

5 – أن لا يكون قد سبق له سلوك مضاد للوطن،

6 – أن لا يكون قد حكم عليه بحكم مخل بالشرف،

المادة 23 : يجب أن يذكر في كل عدد من أية دورية، ما يأتي :

– اسم مدير النشرية ولقبه، واسم المالك ولقبه، أو اسماء الملاك والقابهم وعنوان التحرير والادارة،

– الغرض التجاري للطابع وعنوانه،

– توقيت النشرية ومكانها وسعرها،

– كمية سحب العدد السابق،

المادة 24 : يجب على مدير النشرية المخصصة للأطفال أن يستعين بهيئة تربوية استشارية من ذوي الاختصاص.

ويجب أن تتوفر في أعضاء هذه الهيئة الشروط الآتية :

1 – أن تكون جنسيتهم جزائرية،

2 – أن يكونوا متمتعين بحقوقهم الوطنية،

3 – الا يكونوا قد تعرضوا لاجراء تأديبي بسبب سلوك مخالف لأخلاق الوسط التربوي.

4 – ألا يكونوا قد اسقطت كل حقوقهم أو بعضها في السلطة الأبوية

5 – ألا يكونوا قد حكم عليهم بسبب جرائم أو جنح.

6 – ألا يكونوا قد سبق لهم موقف مضاد أيام حرب التحرير الوطنية.

المادة 25 : يجب أن تطبق على النشريات الدورية وقت توزيعها شكليات الايداع حسب الكيفيات الآتية بصرف النظر عن الأحكام المتعلقة بالايداع القانوني المنصوص عليها في التشريع الجاري به العمل.

– نسختان من جميع النشريات يوقعها مدير النشرية وتودعان لدى وكيل الجمهورية المختص اقليميا.

– عشر (10) نسخ يوقعها مدير النشرية وتودع لدى المكتبة الوطنية

– خمس نسخ من النشريات الاعلامية العامة يوقعها المدير وتودع لدى المجلس الأعلى للاعلام، وخمس نسخ يوقعها المدير وتودع لدى الوزير المكلف بالداخلية.

وكل مراسلة تتعلق بالإيداع القانوني تحصل على الاعفاء البريدي.

المادة 26 : يجب ألا تشتمل النشرية الدورية والمتخصصة الوطنية والأجنبية كيفما كان نوعها ومقصدها، على كل ما يخالف الخلق الاسلامي والقيم الوطنية، وحقوق الانسان، أو يدعو الى العنصرية والتعصب، والخيانة، سواء أكان ذلك رسما أو صورة أو حكاية أو خبرا أو بلاغا.

كما يجب ألا تشتمل هذه النشريات على أي اشهار أو اعلان من شأنه أن يشجع العنف والجنوح.

المادة 27 : يمكن جميع المؤسسات والهيئات أو الجمعيات المعتمدة المكلفة بحقوق الانسان ورعاية الطفولة أن تمارس الحقوق المعترف بها للطرف المدني.

الباب الثالث

ممارسة مهنة الصحفي

المادة 28 : الصحفي المحترف هو كل شخص يتفرغ للبحث عن الأخبار وجمعها وانتقائها، واستغلالها، وتقديمها : خلال نشاطه الصحافي الذي يتخذ مهنته المنتظمة ومصدرا رئيسيا لدخله

المادة 29 : تمنع ممارسة مهنة الصحافي الدائمة في العناوين والأجهزة التابعة للقطاع العام أي شغل آخر، كيفما يكن نوعه، لدى العناوين أو الأجهزة الاعلانية الأخرى.

غير أنه يمكن أن تقدم اسهامات ظرفية الى عناوين وأجهزة أخرى، حسب الشروط التي يحددها المجلس الأعلى للاعلام.

المادة 30 : يحدد المجلس الأعلى للاعلام شروط تسليم بطاقة الصحافي المحترف والجهة التي تصدرها ومدة صلاحياتها وكيفيات الغائها، ووسائل الطعن في ذلك.

المادة 31 : يحصل الصحافيون المحترفون الذين يمارسون المهنة لحساب هيئة تخضع للقانون الأجنبي على اعتماد تحدد كيفياته عن طريق التنظيم، بناء على اقتراح المجلس الأعلى للاعلام.

وتسلم الادارة المختصة هذا الاعتماد كما يمكنها أن تسحبه حسب الكيفية نفسها.

ويخول هذا الاعتماد صاحبه جميع الحقوق والواجبات التي يتمتع بها الصحافيون المحترفون الجزائريون من نفس الفئة.

المادة 32 : يجب على الهيئة المستخدمة أن تخطر الجهة القضائية المختصة وتمثل الطرف المدني، اذا تعرض الصحافي المحترف أثناء مهمته لعنف، أو اعتداء أو محاولة ارشاء أو ترهيب أو ضغط سافر.

المادة 33 : تكون حقوق الصحافيين المحترفين في الأجهزة الاعلامية العمومية مستقلة عن الآراء والانتماءات النقابية أو السياسية.

يكون التأهيل المهني المكتسب شرطا أساسيا للتعيين والترقية والتحويل، شريطة أن يلتزم الصحافي بالخط العام للمؤسسة الاعلامية.

المادة 34 : يمثل تغيير توجه أو محتوى أي جهاز اعلامي أو توقف نشاطه أو التنازل عنه سببا لفسخ عقد الصحافي المحترف شبيه بالتسريح الذي يخول الحق في التعويضات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول به.

المادة 35 : للصحافيين المحترفين الحق في الوصول الى مصادر الخبر.

ويخول هذا الحق، على الخصوص، الصحافيين المحترفين أن يطلعوا على الوثائق الصادرة عن الادارة العمومية، التي تتعلق بأهداف مهمتها اذا لم تكن من الوثائق المصنفة قانونا والتي يحميها القانون.

المادة 36 : حق الوصول الى مصادر الخبر لايجيز للصحافي أن ينشر أو يفشي المعلومات التي من طبيعتها ما يأتي :

– ان تمس أو تهدد الأمن الوطني أو الوحدة الوطنية أو امن الدولة،

– ان تكشف سرا من أسرار الدفاع الوطني أو سرا اقتصاديا استراتيجيا، أو ديبلوماسيا،

– أو تمس بحقوق المواطن وحرياته الدستورية،

– أو تمس بسمعة التحقيق والبحث القضائي،

تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم بعد استشارة المجلس الأعلى للاعلام.

المادة 37 : السر المهني حق للصحافيين الخاضعين لأحكام هذا القانون وواجب عليهم. ولايمكن أن يتذرع بالسر المهني على السلطة القضائية المختصة في الحالات الآتية :

– مجال سر الدفاع الوطني كما هو محدد في التشريع المعمول به.

– مجال السر الاقتصادي الاستراتيجي،

– الاعلام الذي يمس امن الدولة مساسا واضحا،

– الاعلام الذي يعني الاطفال أو المراهقين،

– الاعلام الذي يمتد الى التحقيق والبحث القضائيين.

المادة 38 : يجب على الصحافيين والمؤلفين الذين يستغلون أسماء مستعارة أن يعلموا كتابيا مدير النشرية بهويتهم قبل نشر مقالاتهم.

المادة 39 : مدير النشرية الدورية ملزم بالسر المهني.

غير أنه، في حالة حصول المتابعة القضائية ضد كاتب مقال غير موقع او موقع باسم مستعار يحرر المدير من الزامية السر المهني بناء على طلب السلطة المختصة التي تلقت شكوى لهذا الغرض، ويجب عليه حينئذ أن يكشف هوية الكاتب الحقيقيةالكاملة.

وان لم يفعل ذلك يتابع عوض الكاتب ومكانه.

المادة 40 : يتعين على الصحافي المحترف أن يحترم بكل صرامة اخلاق وآداب المهنة، اثناء ممارسة مهنته.

ويجب عليه أن يقوم خصوصا بما يأتي :

– احترام حقوق المواطنين الدستورية وحرياتهم الفردية،

– الحرص الدائم على تقديم اعلام كامل وموضوعي،

– تصحيح أي خبر يتبين أنه غير صحيح،

– التحلي بالنزاهة والموضوعية والصدق في التعليق على الوقائع والأحداث،

– الامتناع عن التنويه المباشر وغير المباشر بالعرقية وعدم التسامح والعنف.

– الامتناع عن الانتحال، والافتراء، والقذف، والوشاية.

– الامتناع عن استغلال السمعة المرتبطة بالمهنة في أغراض شخصية أو مادية.

يحق للصحافي أن يرفض أي تعليمة تحريرية آتية من مصدر آخر غير مسؤولي التحرير.

الباب الرابع

المسؤولية وحق التصحيح وحق الرد

المادة 41 : يتحمل المدير او كاتب المقال أو الخبر مسؤولية أي مقال ينشر في نشرية دورية أو أي خبر يبث بواسطة الوسائل السمعية البصرية.

المادة 42 : يتحمل مسؤولية المخالفات المرتكبة، المكتوبة والمنطوقة، أو المصورة المديرون والناشرون في أجهزة الاعلام، والطابعون، أو الموزعون، أو الباثون، والبائعون وملصقو الاعلانات الحائطية.

المادة 43 : اذا أدين مرتكبو المخالفة المكتوبة أو المنطوقة أو المصورة يتابع مدير النشرية أو ناشرها باعتبارهما متواطئين، ويمكن أن يتابع بالتهمة نفسها في جميع الأحوال المتدخلون المنصوص عليهم في المادة 42 أعلاه.

المادة 44 : يجب أن ينشر التصحيح فيما يخص النشرة اليومية، في المكان نفسه وبالحروف نفسها التي طبع بها المقال المعترض عليه دون اضافة أو حذف أو تصرف أو تعقيب في ظرف يومين ابتداء من تاريخ الشكوى.

العدد 02
السّنة التاسعة والأربعون

الأحد 21 صفر عام 1433 هـ
الموافق 15 يناير سنة 2012 م

الجمهوريّة الجزائريّة
الديمقراطيّة الشعبيّة

الجريدة الرسميّة

اتفاقات دوليّة ، قوانين ، ومراسيم
قرارات وآراء ، مقرّرات ، مناشير ، إعلانات وبلاغات

الاشتراك سنوي	الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا	بلدان خارج دول المغرب العربي
	سنة	سنة
النّسخة الأصليّة	1070,00 د.ج	2675,00 د.ج
النّسخة الأصليّة وترجمتها	2140,00 د.ج	5350,00 د.ج
		تزاد عليها نفقات الإرسال

الإدارة والتّحرير
الأمانة العامّة للحكومة

WWW.JORADP.DZ

الطّبع والاشتراك
المطبعة الرّسميّة

حي البساتين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 – الجزائر – محطة
الهاتف : 021.54.35.06 إلى 09
021.65.64.63
الفاكس 021.54.35.12
ح.ج.ب 50-3200 الجزائر
Télex : 65 180 IMPOF DZ
بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفيّة 060.300.0007 68 KG
حساب العملة الأجنبيّة للمشتركين خارج الوطن
بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفيّة 060.320.0600.12

ثمن النّسخة الأصليّة 13,50 د.ج
ثمن النّسخة الأصليّة وترجمتها 27,00 د.ج
ثمن العدد الصّادر في السّنين السّابقة : حسب التّسعيرة.
وتسلّم الفهارس مجّانا للمشتركين.
المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.
ثمن النّشر على أساس 60,00 د.ج للسّطر.

– وبمقتضى القانون رقم 08 – 09 المؤرخ في 18 صفر عام 1429 الموافق 25 فبراير سنة 2008 والمتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية،

– وبمقتضى القانون رقم 09 – 04 المؤرخ في 14 شعبان عام 1430 الموافق 5 غشت سنة 2009 والمتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها،

ثانيا : فيما يخص مواد القانون العضوي، موضوع الإخطار:

1 – تعتبر المطة 5 من المادة 23 من القانون العضوي، موضوع الإخطار، غير مطابقة للدستور.

2 – تعتبر المادة 45 من القانون العضوي، موضوع الإخطار، مطابقة للدستور شريطة مراعاة التحفظ المشار سابقا.

ثالثا : تعدّ باقي أحكام القانون العضوي، موضوع الإخطار، مطابقة للدستور.

رابعا : تعتبر الأحكام غير المطابقة للدستور، قابلة للفصل عن باقي أحكام القانون العضوي، موضوع الإخطار.

خامسا : يبلغ هذا الرأي إلى رئيس الجمهورية.

ينشر هذا الرأي في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

بهذا تداول المجلس الدستوري في جلساته المنعقدة بتاريخ 10 و11 و12 و13 صفر عام 1433 الموافق 4 و5 و6 و7 يناير سنة 2012.

رئيس المجلس الدستوري

بوعلام بسّايح

أعضاء المجلس الدستوري

– حنيفة بن شعبان

– محمد حبشي

– بدر الدين سالم

– حسين داود

– محمد عبو

– محمد ضيف

– فريدة لعروسي، المولودة بن زوة

– الهاشمي عدالة

قانون عضوي رقم 12 – 05 مؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012، يتعلق بالإعلام.

إنّ رئيس الجمهورية،

– بناء على الدستور، لا سيما المواد 3 و3 مكرر و34 و35 و36 و38 و39 و41 و63 و119 و120 و123 (الفقرة 4) و125 (الفقرة 2) و126 و 165 (الفقرة 2) منه،

– وبمقتضى القانون العضوي رقم 98–01 المؤرخ في 4 صفر عام 1419 الموافق 30 مايو سنة 1998 والمتعلق باختصاصات مجلس الدولة وتنظيمه وعمله، المعدل والمتمم،

– وبمقتضى القانون العضوي رقم 12–01 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012والمتعلق بنظام الانتخابات،

– وبمقتضى القانون العضوي رقم 12–04 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 والمتعلق بالأحزاب السياسية،

– وبمقتضى الأمر رقم 66–155 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية، المعدل والمتمم،

– وبمقتضى الأمر رقم 66–156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون العقوبات، المعدل والمتمم،

– وبمقتضى الأمر رقم 75–58 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمن القانون المدني، المعدل والمتمم،

– وبمقتضى الأمر رقم 75–59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم،

– وبمقتضى القانون رقم 84–17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

– وبمقتضى القانون رقم 88–01 المؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1408 الموافق 12 يناير سنة 1988 والمتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية الاقتصادية، المعدل،

– وبمقتضى القانون رقم 88–09 المؤرخ في 20 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 26 يناير سنة 1988 والمتعلق بالأرشيف الوطني،

المادّة 78 : يمكن الصحفيين المحترفين إنشاء شركات محررين تساهم في رأسمال المؤسسة الصحفية التي تشغلهم، ويشاركون في تسييرها.

المادّة 79 : يجب على كل مدير مسؤول نشرية دورية للإعلام العام، أن يوظف بصفة دائمة صحفيين حاصلين على البطاقة الوطنية للصحفي المحترف، على أن يساوي عددهم على الأقل ثلث (3/1) طاقم التحرير.

تطبق أحكام هذه المادة على طاقم تحرير خدمات الاتصال السمعي البصري.

تستثنى من أحكام هذه المادة وسائل الإعلام الإلكتروني.

المادّة 80 : تخضع كل علاقة عمل بين الهيئة المستخدمة والصحفي إلى عقد عمل مكتوب يحدد حقوق الطرفين وواجباتهما، طبقا للتشريع المعمول به.

المادّة 81 : يشترط على الصحفيين المحترفين الذين يعملون لحساب جهاز يخضع للقانون الأجنبي، الحصول على اعتماد.

تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

المادّة 82 : في حالة تغيير توجه أو مضمون أية نشرية دورية أو خدمة اتصال سمعي بصري أو أية وسيلة إعلام عبر الإنترنت، وكذا توقف نشاطها أو التنازل عنها، يمكن الصحفي المحترف فسخ العقد، ويعتبر ذلك تسريحا من العمل يخوله الحق في الاستفادة من التعويضات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما.

المادّة 83 : يجب على كل الهيئات والإدارات والمؤسسات أن تزود الصحفي بالأخبار والمعلومات التي يطلبها بما يكفل حق المواطن في الإعلام، وفي إطار هذا القانون العضوي والتشريع المعمول به.

المادّة 84 : يعترف للصحفي المحترف بحق الوصول إلى مصدر الخبر، ما عدا في الحالات الآتية :

– عندما يتعلق الخبر بسر الدفاع الوطني كما هو محدد في التشريع المعمول به،

– عندما يمس الخبر بأمن الدولة و/أو السيادة الوطنية مساسا واضحا،

– عندما يتعلق الخبر بسر البحث والتحقيق القضائي،

– عندما يتعلق الخبر بسر اقتصادي استراتيجي،

– عندما يكون من شأن الخبر المساس بالسياسة الخارجية والمصالح الاقتصادية للبلاد.

المادّة 85 : يعد السر المهني حقا بالنسبة للصحفي والمدير مسؤول كل وسيلة إعلام طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.

المادّة 86 : يجب على الصحفي أو كاتب المقال الذي يستعمل اسما مستعارا، أن يبلغ آليا وكتابيا، قبل نشر أعماله، المدير مسؤول النشرية بهويته الحقيقية.

المادّة 87 : يحق لكل صحفي أجير لدى أية وسيلة إعلام، أن يرفض نشر أو بث أي خبر للجمهور يحمل توقيعه، إذا أدخلت على هذا الخبر تغييرات جوهرية دون موافقته.

المادّة 88 : في حالة نشر أو بث عمل صحفي، من قبل أية وسيلة إعلام، فإن كل استخدام آخر لهذا العمل يخضع للموافقة المسبقة لصاحبه.

يستفيد الصحفي من حق الملكية الأدبية والفنية على أعماله طبقا للتشريع المعمول به.

المادّة 89 : يجب أن يتضمن كل خبر تنشره أو تبثه أية وسيلة إعلام ، الاسم أو الاسم المستعار لصاحبه، أو تتم الإشارة إلى المصدر الأصلي.

المادّة 90 : يجب على الهيئة المستخدمة اكتتاب تأمين خاص على حياة كل صحفي يرسل إلى مناطق الحرب أو التمرد أو المناطق التي تشهد أوبئة أو كوارث طبيعية، أو أية منطقة أخرى قد تعرض حياته للخطر.

المادّة 91 : يحق لكل صحفي لا يستفيد من التأمين الخاص المذكور في المادة 90 أعلاه، رفض القيام بالتنقل المطلوب.

لا يمثل هذا الرفض خطأ مهنيا، ولا يمكن أن يتعرض الصحفي بسببه إلى عقوبة مهما كانت طبيعتها.

الفصل الثاني

آداب وأخلاقيات المهنة

المادّة 92 : يجب على الصحفي أن يسهر على الاحترام الكامل لآداب وأخلاقيات المهنة خلال ممارسته للنشاط الصحفي.

الفصل الثّاني

الفصل الأوّل

الإطار المنهجي

الملاحق

مقدّمة عامّة

الخاتمة

قائمة المراجع

خطّة البحث

الفهرس

فهرس الجداول

الفصل الثّالث